دبلوماسية محمد

دراسة لنشأة الدولة الإسلامية
فى ضوء رسائل النبى ومعاهداته

تأليف

الدكتور عون الشريف قاسم

قسم التأليف والنشر
جامعة الخرطوم

قسم التأليف والنشر
جامعة الخرطوم
ص . ب ٣٢١
الخرطوم

الطابعون
دار الطباعة
جامعة الخرطوم

محتويات الكتاب

(القسم الثانى : النصوص)

تصدير

هـــذا بحث فرغت منه فى صورته الأولى وقدمته كرسالة لنيل درجة الماجستير من جامعة لندن فى أواخر عام ١٩٦٠، فصادف من الممتحنين قبولا فمنحوه درجة الإمتياز، ورأى فيه معهد الدراسات الشرقية والأفريقية بجامعة لندن ما يرشحه لنيل إحدى جوائزه فمنحه جـــائزة روفون قست (Rhuvon Guest) لأحسن دراسة عربية إسلامية بالمعهد لعام ١٩٦٠ — ١٩٦١.

ثم صرفتني مهام وبحوث أخرى عن الإلتفات إليه طوال هذه الفترة. وعند مراجعته ونقله إلى العربية، أجريت القلم فى كثير من جوانبه، إضافة وحذفاً، حتى يستقيم والمستـــوى الذى وصلت إليه الدراسات فى ميدانه، خلال هذه العقد المنصرم منذ الفراغ منه. وبذلك جاء فى صورته هذه الثانية أشمل وأكمل، فعسى أن يفيد منه الدارسون والباحثون فى حقل الدراسات العربية والإسلاميـــة. وعلى الله قصد السبيـــل.

بســم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

كــان إنشاء الدولة الإسلامية فى المدينة، وامتداد نفوذها بالتدريج إلى معظم أجزاء شبه جزيرة العرب فى حيــاة الرسول (ص) ثمرة مجهودات كبيرة: حربية وسياسيــة وتشريعية. وكانت حصيلة النشاط السياسي والدبلوماسي للنبي محمد (ص) فى هذا السبيل، مجموعة كبيرة من الرسائل والصكوك والمعاهدات، تحدد العلاقات بين السلطة المركزية فى المدينة، وبين قبائل العرب فى بقية شبه جزيرة العرب. وقد اختلفت طبيعة هذه الوثائق وأهدافها، باختلاف الظروف والملابسات التى تحكمت فى كتابتها.

ومعظم هذه الوثائق قد كتبها الرسول حقاً، وكان كثير منها محفوظاً فى خزائن الأسر المختلفة قروناً طويلة بعد وفاته صلعم. وقد جذبت هذه الوثائق أنظار الباحثين منذ القرن الأول للهجرة، باعتبارها آثاراً للرسول الكريم، إلى جانب قيمتها التشريعية والتاريخية. وقد اعتبرها الرواة ضرباً من الحديث النبوى، ولذلك أرفقوا ما رووه عنها بسلسلة من الأسانيد كثيراً ما تنتهى بالأسرة التى تحتفظ بالوثيقة المعنية. وهناك دلالات واضحة تبرهن على ان بعض الرواة الذين أولوها عنايتهم، كانوا يتصلون فعلا بهذه الأسر، ويسجلون ما يسمعون منها من مقال. وفى كثير من الحالات نقلت النصوص عن وثائق أصلية باقية[1]. ولكن ما بقى على الزمن من هذه الأصول الأولية قليل جداً. فقد روى أن وثيقة الداريين قــد شوهدت فى زمن متأخر نسبياً فى عام ٧٤٥هـ-١٣٤٤م. وقد اكتشفت الوثائق الخاصــة بالمقوقس عظيم القبط والنجاشى والمنذر بن ساوى حاكم البحرين فى العصور الحديثــة، وتعاورها الباحثون بالدراسة[2]

ولعلّ عبدالله بن عباس وعمرو بن حزم فى الجيل الأول من المحدثين، أقدم من اهتم بهذه الوثائق وأولاها عنايته. ثم تبعهما فى ذلك آخرون مثل عبدالله بن ابى بكر بن محمد

---

١ انظر مثلا ابن سعد : الطبقات الكبرى مجلد ١ جزء ٢ ص ٣٠ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٤٦ ، ٦٧ ، ٨٣ . البلاذرى : فتوح البلدان ٦٦ وانظر الوثيقة رقم ٣١ . أبو عبيد : الأموال ١٩٤ .

٢ انظر الوثائق ١٩ ، ١٥ ب و ٤٠ بالترتيب .

ابن عمرو بن حزم ،والزهرى ،وابن اسحق ،والواقدى ، وعلى بن محمد القرشى ، وهشام بن محمد بن السائب الكلبى ، وابن سعد ،والمدائنى ،والطبرى. والمصادر حافلة بالإشارات إلى المحاولات المبكرة لجمع نصوص هذه الوثائق فى كتب منفصلة. فقد ذكر الواقدى فـــى حديثه عن كتاب النبى إلى المنذر بن ساوى بإسناد له عن عكرمة الذى قال : « وجدت هذا الكتاب فى كتب ابن عباس بعد موته فنسخته»[1]. أما مجموعة عمرو بن حزم فهى أقدم عمل فى هذا الصدد يصل إلينا فى العصور الحديثة[2]. وقد أشار ابن إسحق إلى ماذكره يزيد بن حبيب المصرى من أنه وجد كتاباً فيه من بعث رسول الله (ص) إلى البلدان وملوك العرب والعجم مما اعتبره الزهرى صحيحاً [3]. وروى ابن سعد ما قاله ابن سيرين حين ذكر أنه لو كان متخذاً كتاباً لأتخذ كتاب « رسائل النبى»[4].وقد أورد ابن النديم ضمن مؤلفات أبى الحسن المدائنى (تـــ٢١٥ أو ٢٢٥هـ–٨٣٠م) المؤلفات التالية : عهود النبى ، رسائل النبى ، كتب النبى إلى الملوك ، إقطاع النبى ، كتاب الخاتم والرسل ، كتاب عـــن الذين كتب لهم الرسول كتب أمان[5]. ويبدو أن كتابه « رسائل النبى »كان متداولا حتى زمن ابن حجر (٧٧٣ – ٨٥٢هـ ١٣٧٢ – ١٤٤٩م) الذى ينقل منه[6]. وقد تحدث ابـــن حجر ذاته عن جمعه « لرسائل النبى للملوك وغيرهم»[7].

وكل هذه المؤلفات ماعدا جزءاً من رسالة عمرو بن حـــزم غير متيسرة للباحثين الآن ،إما لفقدانها وإما لأنها قابعة فى الخزائن ولما ترى النور بعد.وما نعرفه عن هذه الوثائق مبعثر فى المصـــادر العامة للتاريخ والفقه والتراجم. وأقدم هذه «كتاب الخراج » للقاضى أبى يوسف ، «وسيرة ابن هشام» التى تضم عدداً يسيراً منها سجل بدقة ، وأكبر مصدر ترد فيه بتوسع هو كتاب « الطبقات الكبرى » لابن سعد. وكان هدف محمد بن سعد الأساسى تسجيل مانقله إليه الواقدى وهشام بن الكلبى وغيرهما ،دون أن يخضع المادة المروية للنقد

---

١ انظر ابن طولون : إعلام السائلين ٦ ، ابن سيد الناس : عيون الأثر ٢٦٦/٢ .

٢ وقد نقلها الديبلى وهو من مؤرخى القرن الثالث الهجرى والمجموعة قد ارفقت كضميمة بكتاب ابن طولون : إعلام السائلين ص ٤٨–٥٣ .

٣ السيرة ٩٧٢ (القاهرة) ٦٠٧/٢ .

٤ طبقات ابن سعد ١٤١/٧ .

٥ انظر الفهرست (فلوقل) ١/١٠٠ – ١٠١

٦ الإصابة ٥٢٠/١ .

٧ فتح البارى (القاهرة ١٣٤٨) ١٧٧/٨ .

والتمحيص. وحين يعلق على بعض النصوص فإنه يقع أحياناً في الخطأ[١]. وينقل إلينا أبو عبيد القاسم بن سلاّم عدداً لابأس به منها في «كتاب الاموال»، ويذهب خطوة أبعد من ابن سعد بنقده لبعض النصوص، كما فعل عند حديثه عن دومة الجندل وإقطاع النبي لبلال المزني، أما بقية المصادر فتعتمد على هذه المراجع الأولية.

وقد أولى الباحثون المحدثون هذا الموضوع عنايتهم الخاصة. فنشر فلهاوزن (Wellhausen) بابين من كتاب «طبقات ابن سعد» خاصين برسائل النبي وعهوده مع وفود العرب مع ترجمة النصوص إلى الالمانية والتعليق عليها. وقام شبرنجر (Sprenger) وشبيربر (Sperber) وكايتاني (Caetani) وغيرهم من المستشرقين، بترجمة بعض النصوص ودراستها. وأدى العلماء الهنود في هذا المجال خدمات جليلة – بجمعهم وتصنيفهم للنصوص المبعثرة. فترجم عبدالمنعم خان وعبد الجليل نعمان ومحمد حميد الله معظمها إلى اللغة الأوردية. وقد ألقت دراسات الدكتور محمد حميد الله على وجه التخصيص، أضواء جديدة على كثير من النصوص. فإلى جانب رسالة الدكتوراه التي كتبها بالفرنسية[٢] عن الموضوع، ودرس فيها وثائق العهد النبوى وعهد الخلفاء الراشدين، نشر كل الوثائق المعروفة في كتاب سماه «مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى والخلافة الراشدة»، وصدّره بمقدمة مفيدة. ولا أراني في حاجة إلى القول بأنني قد استفدت أبلغ فائدة من جهود هذا العالم المثمرة، كما سيتضح لقارىء هذا الكتاب. إذ أن أى دارس لرسائل النبي لابّد أن يتوكأ في بعض مراحل دراسته على كتابات محمد حميد الله عن هذا الموضوع.

ولكنني لاحظت أن حميدالله في رسالته عن هذه الوثائق الدبلوماسية، قد عالج كثيراً من نصوص العهد النبوى والخلافة الراشدة بطريقة عامة، إذ كان هدفه ينحصر في إثبات قيمتها كمسادة صالحة للبحث التاريخي. وكان همى أن أواصل ماقام به حميدالله بطريقته العامة وذلك بأن أخضع النصوص المختلفة لدراسة مفصلة فأتمكن بذلك من اثبات صحتها ومكانتها في فهم مجرى التاريخ في هذه الحقبة الأولى من حياة الإسلام.

وكان عمدتي في تقرير صحة أى نص أن أنسب محتوياته ما أمكن إلى الظروف

---

١ أنظر على سبيل المثال الباب الخامس وثيقة طيء والباب السادس الوثيقة ٢ هامش ١ ص ٣٠٥

٢ Documents Sur la Diplomatic Musulamane, Paris, 1935.

السائدة فى الزمن الذى قيل إنه كتب فيه. فالمقارنة بين الأحكام التى يحملها النص وبين ماتقبله الدارسون كصورة معقولة للوضع الإجتماعى فى الفترة التى ذكرت المصادر أن النص كتب فيها، توضح بجلاء مبلغ المفارقة بين ماهو مكتوب فى النص وبين الواقع التاريخى المعاش. فالنصوص التى تحمل فى طياتها واجبات والتزامات لا تعقيد فيها كإطاعة الرسول وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وما إليها، لاتكون بالضرورة مزورة، لأنها لا تخدم مصلحة بعينها أو تضرّ بها. وكثير من أمثال هذه النصوص غير المعقدة يستقيم مع الآية الكريمة: «فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم فى الدين ونفصل الآيات لقوم يعلمون»، التى أنزلت فى سورة التوبة فى العام التاسع من الهجرة. وكنت حذراً حيال النصوص التى تتوسع فى جزئيات التشريع، كتفاصيل الزكاة وما إليها من واجبات، خاصة فى هذه المرحلة المبكرة من مسعى الرسول، أو تلك التى تتحدث فى توسع عن «أركان الإسلام الخمسة» التى لم تذكر فى هذه الوثائق بترتيبها المعهود المعروف لدينا الآن إلا فى حالة واحدة.

ثم يأتى شاهد الأسلوب ومدى تطابقه مع تقاليد الكتابة التى نتبينها فى الأحاديث المسندة إلى الرسول (ص)، ليدعم الضوابط النقدية السالفة الذكر. فكثير من النصوص الواردة فى هذه الوثائق لايبعد عن هذه التقاليد. بل إن بعضها يضم تراكيب وعبارات قريبة الشبه بأسلوب القرآن الكريم، ولم تحدث الرواية المتصلة كبير تغيير فى كثير من الحالات فى شكلها وتركيبها. وفى أمثلة عديدة تدل الإختلافات فى قراءات بعض الألفاظ فى روايات النص المختلفة، على أن النص المعنى قد نقل عن أصل قديم مكتوب، وفى بعض الحالات الأخرى تظهر مفارقات نحوية جديرة بالنظر. ففى عدد من الرسائل والكتب نجد كلمة «أبو» قد اعتبرت جزءاً من الاسم الذى يقع بعدها، فتتواتر أمثلة «على ابن ابو طالب» و«ابن أبو أمية» فيها، وهذه قضية نحوية اختلف فيها علماء اللغة العربية كما سنرى فى غضون هذا البحث، ولكن النظام النحوى الذى ساد وترسخت أركانه لا يعترف بمثل هذا الرأى القديم. ووجود مثل هذه القراءة فى نص، دون أن يصححها الرواة المتأخرون المتأثرون بالمدارس النحوية المتأخرة، يمكن أن يعتبر — إلى حدّ ما — علامة على صحة النص وقدمه.

وفى مقابل هذه النصوص «البسيطة» الخالية من التعقيد يقوم ضرب آخر من النصوص فى مجال المقارنة، ملىء بالعبارات الغريبة والمصطلحات الفنية، وقد وسم معظمه

بأنه «غريب» من قبل الرواة الأوائل. وأنا أميل إلى اعتبار معظم ماورد في هذا الباب من تخريجات المتأخرين.

وقد ميزت – وأنا بصدد ترتيب النصوص لأغراض هذه الدراسة – بين مرحلتين من مراحل التطور: مرحلة أولية كان العنصر السياسي فيها هو الغالب، إذ توجهت جهود الرسول (ص) فيها إلى هزيمة قريش بكسب القبائل المختلفة إلى جانبه، ثم مرحلة متأخرة تأكد فيها العنصر الديني؛ لأن النبي محمد كان في هذه الفترة في موقف من القوة يسمح له بإملاء شروطه على الآخرين. فكل الرسائل التي عالجتها في البابين الأولين من هذه الدراسة ترجع إلى المرحلة الأولى. وقد سلكت – في وضعي الكتب التي بعث بها الرسول إلى الحكام خارج جزيرة العرب بعد الحديبية مباشرة في الباب الثالث – مسلك القدماء في الترتيب على الرغم من صعوبة التوفيق بين كثير من هذه الكتب والرسائل وبين الأوضاع السياسية والاجتماعية السائدة في هذه المرحلة. أما النصوص الواردة في البابين الرابع والخامس فتمثل المرحلة الثانية.

وقد واجهتني في ترتيب النصوص المختلفة صعوبة الإختيار بين طرق ثلاثة تتلخص في: (١) ترتيبها على حسب المناطق التي تتعلق بها النصوص، و(٢) ترتيبها باعتبار الموضوعات التي ناقشتها، و(٣) اعتبار عنصر الترتيب الزمني التاريخي هو الحكم بصرف النظر عن أي اعتبار آخر. وقد وضح لي أن تفضيل أي طريق منها على الطريقين الآخرين سينجم عنه تعميق حدّة التشتت التي تتسم بها هذه الدراسة، على الرغم من كل الجهود المبذولة لنظمها في خيط فكري واحد. ومن ثم رأيت ضرورة الإستفادة من الطرق الثلاثة ما أمكن. ففي حالة النصوص التي تعالج موضوعاً بعينه كالجزية أو الزكاة مثلا، جمعت بينها بمقتضى الموضوع الذي تعالجه. وأمام العنصر الإقليمي الحاد الذي تتسم به المكاتبات الخاصة بالبحرين وعمان، فقد رتبتها بحسب المنطقة. أما النصوص الخاصة بصكوك الأمان في الباب الخامس، فقد راعيت في ترتيبها هذا العنصر الموضوعي المشترك، وقد التزمت فيها أيضا كلما أمكن ذلك الإعتبار الإقليمي. وقد أفردت الباب الأخير لأقطاع النبي كمثال تفصيلي للإدارة على عهد الرسول (ص). وقد قسمت الدراسة إلى قسمين القسم الأول خاص بدراسة النصوص والقسم الثاني أوردت فيه جميع النصوص المدروسة مرتبة حسب ورودها في الأبواب والفصول المختلفة مع أرقامها المسلسلة بحيث يسهل الرجوع إليها.

ولابد من إشارة إلى أن ظاهرة التشتت التي ألمعت إليها من قبل، والتي تبدو جلية في

ثنايا هذه الدراسة، قد فرضتها ضرورة التركيز على دراسة كل نص على حـــدة بغرض إثبات صحته قبل وضعه فى الإطار التاريخى العام الذى تهدف هذه الدراسة إلى رسمه من خلال دراسة هذه الوثائق النبوية.

القسم الأول

دراسة النصوص



البـاب الأول

دســتور المدينة



الفصل الأول

الموقف في المدينة قبل الهجرة

كانت موقعة بعاث ، التي حدثت قبل خمس سنوات من هجرة الرسول (ص) للمدينة ، إيذانا بميلاد وعي جديد انتظم جميع فروع القبائل المتنافسة من الأوس والخزرج فى مدينة يثرب. فقد أثارت المعركة ، التى خرج الأوس منها منتصرين ، في نفوس الناس الكثير من التساؤلات ، وشحذت فى قلوبهم الرغبة فى البحث عن مخرج مما هم فيه من فوضى واضطراب. واعترى الجانبين شعور غامر بعدم الرضا عن هذه السلسلة المتصلة من العداوات والإحن التى أفسدت العلاقات بينهما ، وأحالت الحياة المتحضرة فى مدينتهما إلى ضرب من ضروب العنف الشامل الذى لا يعقبه استقرار. وكان عدد الضحايا كبيراً ، وسقط فى ميدان المعركة جمع من القادة والزعماء من ذوى المنعة والجاه « ممن لا ينقاد لأن يكون تحت حكم غيره لشدة شكيمته »([1]). وأورث كل ذلك الناس شعوراً حقيقياً بضرورة إرساء دعائم السلم والنظام ، ووضع حد للصراع والمزاحمة. وتسلط ذلك الشعور على عقول أهل المدينة وأصبح شغلهم الشاغل ، إذ أن فى ترجمته إلى واقع معاش الفصل بين الحياة والموت. وقد أصبح جلياً أن تنفيذ هذه الرغبة الملحة فى الأمن والطمأنينة لن يتم إلا عن طريق قيادة موحدة ، لم تكن المدينة تحلم بها من قبل. وأمام ضغط الحوادث كاد هذا الحلم أن يصبح حقيقة. فإن حالة الضياع واليأس التى اعترت المدينة كانت تهيىء المناخ الملائم لبروز قائد فرد ، يبسط سلطانه على كلا المعسكرين المتحاربين من أوس وخزرج. وكان القائد الوحيد الذى يملك من الصفات ما يجعله كفوءاً لملء هذا المنصب

---

١ السمهودى : خلاصة الوفاء ٨٤ .

الخطير هو عبدالله بن أبى الخزرجى. فقد كان للدور السلمى المحايد الذى اضطلع بــه قبل الحرب وأثناءها (١)،أثر بعيد المدى مما أضاف إلى أمجاده السالفة،وضمن له رضا الغالب والمغلوب. وتدعم مركزه بعامل آخر هام. إذ أن أختــه كانت تحت أبى عامر الراهب، الذى كان يحتل مكاناً مرموقاً وسط الأوس،وكانت له صلات حميمة باليهود من بنى النضير(٢). وبمعاونة أبى عامر هذا استطاع عبدالله أن يلعب دوراً بارزاً فى تقريب الشقة بين الجانبين، بحيث أشعرهما بضرورة الإلتقاء والوحدة،وكانت فرصته فى أن يكون القائد المرتقب كبيرة. ولم يبق بينه وبين تولى منصب حاكم المدينة إلا قيد أنملة. وكانت الإستعدادات فى واقع الأمر تجرى على قدم وساق لتنصيبه ملكا على المدينة،حين ظهر النبى (ص) على المسرح السياسى،فرأى فيه عبدالله بن أبى الخزرجى منافساً لزعامته. قال ابن إسحق: « وقدم رسول الله (ص) المدينة ـ كما حدثنى عاصم بن عمر بن قتادة ـ وسيد أهلها عبدالله بن أبى بن سلول العوفى ثم أحد بنى الحبلى، لا يختلف عليه فى شرفه مـــن قومه اثنان، لم تجتمع الأوس والخزرج قبله ولا بعده على رجل من أحد الفريقين، حتى جاء الإسلام، غيره. ومعه فى الأوس رجل، هو فى قومه من الأوس شريف مطاع: أبو عامر عبد عمرو بن صيفى بن النعمان، أحد بنى ضبيعة بن زيد، وهو أبو حنظلة، الغسيل يوم أحد، وكان قد ترهب فى الجاهلية ولبس المسوح،وكان يقال له الراهب، فشقيا بشرفهما. فأما عبدالله بن أبى، فكان قومه قد نظموا له الخرز ليتوجوه ثم يملكوه عليهم. فجاءهم الله برسوله (ص) وهم على ذلك، فلما انصرف قومه عنه إلى الاسلام ضغن. ورأى أن الرسول قد استلبه ملكاً. فلما رأى قومه قد أبوا إلا الاسلام دخل فيه كارهاً مصراً على نفاق وضغن » (٣). وقد كانت هناك إرهاصات لهذا الحدث الكبير. فقد أبرز موقف الوفد المدني الذى أخذ بيعة العقبة قبل الهجرة بقليل،تصدعاً فى الجبهة التى يستند إليها عبدالله. ودل اختيار هؤلاء المندوبين للرسول ليكون القائد المرتقب،على أن رغبتهم الجامحة فى الحصول على الوحدة كانت لها حدود. فقد كان كلا الجانبين ينفر نفوراً كبيراً من قبول مرشح من الطرف الآخر. وكان اختيار رجل محـــايد خارج نطاق

---

١ نفس المصدر

٢ نفسه ٨٥

٣ ابن هشام (القاهرة ١٩٥٥) ٥٨٤/١–٥ . أنظر أيضاً :
ابن هشام : السيرة (اوروبا) ٤١١، ٤١٣، ٧٢٧، ٥٨٤/١–٥ .
الطبرى (لايدن) ١٥١١ .

الحزازات المدنية، ويتمتع بالقوة والنزاهة كتلك التي توفرت في محمد (ص)، يخدم الغرض ويلبي حاجات أهل المدينة اكثر مما يلبيها اختيار مرشح حزبي من الطرف الآخر كعبد الله ابن أبي.

ولم يبدأ اتصال أهل المدينة بالنبي باجتماع العقبة الأول ذاك، بل كان يرجع إلى فترة سبقت اشتعال الحرب في بعاث. فقد ذهب حينذاك وفد من الأوس إلى مكة يبحث عن حلف قريش ضد الخزرج، وأتاهم الرسول، وعرض عليهم ما هو خير من مسعاهم ذاك، ولكن الدافع إلى الحرب كان أقوى من أن يتيح لهم الفرصة ليتفكروا ويترووا فيما عرضه عليهم النبي (ص) آنذاك[1]. واخيراً، وعندما هدأت الخواطر، ورجعت النفوس إلى صوابها، والتمس الناس سبل الخلاص، نظروا إلى العرض الذي قدمه محمد (ص) من قبل في ضوء جديد. ولم تمنع الخطوة التي اتخذ بها الخزرج المبادرة بقبول الإسلام أولاً[2]، الأوس من السير على هداهم، واتباع طريقهم في العام المقبل، حين أخذ مندوبون عن القبيلتين «بيعة النساء»، التي قبلوا بمقتضاها أشياء، كان من بينها ألا يعصوا الرسول في معروف[3]. وقد مهد الرسل الذين أرسلهم الرسول إلى المدينة كمندوبين من قبله، الطريق لاستقباله كحاكم لا ينازع. ولم يكن الرسول في شك من أمره. فقد كان يعرف مهمته معرفة تامة؛ وقد اضطلع ببعض مسئولياته حتى قبل أن يهاجر إلى المدينة.

وكانت العقبة الثانية بداية الإضطلاع بمسئولياته كحاكم فعلي. فقد تضمنت البيعة هذه المرة، وخلافاً لما حدث في المرة السابقة، شروطاً أبعد مدى كان من بينها الدخول في الحرب دفاعاً عن الرسول، إذ بايعوه على أن يمنعوه مما يمنعون منه نساءهم وأبناءهم[4]. وبعد أن حصل على الضمانات اللازمة لتأكيد قيادته الفعلية، مارس سلطاته بتعيين اثني عشر نقيبا، تسعة من الخزرج، وثلاثة من الأوس، ليتولوا شئون قومهم،[5] وليساعدوا في مركزة الإدارة عند وصوله للمدينة. وبعد هذا أذن لمسلمي مكة بالهجرة، وسرعان ما وصل هو إلى المدينة بعد ذلك بقليل.

---

١ ابن هشام ٢٨٥ (قاهرة) ٤٢٧/١ .
٢ ابن هشام ٢٨٨ (قاهرة) ٤٢٨/١ .
٣ نفسه . (ط . القاهرة) ٤٣١/١ ، ٤٣٣ .
٤ ابن هشام ٣٠٤ .
٥ نفسه ٢٩٧ (القاهرة) ٤٤٣/١ .

كانت كل الخطوات التى اتخذت فى هـذا السبيل حتى الآن، من تدبير الأوس والخزرج دون غيرهما من بقية السكان. ولم تستشر المجموعات اليهودية فى المدينة، ولم يكونوا على أى حال ليرحبوا بالفكرة. فقد كانت العداوة بينهم وبين القبيلتين الكبيرتين عظيمة وقديمة. وقد ساعدتهم المنافسة الدائمة بين الأوس والخزرج على الحفاظ على مكانتهم فى المدينة. ولكنهم أيضاً كانوا منقسمين على أنفسهم، وكانوا كالأوس والخزرج كثيراً ما يلجأون إلى وسائل العنف لحل المشاكل التى تنجم بينهم، فتسيل الدماء وتزهق الأرواح. وقد وجدوا انفسهم منساقين بحكم هذه الانقسامات الداخلية، للإنضمام إلى القبائل العربية المتنافسة، ليكونوا عوناً لهم على إخوانهم من اليهود المعادين لهم. فتحالف بنو النضير وبنو قريظة مع الأوس، بينما حالف بنو قينقاع الخزرج[1]. وقد ضمنت لهم هذه التدابير، الحماية ضد الجانب اليهودى الآخر المنافس، ومنعت فى ذات الوقت احتمال القيام بعمل موحد من جانب الأوس والخزرج ضدهم. وكان ميزان القوى الداخلى هذا قائماً حين جاء الرسول الي المدينة وماكان لهذا الميزان أن يبقى على حاله والأحداث تترى بهذه الصورة التى قدمنا. فقد كانت التطورات الجديدة التى نجم عنها توحيد القبائل العربية تحت قيادة محمد، تواجه اليهود بخطر حقيقى داهم. وكان أول نتائجها إختلال هذا الميزان فى المدينة، مما ينذرهم بشر مستطير. ونظروا بعين الخوف إلى احتمالات هذه السياسة الجديدة، التى كان النبى (ص) يسعى بتنفيذها لإعادة الاستقرار فى المدينة، ولتقريب الشقة بين المجموعات المتصارعة، بإحلال رابطة العقيدة المشتركة بينهم محل العداوة التقليدية، ولتوجيه جهودهم المشتركة لملاقاة خطر مرتقب يهدد هذه العقيدة المشتركة، وهذا الخطر هو قريش. وكل هذا كان يعنى بالطبع انعزالهم فى المقام الأول، إذ لم يقبلوا العقيدة الجديدة، ثم طغيان المسلمين عليهم كنتيجة حتمية فى المقام الثانى. وكان رد الفعل من جانبهم حيال هذه الاحتمالات، تلقائياً وجهيراً، وإن أعوزه التدبير المنظم، وتركيز الجهود. فبذلوا أقصى الجهد للتصدى للديانة الجديدة والهجوم عليها، ونشر الشكوك والتهم حول رسالة محمد (ص) ونبوته[2]. واثارت وحدة الانصار حفيظتهم، ورأوا فيها تهديداً مباشراً لوجودهم، ومن ثم سعوا لإضعاف قاعدة هذه الوحدة وتحطيمها، بتذكير الأطراف المشتركة فيها بعداواتهم القديمة، وإذكاء نار البغضاء التى خمدت بقبولهم الاسلام. وقد تذرع الرسول معهم بالصبر أولاً ولما أصروا على نشاطهم

١ ابن هشام ٣٧٢ ، ٥٥٤ (ط . القاهرة) ٤٤٢/١ .
٢ ابن هشام ٣٩٦-٩

المعادى، واستشرى شرهم، طلب الرسول من الأنصار أن ينبذوا الأحلاف التى كانت بينهم وبين اليهود. قال ابن إسحق: «وكان رجال من المسلمين يواصلون رجالاً من اليهود لما كان بينهم من الجوار والحلف فى الجاهلية، فأنزل الله فيهم ينهاهم عن مباطنتهم «يا أيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالاً ودوا ماعنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفى صدورهم أكبر قد بينا الآيات إن كنتم تعلمون. ها أنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله(١)، أى تؤمنون بكتابهم وكتابكم، وبما مضى من الكتب قبل ذلك، وهم يكفرون بكتابكم، فأنتم كنتم أحق بالبغضاء لهم منهم لكم»(٢).

وما كان هدف النبى محمد فى هذا الوقت بالذات أن يثير ثائرة اليهود، لأن فى ذلك إفساداً لخطته المرسومة. وإنما كان غرضه الحقيقى أن يدفع القبائل العربية لتقطع علاقاتها الرسمية مع حلفائها من اليهود، حتى يضطر هؤلاء إلى الدخول فى أحلاف جديدة، لاترتبط بالقبائل كوحدات منفردة كما كان الأمر سابقاً، وإنما ترتبط بالسلطة الجديدة التى يمثلها النبى محمد (ص). كانت الفكرة أن تلغى هذه الأحلاف القبلية القديمة، لتحل محلها مواثيق جديدة، يوقعها ويلتزم بتنفيذها الهيكل العام للمجتمع المدنى الجديد. ومع أن كل ذلك قد حدث فى واقع الأمر، فإن العلاقات لا تنفصم بنفس السرعة التى تطبق بها القرارات الرسمية، فاستمرت الروابط القديمة بين الجانبين لبعض الوقت، وساعد على ذلك وجود عوامل خاصة قوت من بعض هذه الروابط. فاستمر الساخطون من اهل المدينة، والذين عارضوا زعامة محمد(ص)، وتحدوا قراراته بطرق ملتوية كعبدالله بن أبى، على تحالفهم مع اليهود، فى الوقت الذى نبذ فيه أتباع النبى المخلصون أحلافهم(٣) والاشارة إلى اليهود بلفظ «موالينا»، كما ورد فى حديث الأوس، حين تحدثوا فى أمر بنى قريظة (٤) بعد هزيمتهم فى أعقاب حصار الخندق عام ٥ هـ لاتعبر إلا عن تلك الروابط التقليدية.

---

١ آل عمران ١١٨–١١٩.
٢ ابن هشام ٣٨٧–٨.
٣ ابن هشام ٥٤٧.
٤ نفسه ٦٨٩.

الفصل الثانى
وثائق الأمة

(١) *

أورد ابن هشام (١) وغيره من العلماء (٢) هذه السلسلة من الوثائق كعقد متكامل بين المهاجرين والأنصار من جهة، وبينهم وبين اليهود من جهة أخرى. وتشير الطريقة التى نقل بها النص فى المصادر المختلفة، وعبارات التقديم التى صدره بها الرواة، إلى أن النظر اتجه منذ القدم إلى، اعتباره نص وثيقة واحدة، وقد تكون كتبت، فى مرة واحدة(٣).

والقراءة المتأنية للنص، وإخضاع فقراته المختلفة للتمحيص الدقيق، تبين أنه لا يشتمل على معاهدة واحدة، بل بعكس ذلك، تبرز فى ثناياه سلسلة من المعاهدات المنفصلة. فدليل النص — إذا اغفلنا لمحظة الاعتبارات الأخرى — يشهد بأن ما يعرض علينا كوثيقة واحدة متكاملة، هو فى الواقع مجموعة من الوثائق المتعددة، ضمّت دون تمييز، وجمعت فى مكان واحد، فتبدو متداخلة فى مواضع، ومكملاً بعضها بعضاً فى مواضع أخرى. فمن ذلك (٤) تكرار فقرات بأكملها تنص على التزامات وشروط واحدة، كما هو الحال فى الفقرة ٢٥ والفقرة ٤٦ اللتين تنصان على ردّ أى خلاف ينجم بين المتعاهدين إلى الله ورسوله. وكما هو الحال فى الفقرة ٢٦ والفقرة ٤٢، اللتين تنصان على أن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين. ومثل ذلك يقال عن بعض المادة ٤٠ والمادة ٤٨ اللتين تنصان على مناصرة الأطراف لبعضهم بعضاً على من دهم يثرب. والمادتان ٣٢ و ٥١ تتحدثان عن ما ليهود بنى الأوس من حقوق. وتكرر المادتان ٤٠ و ٥٠ نفس الشرط، حين تتحدثان عن النفقات التى تلزم جانبى اليهود وبقية الأمة فى يثرب. ونرى ظاهرة التكرار أيضا فى

---

* هذا الرقم المسلسل بين قوسين الذى يلى العناوين المختلفة يشير إلى رقم الوثائق فى الجزء الخاص بها فى آخر هذا الكتاب، فلتراجع هناك ص ٢٤١ .

١ ابن هشام ٣٤١

٢ انظر : أبو عبيد : الأموال ٢٠٢ ، ابن كثير ٣ / ٢٢٤–٦ .

٣ انظر ابن هشام ٣٤١ ، ابو عبيد ٢٠٧ ، مغازى الواقدى ١٧٧

٤ انظر النص فى الملحق .

المادتين ٢٢ و ٤٧، اللتين تحرمان إجارة قريش ومالها. ومن الصعوبة بمكان أن نقبل التسليم الزعم الذى يذهب إلى أن تكرار مثل هذه الالتزامات والشروط المحددة قصد منه واضع النص تأكيد أهمية هذه الأحكام. فقد كانت العقود والمعاهدات التى وردتها المصادر عن هذه الفترة وما قبلها تتسم بالإيجاز والتحديد، والتعليل الأرجح لهذه الظاهرة التى يبرزها لنا هذا النص، هو أنه كانت هناك مجموعة من المعاهدات، عقدت فى فترات مختلفة بين الأطراف المذكورة تشمل أحياناً فقرات متشابهة، ثم ضمت إلى بعضها فى فترة متأخرة، وجمعت كوثيقة واحدة تقوم الفقرات المكررة فيها شاهداً على تعدد النصوص الأصلى.

وهناك دليل آخر على طبيعة التعدد فى هذا النص، تتمثل فى تكرار من نوع آخر. فعبارات مثل: «الله على أبر هذا»، و «البر دون الإثم»، و «على أحسن هدى وأقومه»، تجىء عادة فى نهاية المعاهدات، لتؤكد إلتزام الأطراف المتعاقدة بنصوص الاتفاق، وذكر الله والوفاء وما إلى ذلك من عبارات يستقيم مع هذه الروح. وورود هذه العبارات فى مواضع متعددة من هذه الوثيقة، له مدلول أكبر من مجرد التأكيد. فظهورها فى سبعة أجزاء مختلفة من الوثيقة، يدل على أن هناك أكثر من نص واحد فى وثيقة الأمة. ولكنه من العسير أن يحدد الباحث بدقة، أين ينتهى النص الواحد، وأين يبدأ الآخر، لأننا إذا قبلنا فكرة اشتمال وثيقة الأمة على سلسلة من المعاهدات المنفصلة، فإن احتمال الاحتفاظ بكل فقرة فى مكانها الأصلى من النص المعنى يكون ضئيلاً جداً.

وإذا أدخلنا العنصر التاريخى فى الصورة فإن محاولة تمييز الوحدات الملموسة فى هذه الوثيقة تحرز بعض النجاح. فليس من الشطط أن نفترض أن العملية الطويلة التى تم بمقتضاها تجميع العناصر المختلفة، والمتناقضة فى كثير من الأحيان، فى المجتمع المدنى تحت قيادة الرسول (ص) قد اكتملت على مرحلتين. ففى المرحلة الأولى كان الهم الأول توحيد القبائل العربية فى المدينة، أذ كانت تقوم مقام العمود الفقرى للدولة الجديدة. وكانت هذه المهمة مليئة بالمصاعب والمشاكل، فلم تكن كل هذه القبائل قد قبلت الاسلام فى هذا الوقت، إذ استمرت بطون وقبائل بأسرها على وثنيتها[1]. وكانت المرونة السياسية وروح الوفاق لازمتين، إذا كان لمثل هذه الوحدة أن تتم.

أما فى المرحلة الثانية، فقد استغلت قوة هذا التجمع القبلى وتكاتفه للتأثير على القسم

---

١ ابن هشام ٣٤٠

اليهودي من سكان المدينة، بغرض كسب تعاونهم، والاستفادة مما يبذلون من عون، لمجابهة أي خطر خارجي، والتصدي له كجبهة متماسكة. وروح التسامح والوفاق هي الوسيلة لتحقيق أي قدر من النجاح في هـــذه المرحلة أيضاً. وليس معنى ذلك اننا مضطـــرون بالضرورة إلى تقسيم الوثيقة إلى جزئين حادين يصوّران هاتين المرحلتين اللتين تحدثنا عنهما. وكل ما هنالك أن الإتفاق بين المهاجرين والأنصار تم في المرحلة الأولى، ثم جاء الاتفاق مع اليهود في مرحلة متأخرة. ولم تكن الاتفاقيات في كلتا المرحلتين قد حدثت في لحظة واحدة، ولكنه كانت هناك أطـــوار مختلفة في المرحلتين من المحتمل ان تكون بعض فقرات الوثيقة وموادها أضيفت فيها حسب مقتضيات الظروف والأحوال. فلم تكن هناك في البداية أسس محددة يسترشد بها، وكلما جـــدّت أحداث وفرضت المشاكل وجودها، استلزم ذلك تحديد الإلتزامات، وفرض الشروط لمجابهتها، فتكتب المواد وتضاف الفقرات التي تحمل كل ذلك بطريقة تطورية.

الفصل الثالث

المهاجرون والأنصار

يرجع أصل الاتفاق بين المهاجرين والأنصار إلى بيعتى العقبة الأولى والثانية. ففى البيعة الأولى كانت الشروط أن لا يشركوا بالله أحداً، وألاّ يسرقوا، وألاّ يزنوا، وألاّ يئدوا أطفالهم، وألاّ يؤذوا الجار، وأن يطيعوا محمداً فى كل ما هو معروف[1]. وفى العقبة الثانية كان العنصر الجديد الذى أضيف هو الحرب، فإن الأنصار بايعوا الرسول على أن يحاربوا معه أى عدو له يتصدى لمهاجمة المدينة[2]. وشرع الرسول فى تنفيذ النموذج الذى تصوره للمجتمع المدنى الجديد بتعيين اثنى عشر نقيبا لقبائل الأوس والخزرج الاثنى عشرة، أوكل اليهم الإشراف على شئون قومهم، والاضطلاع بواجباتهم داخل المدينة[3]. وبذلك حافظ على النظـــام القبـــلى، حيث احتفظت كل قبيلة بكينونيتها المميزة، تحت نقيبها المسئول عنها أمام الرسول.

والجزء الأول من وثائق الأمة تأكيد لهذه النقاط. والسمة العامة المميزة لهذا القسم حتى الفقرة ٢٥، أنه يخص المؤمنين والمسلمين بالذكر، ولا يشـــير إلى الوثنيين من العرب كشركاء فى تكوين الامة. بل نرى المادة ١٥ فى الواقع تحط من قدرهم، وتنزل بمستواهم دون مستوى المسلمين، حين نصت صراحة على « أن لا يقتل مؤمن مؤمناً فى كافر، ولا ينصر كافراً على مؤمن». ويبدو أن هذا الجزء الأول حتى المادة ٢١، تم عقده بين المسلمين من مكة والمدينة وحدهم. ولا ينبغى اتخاذ المادة ١٧، التى تتحدث عن اليهود، دليلاً على اشتراك اليهود فى العقد فى هذه الفترة المبكرة. فقد يجوز أن كان الدافع إلى إيرادها، بادرة من بوادر حسن النية من جانب المسلمين، ليطمئن اليهود، ويشعروا بما سيلقونه من مساواة فى المعاملة والعدل، إذا انضموا بالفعل إلى الأطراف المتعاقدة. والاحتمال الآخر أن تكون هذه المادة الخاصة باليهـــود جزءاً من قسم متأخر من الوثائق. والأرجح ان تكون قد

---

١ ابن هشام ٢٨٩

٢ نفسه ٣٠٤

٣ نفسه ٢٩٧

وضعت في هذا القسم الأول عن قصد، بغرض دعوة اليهـود وإغرائهم للإنضمام إلى الأطراف المتعاقدة، فنص المادة لايخرج عن مجرد الوعد لليهود بأن من تبع منهم «فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولا متناصر عليهم».

اما الفقرة التى تتحدث عن تدبير عسكرى يجب أتبـاعه فى الحروب، فتفهم فى ضوء الأحاديث المنقولة بشأن الغزوات التى قام بها المسلمون ضد قريش وقبائل العرب المجاورة للمدينة قبل واقعة بدر. فقد وعد الأنصار سيدنا محمداً أن يحموه مادام فى داخل المدينة، ولكنهم لم يعدوا بمهاجمة أحد لم يهاجمهم. ويبدو أنهم التزموا بموقفهم هذا حتى يوم بدر، حين أعلنوا على الملأ تخليهم عن ذلك، واشتركوا مع المهاجرين فى محاربة قريش (١). وكانت المجموعات التى تخرج من المدينة غازية قبل ذلك يتألف معظمها مـن المهاجرين (٢). وكانت اول غزوة ــ الأبواء ــ بعد عام كامل من وصول الرسول (ص) للمدينة (٣). وآخرها تلك التى قام بها عبدالله بن جحش مع ثمانية من المهاجرين قبيـل واقعة بدر (٤). وهذا القسم الأول من النص جرى عقده فى الأيام الأولى للهجرة، إذ أنه ينظم العـلاقات بين الأنصار والمهاجرين. وهـذه المادة التى تنظم الحركة العسكرية للمجموعات الغازية، لا تنطبق على الأنصار الذين كانوا شركاء للمهاجرين، الذين كان يقع عليهم وحدهم عبء هذه الحركات الهجومية. ولكن ورودها فى هذا الجزء من النص يدل على أن الأنصار قد وافقوا على وضعها، وإلاّ لحذفت أن أبدوا اعتراضاً على وجودها. وإذا قبلنا مبدأ تضمينها الوثيقة فى هذه المرحلة الأولية، فإن أمر انطباقها على الأنصار يحتاج إلى بعض التوضيح. فقد يقال جدلاً إنه كان للأنصار الخيار فى التطوع مع الغزاة أن أرادوا. ولكن الأحتمال الراجح أن هذه المادة قد أضيفت إلى العقد بعد بدر، حين ألزم الأنصار أنفسهم علناً دخول الحرب الهجومية إلى جانب الرسول.

ومن المهم أن نشير هنا إلى أن نظام المؤاخاة الذى روى أن الرسول (ص) أقامه بين المهاجرين والأنصار (٥) لم يرد له ذكر فى هذه الوثيقة. والحديث الذى روى عن هذا

---

١ ابن هشام ٤٣٤ـ٥ ، ابن كثير ٢٦٢/٣ .
٢ نفسه ٤١٥ ، ٤١٩ ، ٤٢١ ، ٤٢٢ ، ٤٢٣ . انظر أيضاً ابن كثير ٢٤٣/٣ ، ٢٤٤ـ٥ ، ٢٤٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، مغازى الواقدى ٤٤ .
٣ ابن هشام ٤١٥ .
٤ نفسه ٤٢٣ .
٥ نفسه ٣٤٤ـ٥ ، ابن سعد ٢/١ ص ١ ، أبو داود سنن ٢ /٢١ .

النظام صحيح ومؤيد بنص القرآن الكريم. فقد جاء في سورة الأنفال « إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض، والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الذين فعليكم النصر إلاّ على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير »([1]). وقدأقامه الرسول بين تسعين أو مائه من المهاجرين والأنصار، آخى بين خمسة وأربعين أو خمسين من المهاجرين، مع ما يقابلهم من الأنصار، وسمح لهم أن يرث بعضهم بعضاً دون ذوي قربتهم([2]). والأعداد المحدودة التي ورد ذكرها في الخبر، تدل على أن هذا النظام قد حدث في فترة مبكرة من الهجرة، حين كان عدد المهاجرين قليلاً، ولكنه بقي إلى واقعة بدر حين صدر الأمر بوقفه. والآية التي نصت على إقامة هذا النظام خاطبت الأنصار: « والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم » ([3])، فدلت الاشارة للعقد فيها على أن النظام قد تم بمقتضى عقد بين الجانبين. ويظهر ان نظام المؤاخاة هذا طبق على أفراد بعينهم من مستوى خاص، كما يستشف من القائمة القصيرة التي أوردها ابن هشام([4]).

أما الجزء الثاني من هذا القسم الأول من الوثائق، والذي يضم الفقرات ٢٢ — ٢٥، فيدخل المشركين في الصورة. فتنص المادة ٢٢ « انه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً ولا يحول دونه على مؤمن». ويبدو أن هذا الشرط قد جاء نتيجة للضغط المتزايد من قريش على مشركي المدينة. إذ تعددت الاتصالات بينهما وتواترت. فقد روى أبو داود أن قريشاً كتبت إلى عبدالله بن أبي والمشركين من الأوس والخزرج قبل واقعة بدر، تنذرهم وتثيرهم على محاربة محمد، وانهم تجمعوا وتأهبوا للقتال، ولكن النبي تلطف معهم وحذرهم مغبة الانصياع لإغراءات قريش ومكايدها، فانفض جمعهم وتفرقوا([5]). ونص هذا الجزء على حماية دماء المؤمنين. فذكر أن من قتل مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به، إلاّ أن يرضى ولي المقتول بالدية (العقل)، وأن المؤمنين كافة على القتيل. ثم أشاع هذا الجزء

---

١ الأنفال ٧٢
٢ ابن سعد ١/٢ ص ١ .
٣ النساء ٣٣ .
٤ السيرة ٣ ٤ ٤ — ٥ .
٥ سنن ابي داود ٢/٣٧ .

الأمن والطمأنينة بإشراك كل المجموعة فى مطاردة مثيرى الشغب والمجرمين، وضرورة القبض عليهم وتقديمهم للسلطة الحاكمة لتنفيذ الأحكام عليهم. فقد نصت الفقرة ٢٤ على «أنه لا يحل لمؤمن أقرّ بما فى هذه الصحيفة.... أن ينصر محدثاً أو يؤويه، وأن من نصره أو آواه، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل».

وهذا الجزء يصوّر من ناحية أخرى قوة المسلمين فى المدينة، ويشير إلى أنهم كانوا العنصر الموجه فيها، ومن ثَمّ لم يكن للمشركين الخيرة فى أمرهم، فكان عليهم الانصياع لما فرض عليهم وقبول محمد كمرجع للحكم كما تدل على ذلك الفقرة ٢٥، التى تذكر أنهم مهما اختلفوا فى شىء فإن مرده إلى الله وإلى محمد. ولم تعط الاتفاقية للمشركين حقوقاً.

الفصل الرابع

اليهـــود

كان من نتائج انتصار المسلمين على قريش في بدر عام ٢ للهجرة، أن قوى مركز النبي محمد (ص) في المدينة، ولم يعد لليهود من خيار غير الانضمام إلى الجماعة المسلمة، والاشتراك رغم أنوفهم في الدفاع عنها إذا لزم الأمر. وقد ذكر أبو داود أنه بعد مقتل كعب بن الأشرف، الذي كانت امه من بني النضير، وكان ذلك بعد بدر، بلغ الذعر مداه في اوساط اليهود والمشركين من جراء الفوضى المتزايدة، وانعدام الأمن مما دفعهم إلى السعي إلى النبي، الذي عقد بينهم وبين المسلمين عهداً(١). وروى ابن هشام انه بعد مقتل كعب بن الأشرف، أصدر الرسول أمراً بإهدار دم اليهود فقال «من ظفرتم به من رجال يهود فاقتلوه»(٢). وكان كعب حين بلغه مقتل مشركي مكة في بدر قال: «ويلكم أحق هذا؟ أترون أن محمداً قتل هؤلاء.... وهؤلاء أشراف العرب وملوك الناس، والله لئن كان محمد قتل هؤلاء القوم لبطن الأرض خير لنا من ظهرها. فلما تيقن عدو الله الخبر. خرج حتى قدم مكة... وجعل يحرض على رسول الله، وينشد الأشعار ويبكي على أصحاب القليب الذين أصيبوا ببدر من قريش. ثم رجع كعب بن الأشرف إلى المدينة فشبّب، بأم الفضل بنت الحارث.... ثم شبّب بنساء من نساء المسلمين، حتى آذاهم فقال النبي(ص) من لي من ابن الأشرف» (٣). وكان الغرض من أمر إهدار دم اليهود إخافتهم حتى ينصاعوا لسياسته المتمثلة في نظام «الأمة»، وقد نجح في ذلك. فقد روى الطبري على لسان أحد الذين اشتركوا في مقتل كعب بن الأشرف قوله «فأخبرنا (رسول الله) بقتل عدو الله. ورجعنا إلى أهلنا فأصبحنا وقد خافت يهود بوقعتنا بعدو الله، فليس بها يهودي إلاّ وهو

---

١ سنن ٣٦/٢، انظر أيضا المقريزي: إمتاع الأسماع ١١٠/١، مغازي الواقدي ١٩١.
وقارن ابن كثير ٣٤٧/٣ حيث يذكر ان مجموعات اليهود الثلاث ومشركي المدينة انصاعوا بالانضمام للمسلمين في العام الثاني من الهجرة.

٢ السيرة ٥٥٣، الطبري (طبعة القاهرة ١٩٣٩) ١٨٠/٢.

٣ الطبري: تاريخ (القاهرة ١٩٣٩) ١٧٨/٢-٩.

يخاف على نفسه»(١). ومن ثم دخلوا في التعاقد مع أطراف «الأمة». ذكر ابن الأثير «أنه في السنة الثانية من الهجرة خضع المشركون من أهل المدينة واليهود الذين هم بها من بني قينقاع وبني النضير وبني قريظة ويهود بني حارثة، وصانعوا المسلمين. وأظهر الإسلام طائفة كبيرة من المشركين واليهود وهم في الباطن منافقون» (٢).

وقد زعم فلهاوزن أن اليهود انضموا إلى «الأمة» قبل بدر، وأن نظام«الأمة» قد انهار بعد بدر واضطهد اليهود(٣). وليس لهذا الرأي ما يسنده من دليل، لأن سلسلة الحوادث التي انتهت بإخراج بني قريظة من المدينة بعد الخندق في العام الخامس من الهجرة لاتدعمه. فلو كان هؤلاء – بنو قريظة – انضموا فعلاً إلى «الأمة» قبل بدر، وفسخت الاتفاقية التي عقدت معهم بعدها، لأصبح من العسير تعليل وجود اتفاقيات معهم حتى العام الرابع من الهجرة. وكان بنو قينقاع أول من هوجموا من اليهود، وذلك في العام الثالث الهجري، في الفترة التي توسطت بدراً واحداً، وكان الاتهام الموجه اليهم خرق العهد المعقود بينهم وبين «الأمة» (٤).

وقد انضم اليهود إلى العقد كمجموعات مستقلة، لا ككل متحد. وتشير إليهم الوثيقة بعلاقة الولاء التي تربطهم بحلفائهم من العرب. وقد أهملت أسماءهم التي عرفوا بها إهمالاً تاماً، فلا نجد ذكراً لقينقاع أو قريظة أو نضير(٥). وفي هذا القسم من الصحيفة تجبهنا عدة أجزاء. فالجزء الذي يضم الفقرات ٢٦ – ٣٩ ينتظم معظم المجموعات اليهودية في المدينة. وتحدد الفقرة ٤٠ العلاقات المالية بينهم وبين المسلمين، وقد سمح لهم بالحفاظ على عقيدتهم، ونصت المادة على استقلالهم الاقتصادي حين ذكرت أن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم. اما الجزء ٤١ – ٤٦ حيث تمثل الفقرتان ٤٢ و٤٦ منه تكراراً لإلتزامات سابقة وردت في الفقرتين ٢٦ و ٢٥ من قسم سابق في الصحيفة، فينص على

---

١ نفسه ٢/١٨٠ .

٢ البداية والنهاية ٣/٣٤٧ .

٣ Skizzen جزء ٤ ص ٧٥ – ٨٣ .

٤ ابن هشام ٥٤٥ ، أبو عبيد ٢٠٧ ، أبو داود ٢/٣٨ .

٥ يقول السهيلي في الروض الأنف ٢/٢٤ أن اليهود الاسرائيلي الأصل كانوا قريظة والنضير وقينقاع . ولكن أفراداً من الأوس والخزرج اتخذوا اليهودية ديناً وهؤلاء جاء ذكرهم في الصحيفة منسوبين الى قبائلهم . أنظر اليعقوبي تاريخ (النجف ١٩٣٩) ٢/٣٦–٤٠ في شرح أسمائهم وفي أنهم عرب تهودوا .

إقامة حرم المدينة ، وقد وافق عليه اليهود. وأبرز تحول في هذا القسم من الصحيفة ، ويستمر حتى نهايتها ، هو إحلال عبارة « أهل هذه الصحيفة» (المواد ٤٠ ، ٤٣ ، ٤٦ ، ٥١) محل « المؤمنين» ، التي كانت تسود الأجزاء الأولى من الصحيفة ، كما يبدو في الفقرات من ١ إلى ١٦ ، ١٨ ، ٢٠ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٢٤. وهذا التحول يمثل الإشتراك الفعلي لليهود ومشركي المدينة في نظام «الأمة».

والجزء الأخير من الصحيفة ٤٧ – ٥٢ يفسّر فقرات سابقة ويؤكدها. فحق الاجارة الذي نصت عليه المادتان ١٦ و ٤٤ ، وضيق نطاقه بمقتضى المادة ٢٢ ، ليحرم المشركين في المدينة من حق اجارة قريش ، نص عليه مرة أخرى بطريقة عامة في الفقرة ٤٧. والتعاون بين الأطراف المتعاقدة في حالة الحرب ضد عدو داهم ، الذى أشارت اليه الفقرة ٤٠ ، أكدته المادة ٤٨. وذكر مدينة يثرب في هذه المادة الأخيرة يلزم المتعاقدين بضرب من المشاركة الدفاعية لا الهجومية.

أما السلم الجماعي الذى نصت عليه المادة ١٨ فقد عدّل في المادة ٤٩ ليضم اليهود. وخفّف الحكم المطلق السابق بشأن عقد السلم حتى يتمكن اليهود من عقد سلم ، مادام عملهم لا يتعارض ومصلحة الدين الجديد. اما المادة ٥٠ المبهمة ، والتى توضحها قراءة مغايرة اوردها أبو عبيد ، فهى تكرار للجزء الأول من المادة ٤٠. ويهود بني الأوس الذين ذكروا وحدهم في المادة ٣٢ يذكرون مرة أخرى في المادة ٥١ ومعهم مواليهم.

وظاهرة التكرار والتعديل والتأكيد للمواد المختلفة ، التي تظهر بوضوح في هذه الأجزاء الأخيرة من الصحيفة ، تشير إلى أن الضرورات العملية قد فرضت إعادة النظر في أجزاء معينة من الصحيفة لتلائم الظروف الجديدة. ومن المحتمل أنه كان يطلب إلى الاطراف المتعاقدة ، أن يقروا المواد الجديدة في كل حالة. ويبدو أن بعض اليهود قد انضموا إلى أهل الصحيفة متأخرين عن بقية إخوانهم ، وكلما انضمت مجموعة منهم كان التقليد – فيما يبدو – أن يدعى الاطراف المعنيون لإقرار العقد. وهذا الافتراض يساعد في تعليل وجود ظاهرة التكرار الواضحة في الصحيفة. ولكننا يجب أن نتنبه إلى أن هذا التكرار لايقدح في وحدة الصحيفة واطرادها. فالصحيفة برغم ذلك تتسم بشيوع روح تأليفية موحدة في أسلوبها ومحتوياتها.

ونلاحظ في هذا الجزء من الصحيفة أن اليهود – على الرغم من السماح لهم بالاحتفاظ بعقيدتهم واستقلالهم الاقتصادي – فإنهم لم ينالوا مكانة مماثلة لما كانت عليه

قبائل العرب فى فترة مبكرة. فقد سمح لهذه أن تمارس عاداتها القديمة في دفع الديات، بينما حرم اليهود من ذلك. وعلى الرغم من أن الصحيفة لا تذكر ذلك صراحة، إلاّ أن ابن هشام يورد الدليل على ذلك. فهو يذكر أن بنى النضير كانوا يحتلون مركزاً أسمى من بنى قريظة، ولذلك كانوا ينالون الدية كاملة، بينما كان بنو قريظة يكتفون بنصفها، فتدخل الرسول فى الأمر، وأشاع العدالــة بين الجانبين بفرض الدية كاملــة عليهما سوياً (١). وكانت مشاركتهم فى نفقات الأمة محدودة فى طبيعتها. فلم يفرض عليهم الإنفاق إلاّ إذا دعوا للمشاركة فى حرب حقيقية، فعليهم حينئذ الإنفاق مع المؤمنين ماداموا محاربين (٢٦، ٤٢). ويمكنهم ان يساهموا تطوعاً في دفع الديات وما اليها من نفقات إن شاءوا. فقد ذكر ابن إسحق أن النبى اتصل ببنى النضير، للمساهمة في دفع ديتى رجلين من بنى عامر كانا في جوار الرسول، وقتلهما عمرو بن أمية الضمرى أحد اتباعه، ولكن بنى النضير رفضوا ذلك وحاولوا قتله(٢). والملاحظ أن اليهود لم تفرض عليهم أى ضريبة أو جزية منظمة. وإنما تم ذلك في العام التاسع الهجرى، حين فرضت الجزية، ونص عليها القرآن الكريم(٣).

---

١ ابن هشام ٣٩٥

٢ نفسه ٦٥٤، البلاذرى : فتوح البلدان ١٧–١٨، ٣١

٣ من الدراسات الجيدة التى ظهرت مؤخرا عن موضوع الصحيفة مقالة البروفسر سارجنت أستاذى الذى أشرف على هذه الرسالة والذى أدين له بالكثير فى مجال التوجيه والاشراف – انظر :

R.B. Serjeant: 'The Constitution of Medina' in Islamic Quarterly, VIII, 1964 pp. 3–16.

البــاب الثانى

العلاقات مع قبائل العرب حتى هدنة الحديبية



تقـــديم

كان هم النبى (ص) الأول خلال العام الاول من الهجرة إقرار الأمن والنظام فى مدينة يثرب. وبتمكنه من كسب ثقة الأوس والخزرج، نجح فى أن يكون الحكم الذى يرجعون اليه فى شئونهم. وقد استطاع أن يزيل بالتدريج الأسباب الداعيـة إلى النزاع والخصام بينهما، ونجح في نهاية المطاف في تهيئة الأرض المشتركة التى يلتقون فيها مـع المهاجرين. وكسب بنفس القدر جانب اليهود، الذين رأوا القبائل الأخرى فى يثرب تلتف حول قيادته، فلم يكن لهم من بديل غير الدخول معه فى نوع من العلاقة كبقية السكان. وقد استغرقت دولة المدينة «الإتحادية» التى ضمت كل هذه العناصر. عاماً كاملاً قبل أن يكتمل بناؤها النهائى.

وبنهاية العام الأول إرتفعت فرص استقرار السلام داخل المدينة إلى درجة سمحت للنبى (ص) أن يوجه بعض عنايته لمهمة خضد شوكة قريش، وإضعاف مركزها. فبدأ بإعلان قريش عدواً للاتحاد المدنى، وحرم أى تعاون معها. وكانت أول خطوة عمليـة يتخـذها حيالها في بداية الشهر الثاني عشـر منذ دخوله المديـنة(1). وتبع ذلك سلسلة من الحملات العسكرية، غرضها قطع الطريق على قوافل مكة الغنية، وهى فى منتصف الطريق إلى الشام. ولكنه على الرغم من إعلان قريش عدواً مشتركا للاتحاد جميعه، فإن المهاجرين وحدهم هم الذين كانت تقع عليهم مسئولية شن هذه الهجمات على القوافل(2). وكان دور الأنصار واليهود، حتى واقعة بدر فى العام الثانى من الهجرة، سلبياً فى هذا المجال. وكل ماكان يطلب منهم الإمتناع عن مساعدة العدو، أو إجارة أفراده، كما وضح من دراسة صحيفة «الأمة».

وبالإضافة إلى قطع الطريق عـلى القوافل، فإن النبى محمد (ص) سعى إلى عزل قريش بالدخـول فى معاهدات دفاعية مع القبائل المحيطة بالمدينـة، والتى تخترق قوافل قريش أراضيها وهى فى طريقها إلى الشام. فكسب إلى جانبه فى السنوات الأولى من الهجرة. بنى ضمرة، وجهينة، وخزاعة، وغفار، وأسلم. وكان العنصر السياسى هو الغالب فى معظم

---

1 ابن هشام ٤١٥-٦

2 ابن سعد : الطبقات ٢/١ ص ٢ . يضع ابن سعد أول حملة فى الشهر السابع من الهجرة ثم تلتها حملتان فى الشهر الثامن والتاسع قبل ان يصل الى الأبواء فى الشهر الثانى عشر .

هذه الترتيبات. وأهمية هذه المعاهدات الأولى تقتضي منا دراسة محتوياتها، والظروف التى أحاطت بها، دراسة تفصيلية، حتى نتمكن من القاء بعض الضوء على تطور الدولة الاسلامية فى هذه الأيام الأولى من حياتها.

الفصل الأول

بنو ضمرة

+ (٢)

خرج الرسول غازياً في صفر، على رأس اثني عشر شهراً من مقدمه للمدينة، حتى بلغ ودّان في ديار بني ضمرة، يريد قافلة لقريش، فأفلتت منه، وهي غزوة الابواء، ولكنه انتهز هذه الفرصة المواتية، فدخل في ضرب من العقد مع شيخ بني ضمرة: مخشيّ بن عمرو[1]. وفي غزوة العشيرة التي تمت في جمادى الآخر، عقد اتفاق موادعة مع بني مدلج وحلفائهم من بني ضمرة[2].

ويستشف من الروايات عن غزوة الأبواء، التي تمّ فيها عقد الإتفاق، أن الغرض منها لم يكن مجرد قطع الطريق على قافلة لقريش، وإنما كان الهدف منها أيضاً حمل بني ضمرة على الإنصياع. فقد كان موقع بلادهم الجغرافي ذا قيمة عسكرية لا تقدر بثمن في الصراع بين محمد(ص) وقريش. وما كان هدف الرسول الأول في هذه المرحلة المبكرة، أن يطلب اليهم الإنحياز إلى جانبه، ومساعدته ضد قريش، الذين كانت تربطهم بهم علاقات ودية حميمة، بقدر ما كان يرمي إلى ضمان حيدتهم في حالة وقوع صدام مسلح بين المدينة وأهل مكة. وكانت خطته حتى واقعة بدر، أن يزعج قوافل قريش بإرسال مجموعات صغيرة من المهاجرين، يكمنون لها في مواطن محددة على الطريق إلى الشام. ومادامت هذه القوافل غير مصحوبة بجيش يحميها — وهو أمر لم تفكر فيه قريش حتى تلك اللحظة — أو تنال عوناً عسكرياً من القبائل التي على الطريق التجاري، فإن رجاله كفيلون بالتصدي لأي هجوم ينجم عن هذه التحرشات.

وقرب بني ضمرة وحلفائهم من المدينة — التي ربما كانت سوقهم ومصدر رزقهم —

+ هذا الرقم المسلسل بين قوسين يشير الى رقم الوثائق في الجزء الخاص بها من الكتاب.

١ ابن هشام ٤١٥-٦ ؛ الطبري (اوروبا) ١٢٦٦ . لاحظ هنا أن بعض المصادر تخلط بين مخشي ابن عمرو هذا ومجدي بن عمرو الجهني كما فعل ابن الأثير : أسد الغابة ٤/٣٠١ .

٢ الطبري ١٢٦٩ (القاهرة) ٢/١٢٢ .

وضعهم في موقف لا يسمح لهم بأى مسلك غير موادعة الكيان الإتحادى في المدينة والذى كان خطره يزداد كل يوم. وعلى الرغم من أن محمداً (ص) لم يواجه أى مقاومة تذكر من جانبهم — حسبما وصلنا من روايات — فإنهم لابد أن يكونوا قد شعروا بقوة النبى واتباعه، من خلال التجريدات العسكرية التى كان يرسلها لمطاردة القوافل القرشية.

والسمة المميزة لحلف عدم الإعتداء — إذا استعرنا اصطلاحاً محدثاً — الذى عقد بين النبى وبنى ضمرة طغيان العنصر السياسى على بنوده. فلقد شاءت حكمة الرسول (ص) أن يجعل همه الأول، وهو أمر طبيعى، أن يضمن حياد هذه القبائل ومحالفتها (على احسن الفروض)، حتى يتيح لهم أن يقتربوا شيئاً فشيئاً، بروح من التعاطف من الدعوة الجديدة وصاحبها صلى الله عليه وسلم. فقد أراد أن يكسب مودتهم قبل أن يدعوهم دعوة صريحة إلى الإسلام. ولذلك لا تشير هذه الوثيقة الثانية إلى الإسلام، وليس هناك من دليل فى أى مكان على أنهم قبلوا الاسلام فى هذه المرحلة المبكرة. فالعقد — من هذه الناحية — يمثل تقدماً حقيقياً فى خط السير السياسى الذى سلكه محمد (ص) لتحقيق مسعاه الدينى. وبمقارنته بالتزامين آخرين، سبق له أن ارتبط بهما، يبدو لنا الفرق واضحاً. ففى بيعة «العقبة»، التى ارتبط بها مع الأوس والخزرج، كان عليهم أن يحموا شخصه وأصحابه المكيين من أى هجوم عليهم. واكدت «صحيفة المدينة» طبيعة هذا الإتفاق الدفاعى. فكان لزاما على سكان المدينة أن يمنعوا مدينتهم من أى معتد، وأن يكفوا عن عقد سلم منفصل مع العدو، دون موافقة «الأمة» جميعها. أما إتفاقية الأبواء فلم تكن دفاعية فحسب. بل كانت هجومية أيضاً. فهى حلف عسكرى بكل ما يحمل هذا الاصطلاح من معان، وهى تمثل من هذه الناحية، مرحلة جديدة فى خط السير لقوة النبى الصاعدة. وهكذا كان بنو ضمرة من أوائل القبائل الوثنية الذين القوا بثقلهم مع المسلمين وإن لم يقبلوا الاسلام، فى بادىء الامر. فقد كان للضرورة السياسية الاعتبار الأول فى هذه المرحلة التكوينية من نشأة الدولة. ومن الواضح أن هذا كان جزءاً من خطة حكيمة انتهجها الرسول (ص). وكان أساس هذه الخطة وجوهرها، أن يتدرج بالدعوة وان يمهد لها فى المدينة، حتى تقوى شوكة الدين، ويصبح الدين والعمل السياسى بعد قليل بمثابة وجهى العملة الواحدة: يصعب فصلهما أو التعامل باحدهما دون الآخر.

فتضمن الفقرة الأولى من الاتفاق الحماية لأنفسهم وأموالهم وتعطيهم الأمان فى ديارهم. وترسى الفقرة الثانية شروط الدفاع. فتعدهم فى حالة الهجوم عليهم من طرف

ثالث. بمساعدة محمد (ص)، وهو ينتظر منهم العون إذا جابهه مكروه. ويراعى هذا الاتفاق فى كل الظروف، ولا ينتهى مفعوله إلا إذا حاربوا المسلمين، ووقفوا ضد الإسلام. وقد وقع مارقوليوث فى خطأ جسيم، حين قرأ هذه العبارة الأخيرة الخاصة بالاستثناء، بطريقة تعطى معنى مخالفاً لروح الاتفاقية. فقد ذكر فى كتابه[1] «أن العقد كما هو مروى، [2] يعطى النبى الحق الغريب فى مهاجمتهم إن شاء، وإرغامهم على قبول الإسلام». ويرفض الرواية المتواترة– أو قراءته لها على الأصح– على أنها «عبارة مقحمة، الغرض منها التخفيف من سلوك النبى الممثل فى عقد حلف دفاعى وهجومى مع وثنيين». والواضح ان هذا المستشرق قد قرأ الفعل «يحاربوا» الوارد فى النص، على أنه مبنى للمجهول، وبذلك تكون العبارة «الا ان يُحارَبوا فى دين الله»، وبذلك يكون للرسول (ص) الحق فى محاربتهم، دون أى تقيد بشرط أو إتفاق. وبالرجوع إلى «السيرة الحلبية» التى استقى منها المستشرق نصه[3]، اتضح أن هذه القراءة، بالبناء للمجهول، لامبرر لها ولاأساس، إذ أن النسخ المطبوعة من «السيرة الحلبية» غير مشكولة، وعلى ذلك فقراءة الكلمة بالبناء للمعلوم، هى أول مايتبادر إلى ذهن القارىء العادى، بأنها القراءة المنطقية الوحيدة السليمة من الناحية النحوية. وليس فى النص أو هامشه مايؤيد دعوى مارقوليوث فى أمر الإقحام. وليس هنالك، فى واقع الأمر، من ضرورة لكل هذا التعسف ولىّ النص بغرض التبرير، فإن القرآن نفسه قد أباح عقد الأحلاف مع المشركين الذين كانوا على صلات طيبة مع المسلمين قال تعالى «لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم أن الله يحب المقسطين. إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون»[4].

وتوضح الفقرة الثالثة الطبيعة الهجومية للإتفاق. فإن عليهم أن يجيبوا النبى إذا دعاهم لمحاربة الأعداء. وينتهى العقد بالعبارات المألوفة، التى تحث على ضرورة الالتزام بما اتفق عليه الجانبان من شروط.

---

١ Mohammed, p.241

٢ السيرة الحلبية ٢/١٦٦

٣ كانت النسخة التى استعملها طبعة القاهرة ١٢٩٢ هـ ولم أعثر على هذه الطبعة ولكنى رجعت الى طبعة القاهرة ١٣٢٩ هـ.

٤ سورة الممتحنة ٨–٩.

الفصل الثانى

خزاعـــة

(٣ – ٤ ب)

كانت خزاعة تقيم بمرّ الظهران مسيرة يوم من مكة إلى جهة المدينة[1]. واستقر بعضهم بمكة، وعلى الرغم من سيطرة قريش عليها إلاّ أن بعض الزعماء الخزاعيين مثل بديل بن ورقاء كانوا يتمتعون بمراكز مرموقة فى المجتمع المكى[2]. وكان العداء القديم بينهم وبين قريش والذى انتهى بإخراجهم من مكة فى العهود القديمة [3]، قد تبلور قبيل ظهور الاسلام واتخذ شكل صراع شبه دائم بينهم وبين بنى بكر من كنانة الذين كانت ترفدهم قريش. وقد دفعهم وضعهم المحفوف بالخطر من كل جانب إلى السعى لمحالفة عبد المطلب بن هاشم جد الرسول محمد (ص) [4]. وقد روى ان الرسول (ص) قد أقر هـــذا الحلف، عندما جاءته خزاعـــة بنص الوثيقة، يوم الحديبية فى العام السادس الهجرى[5].

هذه العلاقة التقليدية بين خزاعة وأسرة النبى محمد (ص)، تفسر إلى حدّ ما المساندة التى كانت تقدمها خزاعة للنبى (ص) فى الأعوام الأولى من هجرته للمدينة، وقبل أن تقبل الدخول فى الإسلام. أما السبب الأهم، فهو استمرار ظروف الفوضى، وعدم الأمن التى دعت إلى عقد الحلف القديم، بما يكاد يشبه صورتها الأولى. فعلاقة خزاعة ببنى بكر المشحونة بضروب المرارات والإحن، والتى غذّتها ما كانت تقدمه لهم قريش من عون خفى، ومناصرة ضد خزاعة، قرّبت هؤلاء من محمد(ص)، وزادت من تمسكهم بارتباطهم

---

١ ابن هشام ٥٩

٢ ابن عبد البر : الاستيعاب (ط . البجاوى) ١/١٥٠ .

٣ ابن هشام ٧٩–٨٠ .

٤ الحلبى : السيرة ٣/٨٠ ؛ الواقدى ، : المغازى (مخطوطة المتحف البريطانى) ١٧٦ ب ، اليعقوبى : التاريخ ١/٢٧٨–٩ .

٥ نفس المراجع .

القديم مع أسلافه، ورشحته كحليف مرتقب في حالة اندلاع أي حرب أو صدام في مقبل الأيام. هذا إلى جانب المودة التي كانت قائمة بين الجانبين، سواء في مكة أو خارجها كما يستدل من الأخبار المتواترة الواردة. وفي ضوء هذا الوضع يجب ان نفهم مثل هذه العبارات التي تواترت في المصادر «كانت خزاعة عيبة نصح لرسول الله مسلمها ومشركها لايخفون عنه شيئا كان بمكة» ([1]).

ولا نعرف على وجه التحديد متى تمت الخطوات الاولى التي قام بها سيدنا محمد (ص) لكسب فروع خزاعة المختلفة إلى جانبه. فيضعها خبر منفرد([2]) في شعبان من السنة الثانية للهجرة، حين تم عقد حلف مع أسلم. ولكن يبدو أن العلاقات الحميمة بين خزاعة المقيمة بمكة ومحمد (ص)، قد أخذت شكل تعاضد في فترة مبكرة، وقد يكون ذلك قبل واقعة بدر([3]). وعلى الرغم من أننا لانملك أخباراً محددة عن طبيعة هذا التعاقد وشروطه، فإن مسلك قريش حيال مواطنيهم الخزاعيين يلقي بعض الضوء على ماجريات الأحوال في تلك الفترة. فعدم أبداء قريش لأي معارضة فعلية تذكر للخزاعيين الذين بين ظهرانيهم، قد يدل على أن ما كان بين هؤلاء والنبي محمد من عقد كان سرياً، مما يمكن أن نسميه باتفاق «الجنتلمان» غير المكتوب، كانت خزاعة ملزمة بمقتضاه، بنقل المعلومات والأخبار عن المكيين، ومد محمد بها. وقصة معبد الخزاعي، الذي تطوع بخداع جيش قريش المنتصر، بعد موقعة أحُد بالقرب من حمراء الأسد، حين فكروا في الرجوع إلى المدينة، لمواصلة انتصارهم بالقضاء على البقية الباقية من اصحاب محمد المنهزمين([4])، توضح هذا الضرب من الخدمات التطوعية، التي كانت خزاعة على استعداد لتقديمها لمحمد (ص) في ساعات الحرج والضيق.

وقد حفظت لنا المصادر الأولية ثلاث وثائق، تساعد على إلقاء بعض الضوء على علاقات سيدنا محمد (ص) بخزاعة. أولها كتاب إلى بني عمرو الذين كانوا في مكة وما جاورها، والآخران نصان لمعاهدتين مع أسلم وهي فرع من خزاعة.

---

١ ابن هشام ٧٤٣ (ط . القاهرة) ٣١٢/١ ، الطبري ١٤٢٨ .
٢ السهيلي : الروض الأنف ٥٨/٢ .
٣ أنظر ابن حنبل : المسند ٣٢٥/٤ .
٤ ابن هشام ٥٨٩ ، الطبري ١٤٢٨ .

بنو عمرو من خزاعة (٣) :

هذا الكتاب موجه إلى بديل بن ورقاء وبسر بن سفيان وسروات (زعماء) بنى عمرو الآخرين. والمصادر لاتحدد لنا تاريخ صدور الكتاب ، ولكن شاهد المتن يدل على أنه قد يكون كتب فى زمن مابين الهجرة وصلح الحديبية. والكتاب يشير إلى « إلّ » — وهو الحلف بالله [١] — كان بينهم وبين محمد. وأن محمداً يؤكد أنه مايزال على عهده. ويطمئنهم على مكانتهم السامية فى قلبه ؛ فهم أكرم أهل تهامة عليه ، وأقربهم رحماً منه. ويستمر الكتاب ليضيف اليهم في هذه المكانة السامية من تبعهم من المطيبين ، وهم بنو عبد مناف ، اسرة النبى (ص) وغيرهم من حلفائهم.

وفي فقرة أخرى من الكتاب تكرر نفس النغمة الحادبة التى تؤكد الإلتزام بالعقد. وينفى الرسول (ص) أن يكون قد اتخذ ضدهم أى اجراء يشتم منه العداء ، فذكر في الفقرة الأولى : فإنى لم آثم بإلـّكم ولم أضع فيجنبكم. وقال فى الفقرة الثانية : فإنى لم أضع فيكم منذ سالمت. وكل هذه الألفاظ يفهم منها تسليط العدوان عليهم كهجوم أو غارة عليهم. فهو ينفى قيامه بأى شىء من هذا القبيل ضدهم ، ويزيد فى اطمئنانهم بقوله : « وإنكم غير خائفين من قبلى ولا محصرين ». وهذا الإلحاح من جانب النبى (ص) على احترام العهد ، وضرورة مراعاته ، وتكراره لحبه لهم ، وعدم تعرضه لهم بالشر ، لابد أن يكون الدافع له حادث معين حدث ، وفسرته خزاعة بأنه انتهاك من جانب الرسول (ص) لعهده لهم. ولا تشير الروايات إلى هذا الحادث ، ولكن روح الخطاب تؤيد هذا الإفتراض. فالواضح أن الرسول (ص) كان يدفع اتهاماً بحديثه عن عدم انتهاكه لعهده لهم ، وعدم تعرضه لهم بالسوء. وهو فوق ذلك يؤكد لهم منزلتهم عنده ، والرسول ليس فى حاجة إلى إثبات كل ذلك فى خطاب ، لولا أن فى الأمر شيئاً استدعى كل هذا التأكيد.

وكدليل على ثقته فيهم ، وتعبيراً عن روح المودة نحوهم ؛ يعطيهم حقوق المهاجرين ، ولو لم يهاجروا من ديارهم ، ولا يستثنى من ذلك إلاّ من سكن منهم مكة. فالخطاب يقول : « إنى قد أخذت لمن هاجر منكم مثل ما أخذت لنفسى ، ولو هاجر بأرضه ؛ إلاّ ساكن مكة ، إلاّ معتمراً أو حاجاً ». فهو فى الاستثناء يخرج من دخل مكة منهم للحج أو للعمرة غير مقيم بها. وهذا فضل وامتياز لم تظفر به مجموعة غيرهم قبل فتح مكة. قال الفاسى :

---

١ الزمخشرى : الفائق ٣٩ .

« وأعطاهم النبى منزلة لم يعطها أحداً من الناس، أن جعلهم مهاجرين بأرضهم، وكتب لهم بذلك كتاباً (١) ». ولا يتيسر تقييم أهمية هذا العرض، إلاّ بنسبته إلى المكانة التى كانت للهجرة إلى المدينة فى نظام محمد (ص) السياسى قبل فتح مكة. فقد كان النبى محمد (ص) يشجع أتباعه، خاصة فى مكة وماجاورها، للهجرة للمدينة حتى يقوى مركزه فيها، وتزداد فعالية قواته المحاربة لمجابهة أعدائه من أهل مكة. وفى ضوء هذا التقرير يمكن فهم وتعليل الاحاديث الكثيرة التى تعطى للهجرة كل هذه الاهمية البالغة، وتجعلها فى كثير من الأحيان واجباً دينياً عظيم الخطر. والواقع أن الهجرة لم تكن مجرد رحلة من مكان لآخر، بل نالت أهمية سياسية عظيمة، وأصبح لاصطلاح « المهاجر » صبغة خاصة تجعله يقوم مقام النقيض من اصطلاح « الأعرابى »، وهو البدوى الذى يفضل الإقامة فى صحرائه. فقد اعتُبر الرجوع إلى الصحراء بعد الهجرة من الكبائر، ومن فعل ذلك دون عذر عدّ كالمرتد (٢).

وعلى الرغم من أن لفظة المهاجر تقف فى مجال المقارنة مع لفظة الأنصارى، إشارة لساكن المدينة، إلاّ أنه يبدو أن كل هذه الأحاديث التى تحثّ على الهجرة وتدعو لها، كانت موجهة إلى العرب خارج المدينة، لكى يهاجروا إليها. ومن المهم أن ننبه هنا إلى أن خزاعة، ما كانت كلها مسلمة فى هذه المرحلة المتقدمة. فقائداها بسر بن سفيان وبديل بن ورقاء، اللذان ورد ذكرهما فى مقدمة الخطاب الذى نحن بصدده، قد اعتنقا الإسلام فى سنتى ٦(٣) و٨(٤) من الهجرة على التتابع. ولا يتضح لنا من الكتاب إن كانت الإشارة إلى الهجرة تنطبق على اولئك الذين لم يقبلوا الاسلام من خزاعة. وعلى أى حال فالأمر المتعارف عليه، والذى تواترت الروايات عنه، هو ان المسلمين، خاصة الذين كانوا يلقون معارضة من قومهم، ويتعرضون لمختلف صنوف التعذيب فى سبيل عقيدتهم، هم الذين كانوا يهاجرون إلى المدينة. أما

---

١ الفاسى : شفاء الغرام ٥٥/٢ .

٢ ابن الأثير : النهاية ٧٨/٣ ، المسند ٣٣٧/٥ و ١٢٣/٥ .
وجاء فى لسان العرب : « ولا يجوز أن يقال للمهاجرين والأنصار أعراب إنما هم عرب لأنهم استوطنوا القرى العربية وسكنوا المدن . . . فان لحقت طائفة منهم بأهل البدو بعد هجرتهم واقتنوا نعماً ورعوا مساقط الغيث بعد ما كانوا حاضرة أو مهاجرة قيل قد تعربوا أى صاروا أعراباً بعد ما كانوا عرباً . وفى الحديث ثلاث من الكبائر منها التعرب بعد الهجرة هو أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً ، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد » . اه لسان العرب ، مادة عرب ج ٧٦/٢ (بولاق) .

٣ ابن الاثير : أسد الغابة ٢٨١/١ – ٢ .

٤ ابن هشام : السيرة ٨٠٦ ، ابن عبد البر : الإستيعاب ١٥٠/١ .

خزاعة فقد كانت ـ مسلمها ومشركها كما أسلفنا ـ على تعاقد مع النبى (ص). ولذلك فاحتمال تعرض من أسلم منهم للأذى والتعذيب من قبل قومه من خزاعة بعيد. ولكن هذه الحقيقة وحدها لا تعطى جواباً كافياً عن الدافع الذى يكمن وراء قرار الرسول (ص) بالسماح لخزاعة بالإقامة فى ديارهم فى نفس الوقت الذى يشتد فيه باللوم والتقريع على الذين يرفضون الهجرة سواهم. وما يبدو لنا وكأنه تناقض فى هذا المجال يمكن تفسيره إذا وضعنا فى الاعتبار الضروريات السياسية وتأثيرها الكبير على مجرى الأحداث فى هذه المراحل الأولى من حياة الاسلام والمسلمين. فإذا قبلنا الفرض بأن الضرورة السياسية هى التى أملت هذا الصنيع، سهل علينا أن نضع هذه الخطوة من العمل السياسى موضعها فى الخطة العامة لبناء الدولة الاسلامية فى عهدها المبكر. فلابد أن الرسول قد لاحظ أنه سيكسب من خزاعة، وهى مقيمة فى ديارها، اكثر من كسبه منها إذا هاجرت للمدينة. فقد كانت تعيش ـ كما رأينا ـ وسط قريش. ولذلك فهى فى مركز خطير يسمح لها بأداء مهام كبيرة للرسول، منها مده باخبار اعدائه المكيين. وقيامها بدور الحليف الذى يدافع عن الرسول، ويثبط أعداءه فى «حرب الدعاية» التى سبقت الهزيمة الكبرى التى منيت بها قريش.

ويمضى الخطاب فيخبر خزاعة بإسلام ثلاث شخصيات من بنى عامر بن صعصعة. هم علقمة بن علاثة، وابنا هوذة: حرملة وخالد. ولا ندرى على وجه التحقيق العلاقة التى كانت تربط هؤلاء النفر بخزاعة. ولكن مجرد الإشارة إليهم فى هذا الخطاب تدل على أنهم كانت لهم صلة ما بالقبيلة المعنية. وفى واقع الامر يشير خبر روته بعض المصادر [1] إلى ان علقمة كان من ذرية بديل بن ورقاء الخزاعى. ويؤكد ابن الاثير ان الرسول (ص) كتب إلى خزاعة يخبرهم باسلام الاشخاص الذين يذكرهم الخطاب[2].

وينتهى الخطاب مؤكدا مناصرة الجانبين بعضهم بعضاً فى كل الأحوال «وان بعضنا من بعض فى الحلال والحرام». وهذه العبارة التى تتحدث عن المناصرة فى الحلال والحرام يجب أن لاتؤخذ على أنها تعنى أن المناصرة قد تكون فى الحرام، وكل ماتعنيه أن الجانبين يتعاونان فى الالتزام بتحقيق ما أحلّ من اعمال والعمل على ردع من يخرج على

---

١ ابن حجر : الإصابة عن الطبرانى ٢/١١٩٦-١٢٠٢.
٢ ابن الأثير : أسد الغابة ١/٣٩٨.

القانون إذ الخروج على العرف والقانون هو الحرام. والتعاون فى الحرام بانزال العقوبة على من يرتكب الحرام.

ويعتبر ابن الأثير هذا الحديث غريباً ويستطرد فيذكر أن الذى خط الكتاب على بن ابى طالب. ويروى خبراً عن عبدالله بن بديل بن ورقاء أن أباه بديلاً ناوله هذا الكتاب قائلاً: يابنى هذا كتاب رسول الله فاستوصوا به فلن تزالوا بخير مادام فيكم»(1). ولا يذكر لنا ابن الأثير لماذا اعتبر هذا الحديث غريباً، إذ أن أسلوب الكتاب ومحتوياتـه تبرران قبوله كنص موثوق بصحته.

أسلم (٤أ ــ ٤ب):

أما أسلم فقد دخلت الإسلام فى عهد مبكر. وتؤكد بعض المصادر أن قسماً كبيراً منها بقيادة بريدة بن الحصيب قد أسلم عندما اجتاز الرسول أرضهم فى طريقه للمدينة. (٢). ولكن الاحتمال الأقرب إلى القبول أن الرسول قد أقام علاقته معهم فى السنة الثانية من الهجرة خلال هجماته على قوافل قريش التجارية. وقد حفظت لنا المصادر روايتين لمعاهدة قيل إن الرسول (ص) عقدها مع أسلم. والروايتان تكادان تتفقان فى المادةوالمحتوى. والخلافات القليلة فى قراءة بعض الالفاظ والاسلوب تشير إلى أن النص الأصلى ــ وإن احتفظ بروحه العامةــقد تعرض لتغيير طفيف. فرواية ابن سعد مثلا (٤أ) تخاطب من آمن منهم وأقام الصلاة وآتى الزكاة الخ، فى الوقت الذى تخاطب فيه رواية الواقدى (٤ب) من هاجر منهم بالله وشهد انه لا اله الا الله وأن محمداً عبده ورسوله ولاتذكر الصلاة ولا الزكاة. ومجرد الاشارة إلى الزكاة فى هذه الفترة المبكرة كواجب مالى يدفع، يلقى شكاً على صحة الرواية التى يوردها ابن سعد (٤أ). ومن الجائز أن تكون عبارة «وآتى الزكاة» من الزيادات المتأخرة التى أوردها ابن سعد لتفسير عبارة «لمن آمن منهم». ويضيف الواقدى فى روايته عبارة يمنحهم الرسول بمقتضاها الأمن وذمة الله ورسوله، ولايرد ذلك فى رواية ابن سعد. ومقارنة نص هذه المعاهدة بنص معاهدة بنى ضمرة، التى سبق ذكرها، تبرر الزيادة فى رواية الواقدى. والمادة التى تلى ذلك فى رواية ابن سعد مطابقة للمادة التى تقابلها فى معاهدة بنى ضمرة. وعلى الرغم من أن الواقدى يعبر عن هذه المادة تعبيراً مختلفاً، إلا أنه يحافظ على نفس المعنى. والمواد الثلاث

---

١ نفسه ١/١٧٠.

٢ ابن الاثير : أسد الغابة ١/١٧٥-٦.

الباقية متشابهة فى كلا الروايتين: «ولأهل باديتهم مثل مالأهل قراهم (حاضرتهم فى رواية ابن سعد) ، وأنهم مهاجرون حيث كانوا، وكتب العلاء بن الحضرمى». ومساواة الأعراب المتبدين باهل الحاضرة المستقرين، واعتبارهم جميعا مهاجرين، وإن اقاموا بأرضهم، شبيه بما ورد عن بنى عمرو الذين سبق ذكرهم.

والمعاهدة فى جملتها تعكس نفس شروط الارتباط الدفاعى الهجومى وعناصره، كما هو الأمر فى حالة معاهدة بنى ضمرة. وقد بقيت خزاعة على عهدها للرسول (ص) وولائها له. فآزروه، ووقفوا إلى جانبه ضد قريش فى الحديبية، وانحازوا اليه علنا عندما تم التوقيع على إتفاقية الهدنة.

الفصل الثالث

بنو غفــــار

(٥)

كان بنو غفار من أوائل القبائل الصغيرة القريبة من المدينة التى تعاقد الرسول (ص) معها. فقد روى أنه دخل معهم فى علاقة سماها السهيلى بالمدامجة فى العام الثانى مـــن الهجرة(١). والوثيقة التى تحمل شروط هذا الاتفاق وردت فى بعض المصادر الأوليـــة المبكرة.(٢). واعتبرهم النص جماعة من المسلمين، لهم مالهم من الحقوق، وعليهم ما عليهم من الواجبات، ومنحوا الأمان على أشخاصهم وممتلكاتهم. وليس هناك من خبر مؤكد عن قبول بنى غفار جميعهم للاسلام فى هذه المرحلة المبكرة، وإن كانت المصادر حافلة بالاشارات إلى إسلام أفراد منهم منذ الأيام الأولى للهجرة (٣). وبناء على ما كانت عليه حياتهم من شظف وفاقة – فكثير منهم يرد ذكرهم فى المصادر كرعاة مأجورين أو خدم(٤)– فليس من المستبعد أن يكون قسم كبير منهم قد اعتنق الاسلام فى أول الهجرة. وقبول الإسلام فى هذه المرحلة الأولى لم يكن يعنى فى عمومه أكثر من قبول الله (لااله الا الله) وقبول محمد فى المدينة (وان محمداً رسول الله). وتضع الاتفاقية الأسس والخطوط العامة لعقد دفاعى هجومى بينهم وبين النبى (ص). فيتعهد الرسول بتقديم العون لهم فى كل الحالات إلا ان يحاربوا الدين. وتختم المعاهدة بتأكيد ان شروطها المتفق عليها « لاتحول دون إثم ».

ولا تشير مواد هذه المعاهدة بوجه خاص إلى أى واجبات دينية مفروضة على بنى غفار من صلاة أو زكاة أو حج ويكاد نصها يقتصر على الاعتبارات السياسية التى كانت أهم ما يشغل البال فى المدينة فى هذه الفترة مما يشهد بصحة نص هذه المعاهدة مع بنى غفار.

---

١ السهيلى : الروض الأنف ٢/٥٨ .

٢ ابن سعد ١/٢ ص ٢٦–٧ ، ابن حبيب المحبر ١١١

٣ ابو ذر الغفارى على سبيل المثال .

٤ انظر ابن هشام ٧١٩ مثلا .

الفصل الرابع

جهينة

(٦ – ٨)

كانت قبيلة جهينة تسكن سيف البحر الأحمر ، ولذلك كانت أراضيهم معبراً للقوافل التجارية المتجهة إلى الشام ، إذ أن طريق التجارة كان يتحاشى منطقة الجبال العالية إلى الشرق ، ويتوخى السهول والوديان في هـذه المنطقة المنبسطة. وكانت لجهينة من هـذه الناحية أهميتها في خطة النبي (ص) العامة. وسعياً لإكمال حلقة التطويق التي كانت ترتكز عليها سياسته في سبيل عزل قريش ، وتضييق الخناق عليها . فقد تركزت همته في محاولة استمالة جهينة لجانبه ، كما فعل بنجاح مع القبائل الأخرى في المناطق الساحلية. ويبدو أنه قد نجح في بداية أمره نجاحاً جزئياً مع جهينة هذه ، إذ أنه على الرغم من عقد المحالفة الذي عقده معهم ، فقد استمرت علاقاتهم الودية مع قريش. وقد فرضت عليهم هذه الإزدواجية في المعاملات التزام موقف الحيدة من الصراع المستمر بين محمد وقريش. فقـد ذكرت الروايات أن النبي (ص) بعث حمزة بن عبد المطلب إلى سيف البحر من ناحية العيص في ثلاثين راكباً من المهاجرين ، ليس فيهم من الانصار أحد ، لقطع الطريق على قافلة لقريش[١] يقودها أبو جهل بن هشام في ثلاثمائة راكب من أهل مكة. فلما تلاقى الجمعان في ناحية العيص من أرض جهينة ، وكادا يشتبكان « حجز بينهم مجديّ بن عمرو الجهني ، وكان موادعاً للفريقين جميعاً ، فانصرف بعض القوم عن بعض ، ولم يكن بينهم قتال»[٢] ومن المؤكد أن المحافظة على مثل هذا الموقف المحايد عسيرة في مثل هذه الظروف الدقيقـة المتقلبة. فقد روى عن سعد بن وقاص أنه قال: « لما قدم رسول الله (ص) المدينة جاءته جهينة ، فقالوا إنك قد نزلت بين أظهرنا فأوثق حتى نأتيك وقومنا. فأوثق لهم فأسلموا. قال فبعثنا رسول الله (ص) في رجب ولا نكون مائة أن نغير على حي من بني كنانة إلى جانب جهينة فأغرنا عليهم وكانوا كثيراً ، فلجأنا إلى جهينة فمنعونا وقالوا : «تقاتلون في الشهر

---

١ ابن سعد ٢/١ ص ٣ بعد سبعة أشهر من الهجرة ، ابن هشام ٤١٩ بعد اثنى عشر شهرا .

٢ نفسه . انظر ابن هشام (ط . القاهرة ١٩٥٥) ٥٩٥/١ .

الحرام ؟... فقلنا نقاتل في الشهر الحرام من أخرجنا من البلد الحرام»(١). وعلى الرغم من العبارات المعممة عن الحوادث التاريخية التي تبرز في هذا النص،والتي يصعب التوفيق بينها وبين مجرى التاريخ المتواتر عن هذه الفترة، فإن القصة تشير إلى الوجهة التي كانت جهينة متوجهة اليها. وعلى أي حال فهناك إشارات واضحة إلى ان مجدى بن عمرو — ومعه جهينة — قد حافظوا على موقف الحيدة هذا حتى موقعة بدر(٢).

وقد حفظت لنا المصادر عددا من الوثائق الخاصة بعلاقة النبي محمد (ص) مع فروع جهينة المختلفة نتناولها بالتعليق فيما يلي:

بنو زرعة وبنو الربعة (٦) :

هذه المعاهدة مع فرعي جهينة هذين تسلك نفس نمط المعاهدات الأخرى التي تطرقنا اليها فيما سبق. فيغلب عليها الطابع السياسي وليس فيها اشارة إلى أي واجب ديني (٣). والاتفاقية تمنحهم الأمان في بلادهم وتعدهم بالمساعدة لمواجهة أي خطر داهم أو اعتداء إلا ان يكون الهجوم عليهم في الدين والأهل. وتعطي الوثيقة لأهل باديتهم الذين يبرون ماتعاقدوا عليه ما أعطته لحاضرتهم من حقوق.

بنو الحرقة وبنو الجرمز (٧) :

تحمل هذه الوثيقة اسم عمرو بن معبد الجهني الذي لا تشير اليه كتب التراجم وطبقات الرجال. ويشير ابن سعد (٤) إلى رجل يدعى عمرو بن مرّة الجهني الذي كان سادناً لصنم تعبده جهينة. وقد أتى الرسول (ص) واعتنق الاسلام،ثم بعثه الرسول لقومه يدعوهم إلى الإسلام، فاستجابوا له. ولا ندري إن كان هذان الاسمان لشخص واحد، هو المذكور في النص الذي بين أيدينا. وكتاب الأمان الذي يورده ابن سعد في هذا المقام يختلف في محتواه عن الأسلوب العام الذي اتبعته الوثائق التي تحدثنا عنها فيما سبق. فالعنصر السياسي الذي كان السمة الغالبة في المعاهدات السابقة يتلاشى هنا، ليحل محله الاصرار على أداء الواجبات الدينية كشرط لازم. فيصبح قبول الإسلام الشرط الوحيد للأمان. ويحوي النص بجانب ذلك إقام الصلاة وإيتاء الزكاة واطاعة الله ورسوله، وإعطاء

---

١ ابن حنبل ١٧٨/١ ، ابن كثير : البداية ٢٤٨/٣ ، وانظر مارقوليوث : محمد ٢٤٣ .

٢ ابن هشام ٤٣٦-٧ ، الطبري ١٣٠٥ .

٣ انظر ابن سعد ٢/١ ص ٦٧-٨ لرواية عن أوائل من أسلموا منهم .

٤ الطبقات ٢/١ ص ٦٨ .

الخمس من الغنائم وسهم النبي الصفيّ، ويشهد الآخرين على إسلامه، ويفارق المشركين. وقد فرض خمس الغنائم بعد معركة بدر، كما ورد في سورة الانفال(١). ويورد النص أمر تحريم الربا، فما كان من الدين مدوّنة لأحد من المسلمين قضى عليه برأس المال، وبطل الربا في الرهن.

وتحريم الربا في الاسلام قديم والاشارات إليه متعددة (٢) وهو في صالح الزراع وعامة البدو والأعراب الذين يستغلهم المرابون من التجار. ولكن الالتزامات المالية الأخرى الخاصة بالزكاة والصدقة في الثمار الواردة في النص والتي حددت بالعشر قد ترجع إلى فترة متأخرة عن هذه المرحلة الأولية. إذ أن هذه الفروض المالية لا تستقيم مع ظاهر الأحوال في هذه السنين الأولى من حياة الاسلام حين كان الإغراء والتوفيق بين المصالح المختلفة من أهم الوسائل الممكنة لكسب صداقة القبائل المجاورة، وضمان مساعدتها ضد الأعداء المتربصين بالدولة الوليدة في المدينة. ولم تفرض مثل هذه الإلتزامات إلاّ عندما ازدادت قوة المدينة إلى حد يمكنها من فرض إرادتها على القبائل الأخرى، وعندها نجد مثل هذه الشروط المالية منعكسة في المكاتبات والمعاهدات لهذه الفترة المتأخرة. وفوق ذلك فإن تفاصيل الزكاة وجزئياتها، والشروط المفصلة عن الربا في الديون والرهون استغرقت —كما سنرى عند الحديث عن ثقيف— زمناً طويلاً قبل أن تكتمل، وتبلغ المدى الذي نراها عليه في مذاهب الفقه المكتملة.

ومثل هذه الوثيقة تنتمي —كما سيتبين لنا بعد قليل— إلى مرحلة متأخرة عندما برزت سلطة الاسلام، وأصبح قوة يؤبه لها، ولعلّ ذلك كان بعد هزيمة قريش. إذ أنه في هذه الفترة الأخيرة صار السلطة التي لا ينازعها سلطان في جزيرة العرب. فبعد أن استعان رسول الله (ص) بالاحلاف والروابط السياسية مع القبائل المختلفة حول المدينة ليحقق الهدف الذي يرمي اليه وهو دحر قريش، إنصرف إلى غاية رسالته الكبرى وهي نشر دينه بكل الطرق والسبل المتيسرة له. فكان على العرب الوثنيين قبول الاسلام والخضوع لتعاليمه أو مواجهة الغزو. وفي هذا الوقت كانت الخطوط العامة لنظام الحكم الاسلامي، ومؤسساته

---

١ سورة الأنفال ٤١

٢ انظر دائرة المعارف الإسلامية مادة «ربا»

المختلفة كالزكاة وغيرها من الفروض المالية والتشريعية : قد بدأت تتشكل وتفرض وجودها في درجات متفاوتة على العرب ، الذين كانوا تحت سيطرة الدولة في المدينة.

اما الوثيقة الخاصة ببنى الجُرْمز (٨) فهى تدعم حقوقهم فى أراضيهم وتعطيهم الأمان مثلهم مثل بقية جهينة.

الفصل الخامس

نعيم بن مسعود الأشجعي

(٩)

لقد وضح من ضروب التحليل السالفة : أن خير مقياس للحكم على صحة نص بعينه أن ننسب محتوياته إلى الظروف المحيطة التي أملت كتابته، ودفعت به إلى حيز الوجود. فحتى هدنة الحديبية في العام السادس من الهجرة، وفي بعض الأحيان حتى فتح مكة من العام الثامن من الهجرة، كان سلام المدينة معرضاً للخطر، إذ كان يتهددها النشاط المعادى الذى تقوم به قبائل العرب التى كانت على صلة بقريش. فقد ظلت القبائل المتبدية من سليم وغطفان والتى تسكن سهول نجد إلى شرق المدينة توالى هجماتها على ماجاور المدينة، إذ كانت تمت بصلة القربى إلى الفرع الكبير الذى تنتمى اليه قريش. وقد شجعت نكسة أُحد كثيراً من قبائل العرب على استغلال ماحل بالمدينة لصالحهم ولصالح قريش. فبدأ بنو أسد من خزيمة، وهى قبيلة قوية لها صلات بقريش وتسكن نجداً، ومعهم بنو لحيان فرع من هذيل، يتحركون فى محاولة لغزو المدينة. وفى نفس هذا الوقت تعرض معسكر النبى (ص) إلى نكستين أخريين على أيدى القبائل المعادية كان لهما أثر سيء على نفوس المسلمين. ففى العام الثالث حدثت فاجعة الرّجيع، حين قدم على الرسول رهط من عضل والقارة، وهما من الهون بن خزيمة بن مدركة فقالوا : يارسول الله إنّ فينا إسلاماً فابعث معنا نفراً من أصحابك يفقهوننا فى الدين، ويقرئوننا القرآن، ويعلموننا شرائع الاسلام، فبعث الرسول (ص) نفراً ستة من أصحابه، وخرجوا معهم حتى أذا كانوا على الرجيع، ماء لهذيل بناحية الحجاز، غدروا بهم، وتألب عليهم بنو هذيل وبنو لحيان، فقتلوا منهم من قتلوا وباعوا لأهل مكة منهم من باعوا (١). وفى صفر من العام الرابع حدثت مجزرة بئر معونة، حين لقى أربعون، وقيل سبعون من الصحابة، حتفهم على يد عامر بن الطفيل، زعيم بنى عامر بن صعصعة الذى أعانه بنو سليم(٢). وكان من حديثهم أن قدم أبو براء عامر بن مالك

---

١ ابن هشام ٦٣٨ – ٩ (القاهرة ٢/١٦٩)

٢ نفسه ٦٤٨–٩ (قاهرة ٢/١٨٣–٤)

ملاعب الأسنة على رسول الله (ص) المدينة ، فعرض الرسول عليه الاســـلام ودعاه إليه. فلم يسلم ولم يبعد من الاسلام. وقال : يا محمد لو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فدعوهم إلى أمرك، رجوت أن يستجيبوا لك. فقال رسول الله : إني أخشى عليهم أهل نجد . قال أبو براء: أنا لهم جار ، فابعثهم فليدعـــوا الناس إلى أمرك. فبعث الرسول أربعين من الصحابة في رواية ابن إسحق وسبعين في رواية غيره منهم الحارث بن الصمة. وحـــرام بن ملحان. وعروة بن اسماء بن الصلت السلمي، ونافع بن بديل بن ورقاء الخزاعي، وعامر بن فهيرة وغيرهم فساروا حتى نزلوا ببئر معونة وهي بين ارض بني عامر وحرّة بني سليم كلا البلدين منها قريب، وهي إلى حرّة بني سليم أقرب. فلما نزلوها بعثوا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله (ص) إلى عامر بن الطفيل، فلما أتاه لم ينظر في كتابه، حتى عدا على الرجل فقتله، ثم استصرخ عليهم بني عامر فأبوا أن يجيبوه إلى مادعاهم إليه، وقالوا: لن نخفر أبا براء، وقد عقد لهم عقداً وجواراً، فاستصرخ عليهم قبائل من بني سليم من عصية ورعل و ذكوان، فأجابوه إلى ذلك فخرجوا حتى غشوا القوم، فأحاطوا بهم في رحالهم، فلما رأوهم اخذوا سيوفهم ثم قاتلوهم حتى قتلوا من عند آخرهم(١).

وبلغت هذه التحرشات قمتها في العام الخامس من الهجرة عندما تحالفت الأحزاب من بني النضير وقريش وغطفان وبني فزارة وبني مرّة وبعض أشجع وحاصروا المدينة في موقعة الخندق(٢). وقد بلغ البلاء بالمسلمين مبلغاً عظيماً من الشدة حتى اضطر الرسول (ص) أن يجري الصلح بينه وبين قائدي غطفان فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معهما عنه وعن أصحابه وكتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح إلاّ المراوضة في ذلك. فلما أراد الرسول ان يفعل بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة فاستشارهما فيه. فقالا له : آمراً تحبه فنصنعه، أم شيئاً أمرك الله به لابد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعه لنا؟ قال : بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلاّ لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم مـــن شوكتهم إلى أمر ما. فقال له سعد بن معاذ : يارسول الله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها تمرة

---

١ نفسه ٢/١٨٤-٥ (ط . القاهرة)

٢ نفسه ٦٦٩-٧٠ (٢/٢١٤ ومابعدها ط . القاهرة)

إلا قرى أو بيعا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا؟ والله مالنا بهذا من حاجة والله لا نعطيهم إلا السيف، حتى يحكم الله بيننا وبينهم. قال رسول الله: فأنت وذاك. فتناول سعد بن معاذ الصحيفة فمحا ما فيها من الكتاب. ثم قال: ليجهدوا علينا(١).» وقد نجحت محاولات التثبيط في نشر الخلاف والفرقة في أوساط الاحزاب خاصة وقد أنهكهم الحصار الذي طال أمـــده. وقد تولى امر تخذيل المشركين نعيم بن مسعود الأشجعي، الذي أسلم حينذاك، وسأل الرسول ان يأمره بما شاء فقال له الرسول: إنما أنت فينا رجل واحد، فخذل عنا إن استطعت، فان الحرب خدعة (٢). ونجحت هذه المساعي في فض الحلف، وتفرقت الأحزاب بدداً، ورفع الحصار عن المدينة دون خسائر.

هذه الصورة للخطر الذي كان يحدق بالمدينة من كل جانب، توضح كيف كانت نواة الدولة الوليدة فيها محاطة بسياج قوي من الخطر الخارجي، يتمثل في تحركات هذه القبائل المتحرشة. وكان النبي في حاجة إلى الحلفاء بأي ثمن إزاء هذا الوضع الدقيق. ومن المعقول أن نفترض في ضوء هذه الصورة للجو العام انه — وحتى هدنة الحديبية وبعدها بقليل — كان للعامل السياسي — اكثر من الاعتبار الديني — الغلبة في علاقات النبي (ص) مـــع القبائل الأخرى. ومثل هذا الفرض لا يعني بالطبع نفي احتمال قبول الأفراد والجماعات للإسلام، ودخولهم فيه طواعية واختياراً. ولكن حتى في هذه الحالة، لم يكن الإسلام شرطاً للدخول في ضرب من التعاقد مع النبي. ولم تتغير هذه الصورة بطريقة واضحة إلا عندما قويت الدولة، وذلك قبل فتح مكة بقليل، وعندها أصبح للعامل الديني خطره وفضله على كل اعتبار، وبدأ يفرض وجوده على كل الترتيبات التي تحكم العلاقات بين الدولة وقبائل العرب.

والعقد الذي عقده النبي (ص) لنعيم بن مسعود الأشجعي، الذي خذل الأحزاب ولقومه، نموذج صالح لهذا النوع من المحالفات السياسية، التي ارتبط بها النبي مع مختلف القبائل في هذه الفترة. وقد روى ابن سعد أن جماعة من أشجع (وهم مـــن غطفان) يبلغون المائة، أتوا للرسول في عام الخندق بقيادة مسعود بن رخيلة ونزلوا بسلع. وأتاهم الرسول وقدّم لهم أحمال التمر فخاطبوه قائلين: «يا محمد لانعلم أحداً من قومنا أقرب

---

١ ابن هشام ٦٧٦ (٢/٢٢٣ القاهرة)
٢ نفسه ٦٧٦ (٢/٢٢٩ قاهرة)

ارآ منك منّا ولا أقلّ عدداً، وقد ضقنا بحربك وبحرب قومك فجئنا نوادعك»فوادعهم. يقال بل قدمت أشجع بعد ما فرغ الرسول من بني قريظة، وهم سبعمائة فوادعهم ثم سلموا بعد ذلك (1).

ويضم العقد مادة واحدة، توضح طبيعة المحالفة بين الطرفين، إذ أنّ النبى (ص) حالفه على النصر والنصيحة ماكان أحـُد مكانه ومابلّ بحر صوفه، وكتب العقد علىّ بن ابى طالب.

1 ابن سعد ١/٢ ص ٤٨ –٤٩

الفصل السادس

الحـــديبية ونتائجها

(١٠)

عندما انتهى النبى من أمر الأحزاب وسوّى حسابه مع من تآمروا معهم من اليهود من بنى قريظة، وذلك بقتل محاربيهم، وسبى ذراريهم، والاستيلاء على ممتلكاتهم، قوى موقفه فى المدينة إلى حدّ كبير. وفى سبيل رفع الروح المعنوية فى انصاره المحاربين، ولمنع حدوث أى اعتـــداء آخر من قبل قبائل نجـــد المتحرشة، اتخذ زمام المبـــادرة بالهجوم على بنى لحيان، ليثأر لرجاله الذى قتلوهم فى الرجيع (١). والتقى بغطفان فى ذى قرد(٢)، وكانت غطفان ماتزال توالى هجماتها على المدينة. وفى شعبان مـــن العام السادس تصدى لبنى المصطلق من خزاعة، الذين تواترت الاخبار عن جمعهم، الجموع لمهاجة المدينة، فأعجلهم عن ذلك بالهجوم عليهم وأخذهم أسرى(٣).

بمثل هذا السجل الحافل بالانتصارات من ورائه، عزم محمد على تحطيم ميزان القوى الذى يحكم العلاقات بينه وبين قريش، عن طريق فرض أمر واقع عليهم. فقرر اتخاذ خطوة لم تخطر على البال من قبل، وهى زيارة مكة، وكان هدف الزيارة الظاهـــر أداء العمرة. ولكنها كانت فى واقع الامر خطة محكمة التدبير، الغرض منها إضعاف مركز قريش الروحى، بكشف التناقض فى موقفها أمام كافة العرب. فهو قد وضع قريشاً فى موقف لاتحسد عليه حين أعلن بشكل قاطع أن غرضه من زيارة مكة لم يكن العدوان، بل كان غرض كل عربى آخر، وهو أداء الفريضة الدينية، التى لا تستطيع قريش نكرانها أو منعها دون أن تناقض تصريحاتها المعلنة الخاصة بحرية العبادة فى الكعبة، وكان فى كل ذلك يحتكم إلى مشاعر العرب الدينية. وقد استنفر العرب ومن حوله من اهل البوادى مـــن الأعراب ليخرجوا معه، فابطأ عليه كثير من الأعراب، ولكنه خرج بمن معه من المهاجرين

---

١ ابن هشام ٧١٨ .

٢ نفسه ٧١٩—١٠

٣ نفسه ٧٢٥

والانصار ومن لحق به من العرب، وساق معه الهدى، وأحرم بالعمرة ليأمن الناس من حربه، وليعلم الناس أنه إنما خرج زائراً لهذا البيت ومعظما له[1]. وبذلك اخترق محمد خطوط دفاع أعدائه الاقوياء. وقد أمدته تجـــربة الخندق بدروس قيمة كان لها أعظم الأثر فى توجيه خط السير الذى سلكه فيما بعد. فقد كانت الجموع الكبيرة التى حشدتها قريش حول المدينة، تفوق فى عددها وعدتها جموع أنصاره المتواضعة، ولكنها رغم هذا التفوق والكثرة، قد انحسرت عن أسوار المدينة وخندقها دون أن تنزل به كبير خسارة. فقد كان ضعف أعـــدائه الكامن أكبر من ان يتجاهل. وماكان تضامن قبائل العرب الظاهر مع قريش، حين وقفت ضده، إلا ستارا رقيقا اخفى لفترة مؤقتة طبيعة هذا التكاتف غير السوية. إذ أن قريشاً قد استطاعت ان تربط مصالحها الذاتية بنظام الولاء القبلى الذى كان سائداً بين العرب، مما أمد هذا التجمع بقواه الدافعة. وباللعب على مخاوف هذه القبائل، وجدت قريش من اليسير عليها ان تجعل مصالحها ـ وبالتالى مخاوفها ـ متطابقة مع مصالح من ارتبطوا معها من العرب. ولكن لكل ذلك حدود. فهذه القبائل التى التزمت بالدفاع عن قداسة الحرم وحمايته من الاعتداء، مما يؤمن سلطة قريش، لاتستطيع ان تمنع محمداً من أداء فريضة الحج، لأن ذلك ضد مصالحها هى ذاتها. وزيادة على ذلك فإن هذا التحالف كان يفقد أى عنصر دائم من عناصر الترابط. وقد وضح لمحمد بجلاء أنه متى أتيحت له الفرصة لمخاطبة القبائل منفردة، بغرض شرح اهدافه الحقيقية، وكشف ضعف أعدائه القرشيين، فإنه لامحالة منتصر فى مجال الصراع الدينى، الذى يمثل نقطـــة ضعف خطيرة فى دفاع قريش. وقد برزت فى النظام الإسلامى مظاهر كثيرة تتجاوب مع عقلية العرب، وتدعم هـــذا الجانب الدينى. فبتغيـــير القبلة من بيت المقـــدس إلى المسجد الحرام فى مكة، وتأكيد شعائر الحج بحسبانها من ديانة ابراهيم، التى جاء الإسلام لإحيائها وتطويرها عزل قريشا من ناحية روحية وفكرية، ومهد الطريق لالتقاء واسع مـــع كافة قبائل العرب، التى تجد صدى فى نفوسها لكل هذه المآثر الدينية التى أكدها الاسلام.

وسار محمد (ص) بمهمته الدبلوماسية إلى غايتها المنطقية، وهذا الغرض الواضح فى ذهنه. وكان أمر الحديبية البوتقة التى التقت فيها كل المظاهر والميول المتناقضة لهذه الفترة لتصطرع وتمتزج فى عنف وقوة. فتصلب قريش وعداؤها المرير، كان يقابله طواعية محمد واستعداده للتفاهم. وقد أثار مجرد وقوف محمد وأتباعه ببابها، سلسلة من ردود الفعل

---

1 ابن هشام ٧٤٠ (٢/٣٠٨ قاهرة)

كان النبى (ص) يتوقعها. فقد أعلن جماعة من حلفاء قريش، على رأسهم الحليس بن علقمة سيد الاحابيش وغيره[1]، وقوفهم إلى جانب السلم والمفاهمة بالحسنى، حين تأكدوا أن محمداً لم يكن يهدف إلى الحرب. وحين رأى الحليس من قريش نفوراً وتصلباً قال لهم: «يامعشر قريش، والله ما على هذا حالفناكم. ولا على هذا عاقدناكم، أيصدّ عن بيت الله من جاء معظماً له! والذى نفس الحليس بيده لتخلن بين محمد وبين ماجاء له، أو لأنفرن بالاحابيش نفرة رجل واحد. قال: فقالوا له: مه، كفّ عنا ياحليس. حتى نأخذ لأنفسنا ما نرضى به» [2]. وهكذا صدق حدس النبى، ووضح أن العمرة على أهميتها، كانت وسيلة لإضعاف قريش، وفرض أمر واقع عليهم، حتى يصلوا إلى نوع من الاتفاق السياسى مع محمد. ولما أحرز الرسول مارمى أليه من هدف، لم يؤثر فيه منع قريش إياه من زيارة الكعبة، وإن أثر ذلك فى أتباعه تأثيراً كبيراً [3]. وقد كان نجاح النبى فى فرض الهدنة على قريش مكسباً كبيراً لايعادله إلاّ فتح مكة. وما كان الجدل العنيف حول نقاط ثانوية مثل مقدمة نص الهدنة، إلاّ محاولة يائسة من جانب قريش للمحافظة على ماتبقى من ماء وجوههم، الذى أريق على مشهد من الناس، وللتمويه ومحاولة خلق الشعور بأن شروطهم هم وليست شروط محمد، هى التى تحمل الوزن والاعتبار. وقد لاحظ الرسول (ص) هذه الدوافع النفسية وراء موقف قريش، فأعطاهم ما أرادوا، وتنازل لهم عن شروطه فيما يخص البسملة ولقب رسول الله، الأمر الذى أغضب بعض أتباعه[4].

وقد رسمت اتفاقية الهدنة خطين من خطوط السياسة. فحدد جزؤها الأول أسس السلم على المدى البعيد وأرسى دعائمه، إذ اصطلح الجانبان على وضع الحرب عن الناس عشر سنين، يأمن فيهن الناس، ويكف بعضهم عن بعض. وكشرط لتنفيذ هذا الالتزام، فرض الحجر على كل قرشى يود الارتباط بمحمد، والهجرة اليه فى المدينة. وشرطت الاتفاقية على أنه من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليّه رده عليهم. وليس على قريش إلزام برد أحد لمحمد. فقد ذكرت المعاهدة أن من جاء قريشاً ممن مع محمد لم يردّوه عليه. وكان لهذا الشرط الاخير – وان عبّر عن ثقة المسلمين فى أنفسهم – نتائج خطيرة، رأى فيها البعض لوناً من التراجع امام قريش. فمنع الهجرة من مكة إلى المدينة كان ضربة

---

١ ابن هشام ٢/٣١١–٤
٢ نفسه ٢/٣١٢
٣ نفسه ٢/٣١٧–٣١٩
٤ ابن هشام ٢/٣١٧–٨

عنيفة على أولئك المسلمين الذين مازالوا بمكة، ووضعهم تحت رحمة المتعصبين من رجالات قريش، وكانت حالتهم تعبيراً صادقاً عن صفة «المستضعفين» التى أُطلقت عليهم. وقد نجم عن هذا الوضع أمر آخر لم يستطع الرسول ان يطبق فيه هذا الإلتزام، وهو هجرة النساء المسلمات من قريش، فقد اهمل الرسول الاتفاقية لصالحهن، ونزل فيهن قرآن يأمر النبى ألاّ يرجعهن إلى الكفار[1].

وأهم مادة فى هذا الجزء الاول من الاتفاقية، هى تلك الخاصة بفتح الباب على مصراعيه لمن أراد من العرب الدخول فى أمر محمد. فقد شرطت أنه من أحب أن يدخل فى عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل فى عقد قريش وعهدهم دخل فيه[2]. ومعنى ذلك كف أذى قريش عن الذين يتبعون محمداً. وكان رد الفعل حيال هذه المادة مباشراً، فتواثبت خزاعة فقالوا: نحن فى عقد محمد وعهده، وتواثبت بنوبكر، وقالوا نحن فى عقد قريش وعهدهم[3]. وقد مثلت هذه المادة حجر الزاوية فى خطة النبى العامة لكسب شبه جزيرة العرب إلى جانبه فى السنوات القليلة التى تلت الحديبية.

اما الجزء الثانى من الاتفاقية، فهو الخاص بالجانب القصير المدى. فلكيلا يقع فـــى روع العرب أن قريشاً خضعت لمحمد، وسمحت له بدخول مكة لأداء الفريضة بمجرد ظهوره أمام أبواب الكعبة، أصرت قريش على أن يرجع محمد عامه ذاك، ووافق النبى على ذلك، وتم الاتفاق على أن يأتى هو وأصحابه العام المقبل، فيدخل مكة ويقيم بها ثلاثاً ومعه واصحابه سلاح الراكب، السيوف فى القرب لايدخل بغيرها[4].

وقد برهنت هذه الحادثة على أنها نقطة تحول فى تطور الاسلام كقوة سياسية فى جزيرة العرب. وقد عبر الزهرى عن روح هذا التطور حين قال: «فما فتح فى الإسلام فتح قبله كان أعظم منه، إنما كان القتال حيث التقى الناس، فلما كانت الهدنة ووضعت الحرب، وأمن الناس بعضهم بعضاً، والتقوا فتفاوضوا فى الحديث والمنازعة، فلم يكلّم أحد بالإسلام يعقل شيئاً الاّ دخل فيه، ولقد دخل تينك السنتين مثل من كان فى الاسلام قبل ذلك، أو أكثر.»[5].

---

١ نفسه ٢/٣٢٦–٧
٢ نفسه ٢/٣١٧–٨
٣ ابن هشام ٢/٣١٨
٤ نفسه
٥ نفسه ٢/٣٢٢

وقد دامت الهدنة عامين فحسب، ولكنهما كانا كافيين لمحمد (ص) لتثبيت مركزه ولمدّ نفسه بالقوة اللازمة لكسر شوكة قريش وتقويض سلطانها. وفي هذه الأثناء دكّ معاقل اليهود في خيبر وفدك عام ٧ ﻫ، وبعث بحملة إلى مؤتة في العام الثامن من الهجرة. وفي هذا العام الثامن كان المسلمون موقنين من النصر، فقد تضخمت أعدادهم وتكاثرت، وانضم إلى صفوفهم جماعة من كبار المكيين كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص، وكان جيشهم الذي قدّر عدده بعشرة آلاف[١]، دليلاً واضحاً على تفوقهم الحربي والسياسي في شبه جزيرة العرب.

---

٣ نفسه ٢/٤٤٠

الباب الثالث

المكاتبات للملوك خارج جزيرة العرب



تصدير :

كانت الفترة بين هدنة الحديبية (ذو القعدة من السنة ٦ هـ الموافق مارس ٦٢٨م)، وغزوة تبوك في خريف العام ٩ هـ-٦٣٠م، فترة شديدة الخطر عظيمة الأثر في تكوين الدولة الإسلامية. فقد شهدت إطراد تقدم النبي (ص) الحثيث نحو تحقيق ضرب من الوحدة القبلية في شبه الجزيرة تحت لوائه. وعلى الرغم من أن السير نحو تحقيق هذه الغاية المرجوة كان يغلب عليه إلى حد كبير النشاط التنظيمي والحربي، إلا انه كان يتخلله نشاط لايقل عنه أهمية في مجال العمل السياسي الدبلوماسي. وكان الدافع لكل ذلك كسب المؤيدين والأنصار بكل الطرق الممكنة، وفي كثير من الحالات لاقت البعوث الدبلوماسية التي أرسلت إلى مختلف أصقاع شبه جزيرة العرب نجاحاً كبيراً عن طريق الاقناع بالحسنى، ولم تكن في حاجة إلى اللجوء إلى العنف لتحقيق اهدافها. وتتحدث المصادر التاريخية في إسهاب عن أخبار هذه البعوث التي لم تقتصر على شبه الجزيرة، بل تعدتها في كل المصادر إلى خارج حدودها لتشمل بيزنطة وفارس ومصر والحبشة.

وأبرز مظهر لهذه الأخبار هو الثنائية في التناول التي تظهر في تسجيل تفاصيل الأحداث والروايات. فبينما ترسم البعوث إلى داخل جزيرة العرب – على وجه العموم – بقدر كبير من الموضوعية، تزخر الأخبار عن الحكام من غير العرب بكثير من الإضافات والحواشي الأسطورية التي لا تستقيم مع المألوف من التاريخ. والحقيقة الهامة عن هذه الظاهرة أنها تكاد تنتظم كل الأعمال التاريخية القديمة التي تعرضت لهذا الموضوع. وإجماع قدماء المؤرخين بهذه الطريقة على إيراد مايكاد يبدو أنه نفس التفاصيل، فيما يتعلق بالأخبار الخاصة بهرقل وكسرى والمقوقس والنجاشي، يدعو إلى التدقيق في التمحيص عن صحة هذه الروايات، وتوضيح العناصر المختلفة التي واكبت نموها. ولعل الاعتراضات الكبيرة التي وجهها بعض المحدثين من الدارسين لهذه الأخبار، والتي انتهت بهم إلى رفض توثيقها، تضفي على هذه الدراسة أهميتها، وتبرر إعادة النظر في قضاياها.

الرسل والتوقيت :

تتفق المصادر في الإخبار عن أن الرسول (ص) اختار ستة من أصحابه، وأوكل إلى كل مهمة تسليم رسالة إلى أحد الحكام. واسماء هؤلاء الصحابة المعينين (١):

١ الطبري (اوروبا) ١٥٥٩ (مصر) ٢٨٨/٢ .

(١) دحية بن خليفة الكلبى أرسل إلى قيصر عن طريق حاكم بصرى .

(٢) عبدالله بن حذافة السلمى إلى كسرى.

(٣) عمرو بن أمية الضمرى إلى نجاشي الحبشة .

(٤) حاطب بن أبي بلتعة اللخمى إلى المقوقس حاكم الاسكندرية .

(٥) شجاع بن وهب الأسدى إلى الحارث بن شمر الغسّانى.

(٦) سليط بن عمرو العامرى إلى هوذة بن على الحنفى شيخ اليمامة .

أما عددهم فاختلف باختلاف الرواة(١). وصورت المصادر هذه المناسبة فى صورة تعيد إلى الذاكرة تفاصيل حادثة مماثلة فى التاريخ المسيحى. وذلك حين أمر السيد المسيح عيسى حوارييه الأثنى عشر بأن ينساحوا فى الأرض، وينشروا الانجيل فى كل الأمم. وقد لاحظ بعض العلماء الباحثين هذا الشبه القوى بين الحادثتين؛ فقال بعد أن ذكر اختلاف الأقوال فى عدد الصحابة المرسلين « ففى هذا موازاة الصحابة للحواريين(٢)». وهـــذه الموازاة، في واقع الأمر. لا تقف عند عدد الرسل، ولا عند الطقوس التى سبقت إيفادهم. بل تتعدى كل ذلك إلى إضفاء كل مظاهر الإعجاز التى كانت للحادثة المسيحية على مقابلتها عند المسلمين. وانعدام الدقة في رواية تفاصيل هذه الحادثة يوضح فى بعض جوانبه قابلية بعض الرواة لحرف المادة المروية بطريقة تتلاءم وميولهم وأمزجتهم. فالقصة كما يرويها ابن هشام(٣)، والطبرى(٤)، عن محمد بن إسحق، أن النبى (ص)« خرج على أصحابه ذات غداة فقال لهم إنى بعثت رحمة وكافة فأدّوا عنى يرحمكم الله ولا تختلفوا علىّ كاختلاف الحواريين على عيسى بن مريم. قالوا: يارسول الله وكيف كان اختلافهم؟ قال: دعا إلى مثل مادعوتكم إليه. فأما من قرب به فأحب وسلم، وأما من بعد به فكره وأبى. فشكا ذلك منهم عيسى إلى الله عز وجل، فأصبحوا من ليلتهم تلك وكل رجل يتكلم بلغة القوم الذين بعث اليهم. فقال عيسى: هذا أمر قد عزم الله لكم عليه فامضوا». ومعجزة عيسى هذه من تعليم الرسل الذين شكوا من جهلهم بلغات القوم الذين بعثهم عيسى اليهم هذه اللغات فى ليلة واحدة، ينسبها بعض الرواة فى بعض المصادر القديمة إلى سيدنا محمد، كما

---

١ الزرقانى : شرح المواهب اللدنية ٣/٣٦٧ –٨ .

٢ نفسه

٣ السيرة (اوروبا) ٩٧٢ .

٤ تاريخ ١٥٦٠ (طبعة مصر ٢/٢٨٩)

في رواية القاضي عياض عن الواقدي[1]، وكما في طبقات ابن سعد[2] «فأصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعثهم اليهم من غير مضي زمان يمكن فيه التعلم، معجزة له (ص) حتى يفهموا مايقال، ولا ينافي هذا دعاء بعض الملوك الترجمان، لأنه من تعاظم العجم. وما ذكره الواقدي له شواهد، فأخرج ابن سعد عن بريدة والزهري... والشعبي انه (ص) بعث عدة إلى عدة وأمرهم بنصح عباد الله فأصبح الرسل كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين أُرسل اليهم، فذكر ذلك له (ص) فقال هذا أعظم ماكان من حق الله في أمر عباده»[3]. وهذا الخلط الظاهر بين القصتين يصور حماس بعض هؤلاء الرواة لإعلاء قدر الرسول (ص) عن طريق نسبة هذه المعجزة اليه، كما فعل المسيحيون في أمر عيسى من قبل. وأثر الروايات والقصص المسيحية على الكتاب العرب في هذا المجال لا يسهل على الباحث إغفاله، وفي ضوء هذا الخلط والغموض الذي يحف بكثير من هذه الروايات، فإنه من المهم إعادة تقييم ماتورده من أخبار على أنه مادة لها قيمتها التاريخية.

وتواجهنا نفس المشقة عند تناول مشكلة التواريخ التي تنسبها المصادر المختلفة لهذه البعوث. فيذكر الطبري أن النبي (ص) أرسل الرسل في سنة ٦ هـ «فبعث في ذي الحجة ستة نفر ثلاثة مصطحبين حاطب بن أبي بلتعة وشجاع ودحية [4]». ولكنه يذكر في مكان آخر [5] أن ناساً من جذام قطعوا الطريق على دحية الكلبي، وقد أقبل من عند قيصر الذي أجازه بمال وكسى، فنهبوه ولم يتركوا معه شيئاً، فبعث الرسول اليهم زيد بن حارثة في جمادى الآخر من سنة ٦هـ، ومن الواضح أنه مناقض لخبره الأول. أما ابن سعد فيذكر أنّ تاريخ رجوع النبي إلى المدينة بعد انتهائه من أمر الحديبية، كان ذا الحجة من العام السادس، وتاريخ بعث الرسل محرم من العام السابع[6]. ويؤيد ابن حجر العسقلاني ماذهب اليه ابن سعد[7]. أما البخاري فيترك في أنفسنا شعوراً بأن الرسالة إلى كسرى قد بعثت في العام التاسع الهجري، اذ يذكرها بعد غزوة تبوك[8]. ويضيف ابن الأثير المزيد إلى تعقيد

---

١ الزرقاني : شرح المواهب ٣/٣٦٧

٢ الطبقات ١ جزء ٢/١٥ .

٣ الزرقاني ٣/٣٦٧ .

٤ تاريخ الطبري (اوروبا) ١٥٥٩ (مصر) ٢/٢٨٨ .

٥ نفسه ١٥٥٥ (مصر) ٢/٢٨٦

٦ الطبقات ١/٢ : ١٥

٧ فتح الباري : ٨/١٠٣ .

٨ نفسه ٨/١٠٤ . انظر ايضا أبو عبيد : الأموال ٢٥٥-٦ لرواية مماثلة عن هرقل .

الصورة. حين يذكر ان العام الثامن هو التاريخ الذى يرجحه لبعث هؤلاء الرسل إلى الحكام والملوك.

وهذه الروايات التى يصعب التوفيق بينها، دلالة على الاضطراب فى مسألة توقيت هذه البعوث، الأمر الذى يجعل محاولة البت فيها برأى قاطع ضرباً من العبث. وإزاء هذا الشك والغموض، يميل الانسان إلى قبول ماذكره ابن إسحق (حسب رواية الطبرى عنه) ([1]) من ان «رسول الله (ص) قد فرّق رجالاً من أصحابه إلى ملوك العرب والعجم دعاة إلى الله عزوجل فيما بين الحديبية ووفاته». ودراسة هذه الرسائل دراسة تفصيلية، وتمحيص الروايات التى ارتبطت بها فى المصادر الأولية، قد يساعدنا على الوصول إلى نتيجة ما بشأن صحتها وتوثيقها.

---

١ الطبرى (اوروبا) ١٥٦٠، (مصر) ٢/٢٨٨.

الفصل الأول

هرقل

(١١ ـ ١٤)

تذكر المصادر المتعددة ثلاث روايات مختلفة للرسالة التي يظن أن الرسول (ص) بعث بها لهرقل. ويورد أبو عبيد الذي يبدو أنه أقدم من روى لنا هذه الاخبار أثنتين منها. فالوثيقة رقم ١١ التي ترد فيما رواه أبو عبيد، تتواتر روايتها في المصادر الأخرى اكثر من الوثيقة رقم ١٢، التي لاتظهر بعد أبي عبيد إلاّ عند القلقشندي. أما الوثيقة رقم ١٣ فهي رواية مختصرة للوثيقة ١١ ولاترويها المصادر بتوسع، إذ لم يضمنها إلاّ ابن الأثير والطبري في كتبهما. اما اليعقوبي، وهومؤرخ قديم(ت ٢٨٤ـ٨٩٧)، فيلحق بالوثيقة رقم ١١ خطابا يزعمون انه رد قيصر على محمد (ص). وهذا الخطاب الأخير (الوثيقة ١٤) مهم للغاية كمثال حي على الطريقة التي ينقل بها بعض الرواة مايمكن أن نسميه بالتراث الشعبي إلى ما يشبه المادة التاريخية التي تختم بميسم التوثيق، وتجوز في المصادر كحديث لايرقى إليه الشك والوهن. ودراسة هذه الوثائق الأربع دراسة مقارنة مقتضبة لاغنى عنها لتحقيق صحة أي منها.

الوثيقة ١١ :

يضم نص هذه الوثيقة آيتين من القرآن الكريم. فهي تبدأ بآخر الآية ٤٧ من سورة طه، التي انزلت بمكة، وتنتهي بالآية ٦٣ من سورة آل عمـران، التي اختلف الرواة في توقيت نزولها. ويؤكد ابن هشام أن القسم الأول من سورة آل عمران حتى الآية ٨٠، قد أنزل في أمر وفد نجران الذي زار الرسول (ص) في المدينة[١]. وعلى الرغم من أن ابن هشام لايحدد تاريخاً لهذه المناسبة، ويضع خبره عنها قبل بدرفي السيرة، إلاّ أن رواية ابن سعد، التي تورد نفس التفاصيل تقريباً التي جاءت في نفس السيرة[٢]، لاتدع مجالاً للشك في أن تاريخ الحادثة كان العام التاسع من الهجرة، حين عقد نصارى نجران صلحاً

١ السيرة (اوروبا) ٤٠٣ .

٢ الطبقات ١/٢ : ٨٤ـ٥ .

مع النبى، وقبلوا ان يدفعوا الجزية[1]. وعندما تعرض الطبرى لتفسير الآية ٦٣ المذكورة، ذكر وصول وفد نجران كمناسبة محتملة لنزولها[2]. فوجود هذه الآية فى وثيقة تواترت الروايات على كتابتها فى العام السادس أو أول السابع؛ جابهت العلماء والباحثين بمشكلة حيرتهم، وقدحت فى خيالهم كافة المسالك للبحث عن مخرج من هذا الإشكال الظاهر الذى يرقى إلى درجة التناقض. فالقسطلانى – ليزيل أى شبهة أو شك محتمل – أكد أن الرسول (ص) كتب الآية فى السنة السادسة من الهجرة قبل نزولها المرتقب فى العام التاسع. ثم ذكر – كحل ثان – أنه يجوز ان تكون الآية المذكورة قد أنزلت مرتين، وأن كان هذا فى رأيه احتمالاً بعيداً[3]. وهكذا، وبرغم جهود العلماء[4] لاقامة حجج صحيحة لقبول مادة هذه الوثيقة، فإن الشك مايزال عالقاً بالنفوس.

ويضم نص هذه الوثيقة، إلى جانب ذلك، جزءاً مقتبساً من أول الآية ٥٤ من سورة القصص، حيث يوعد هرقل بأنه سيؤتى أجره مرتين إن قبل الاسلام. والآية المعنية تخاطب أولئك النفر من أهل الكتاب الذين يؤمنون بالاسلام وتعدهم قائلة «اولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا ويدرؤن بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون».

أما إصطلاح «الأريسيين» الذى يرد فى النص، فقد أعجز كل محاولات فقهاء اللغة لتحديد معناه الحقيقى. وعلى الرغم من أن بعضهم يرجع به إلى أصول عربية، فإن الأغلبية منهم يميلون إلى اشتقاقه من أصل أجنبى[5]. فيرى الأزهرى «أن الإريس بالتخفيف والتشديد الأكار لغة شامية». ويبدو أن هذا الفهم قد وجد قبولاً من الرواة الأوائل، إذ أنهم أحياناً يضعون كلمتى «الاكارين [6]» و «الفلاحين [7]» كبديل للإريسيين. وإلى هذا الرأى يميل بعض الباحثين من المحدثين[8]. وآخرون منهم أبو عبيد يرونهم طائفة من المجوس.

---

١ انظر الحديث عنهم ص ١٠٦

٢ تفسير الطبرى (الحلبى) ٢٣/٢ . انظر ايضا تاريخ ابن كثير ٨٣/٣

٣ المواهب ٢٢٣/١

٤ الزرقانى ٣٣٨/٣ .

٥ اللسان : مادة أرس

٦ انظر الوثيقة ١٣

٧ انظر الوثيقة ١٢

٨ محمد حميد الله Arabica ١٩٥٥ ص ٩٩ ،

Guillaume: Life of Muhammad, p.655

أو طائفة من نصارى الروم تنسب إلى عبدالله بن إريس. وذكر ابن حزم أن أتباع عبدالله ابن إريس كانوا أهل مملكة هرقل (1) .

وقد ذهبوا إلى أن المعنى العام للعبارة فى النص إما أن يكون: أن يتحمل هرقل وزر الإريسيين بمعنى الفلاحين (والذين يشملون كل من تحت رعايته فى رأى ابى عبيد(2) الذين يخضعون لحكمه، لأنه بعدم قبوله الاسلام لن يسمح لأى من رعاياه بقبول الدين الجديد. وإمـّا أن يكون: أنه بعدم قبوله للاسلام سيجلب على نفسه وزراً شبيهاً بالوزر الذى جلبته هذه الطوائف من المجوس أو النصارى المذكورة على نفسها. والمعنى الأول يستقيم مع العرف السائد فى جزيرة العرب وغيرها، حيث يكون الناس عـادة على دين ملوكهم. ومهما كانت اهمية هذه الكلمة ومعناها، فإن غموض أصولها يضيف إلى غرابة هذه الوثيقة، ولا يساعدنا كثيراً فى مهمة توثيقها، وتأكيد صحتها.

الوثيقة ١٢ :

أما هذه الوثيقة التى يذكرها من قدماء الرواة أبو عبيد وحده، فلا تذكر هرقـل بالاسم(3). وتشير اليه بـ «صاحب الروم» التى تعنى حاكم الروم. ونغمة الخطاب فيها أخف والعبارات الواردة مباشرة. فهى تدعو الحاكم إلى قبول الإسلام، وتعده بالمساواة فى الحقوق والواجبات مع المسلمين. وإذا لم يستجب للدعوة فعليه أداء الجزية كما تنص عليها الآية ٢٩ من سورة براءة التى ترد فى النص. وهذه الآية التى فرضت الجزية، أنزلت فى العام التاسع من الهجرة(4). وليس هناك من شك فى أن هذا الكتاب – إن صحّ أنه كتب – لايمكن ان يكون قد كتب قبل السنة التاسعة الهجرية، حين تمت غزوة تبوك.

وحذف اسم هرقل فى رواية أبى عبيد هذه له أهميته الخاصة إذ قد يعنى، أن كانت هناك شخصية أخرى غير هرقل هى المعنية بهذا الكتاب. ويورد القلقشندى حين يروى الكتاب قوله: «كتابه صلعم إلى هرقل وهو قيصر وقيل نائبه بالشام (5). وهناك فى الواقع إشارات عديدة إلى أنّ الرسول (ص) كاتب حاكم الشام البيزنطى أثناء غزوة تبوك. فيذكر

---

١ الزرقانى على المواهب ٣٣٨/٣ .

٢ الأموال ٢١ .

٣ القلقشندى : صبح الأعشى ٣٧٧/٦ يضيف لفظة قيصر لنص أبي عبيد .

٤ الطبرى : التفسير ٧٥/١٠ (بولاق ١٣٢٧ هـ) انظر الفصل الخاص بالجزية من هذا الكتاب ص ١٠٩ .

٥ صبح الأعشى ٣٧٦/٣ .

أبو عبيد أن النبى خرج اليهم فى غزوة تبوك حيث تلقى كتاب هرقل(١). ويقول الزرقانى أن النبى كتب إلى هرقل وهو بتبوك وأرسل الكتاب مع دحية الكلبى. ورد هرقل بأنه قد قبل الاسلام، ولكن من تحته رفضوا الإنصياع لرأيه، وبعث إلى النبى ببعض الهدايا(٢). ولكن المؤلف على أى حال يؤكد ان هذا الخطاب يختلف عن ذلك الكتاب الأول الذى أرسل من قبل مع دحية. ودراسة الروايات الواردة عن استقبال هرقل لدحية، ورد الفعل الذى أحدثه فيه الكتاب — كما سيتضح ذلك بعد قليل — كل ذلك يؤكد الرأى الذى يذهب إلى أن الكتاب قد يكون وجّه إلى حاكم الشام البيزنطى، لا إلى هرقل الإمبراطور. ويشير ابن سعد فى وضوح إلى أن النبى (ص) امر دحية بتسليم الخطاب إلى حاكم بصرى، الذى سيوجهه إلى هرقل(٣).

الوثيقة ١٤ :

لاتعدو هذه الوثيقة — كما سنرى فيما بعد — أن تكون تبريراً منطقياً مفتعلاً للروايات الأسطورية عن قبول هرقل الإسلام، وكيف أنه — حين رأى الشر فى وجوه كبار مرؤوسيه حين علموا بذلك — اضطر أن يقول لهم إنه إنما فعل كل ذلك ليتأكد من اخلاصهم وعمق إيمانهم، وفى كل ذلك مافيه من إفتعال يقرّبه من الروايات الخيالية. ويتضح أثر الوضع حتى فى الطريقة الساذجة التى تجعل هرقل، وهو فى قمة مجده، على أثر انتصاره على الفرس، يود لو كان عند محمد، فيخدمه ويغسل قدميه، كما ينص على ذلك الكتاب.

وهذه الوثيقة، مثل الروايات الكثيرة التى تعج بها المصادر فى هذا المجال، تشير إلى الدافع الحقيقى وراء كثرة مثل هذه المواد الاسطورية الواضحة الوضع، وهو الحرص على تعظيم شخصية النبى محمد (ص) وتجسيمها بمثل هذه القصص فى زعمهم.

رد الفعل الذى أحدثه الكتاب فى هرقل :

تحفل المصادر بروايات مختلفة عن كيفية استقبال هرقل لدحية. فتزعم رواية منها أن هرقل، بمجرد أن قرأ الكتاب، استدعى أعوانه ودعاهم إلى اتباع ما بشّر به كتابهم المقدّس من قبل من امر محمد الوارد في الانجيل، وكان رد الفعل مـــن جانبهم مباشراً

١ الأموال ٢٥٥-٦ .
٢ شرح المواهب ٣/٣٣٩-٤٠، انظر السهيلى : الروض الأنف ٢/٣٢٠
٣ ابن سعد : الطبقات ١/٢ : ١٦، أبو عبيد : الأموال ٢١

ومخالفاً لما اراد. فما كان منه الاّ أن رجع عن قولته الأولى، وخاطبهم بقوله إنه إنما قال ما قال ليتأكد من مدى اقتناعهم بدينهم، وقد تبين له ذلك بما لا يدع للشك مجالاً[1].

وتذكر رواية أخرى عن ابن إسحق أن هرقل قال لدحية حين بلّغـه الكتاب: « ويحك! والله إني لأعلم أن صاحبك نبى مرسل وأنه الذى كنا ننتظره ونجده فى كتابنا. ولكنى أخاف الروم على نفسى؛ ولولا ذلك لأتبعته. فاذهب إلى ضغاطر الأسقف فاذكر له صاحبكم، فهو والله أعظم فى الروم منى وأجوز قولا عندهم منى. فانظر مايقول لك». قال فجاءه دحية فأخبره بما جاء به من رسول الله (ص) إلى هرقل، وبما يدعوه اليه فقال ضغاطر: صاحبك والله نبى مرسل نعرفه بصفته ونجده فى كتابنا باسمه. ثم دخل فألقى ثياباً كانت عليه سوداء ولبس ثياباً بيضاء، ثم أخذ عصاه فخرج على الروم وهم فى الكنيسة فقال: يامعشر الروم انه قد جاءنا كتاب من أحمد يدعونا فيه إلى الله عز وجل، وإنى أشهد ان لااله الاّ الله وان أحمد عبده ورسوله. قال فوثبوا عليه وثبة رجل واحد فضربوه حتى قتلوه. فلما رجع دحية إلى هرقل فأخبره الخبر قال: قد قلت لك إنا نخافهم على أنفسنا. فضغاطر والله كان أعظم عندهم وأجوز قولا منى[2]».

وتذهب رواية ثالثة يرويها ابن شهاب الزهرى عن عبدالله بن مسعود الذى ينقلها عن عبدالله بن عباس إلى تسجيل تفاصيل دقيقة عما حدث في اجتماع تزعم هذه الرواية أنه تمّ بين ابى سفيان بن حرب وهرقل. ويسبق اللقاء رؤيا رآها هرقل فى المنام وهو فـى طريقه إلى بيت المقدس للصلاة شكراً لتغلبه على الفرس وانتزاع الصليب الأعظم منهـم، وكانت حمص منزله فخرج منها يمشى على قدميه. وأصبح ذات ليلة فقال لأصحابه: أريت فى هذه الليلة أن ملك الختان ظاهر، فقالوا له مانعلم أمة تختتن إلاّ يهود، وهم فى سلطانك... وبينما هم يتجادلون فى ذلك إذ أتاه رسول صاحب بصرى برجل من العرب يقوده – وكانت الملوك تهادى الأخبار بينها – فقال: أيها الملك إنّ هذا الرجل من العرب من أهل الشاء والابل يحدث عن أمر حدث ببلاده عجب، فسله عنه. وأجاب الرجل على اسئلة هرقل عن النبى، فأمر به فجردوه فإذا هو مختون، فقال هرقل هذا والله الذى أريت لا ماتقولون أعطوه ثوبه. انطلق عنا. ثم دعا صاحب شرطته فقال له قلب لى الشام ظهراً وبطنـاً حتى تأتينى برجل من قوم هذا الرجل، يعنى النبى (ص). قال أبو سفيان: فوالله

1 الطبرى: تاريخ (اوروبا) ١٥٦٦. ابن سعد ٢/١.
2 نفسه ١٥٦٦–٧ (القاهرة) ٢/٢٩٢–٣.

إنا لبغزة إذ هجم علينا صاحب شرطته فقال انتم من قوم هذا الرجل الذى بالحجاز، قلنا نعم، قال انطلقوا بنا إلى الملك، فانطلقنا معه، فلما انتهينا اليه قال انتم من رهط هذا الرجل، قلنا نعم، قال فأيكم أمس به رحما، قلت أنا. قال ابو سفيان: وأيم الله مارايت من رجل أرى انه كان أنكر من ذلك الأغلف، يعنى هرقل. فقال: أدن، فأقعدنى بين يديه وأقعد أصحابى خلفى، ثم قال إنى سأسأله فان كذب فردوا عليه، فوالله لوكذبت ماردوا علىّ ولكنى كنت امرأ سيداً أتكرم عن الكـذب، وعرفت أن أيسـر ما فى ذلك إن أنا كذبته أن يحفظوا ذلك علىّ ثم يحدثوا به عنى فلم أكذبه. فقال اخبرنى عن هذا الرجل الذى خرج بين اظهركم... قال فجعلت أزهّد له شأنه وأصغّر له أمره ... فجعل لايلتفت إلى ذلك ثم كرّ علىّ الحديث قال: سألتك كيف نسبه فيكم فزعمت أنه محض من أوسطكم نسباً، وكذلك يأخذ الله النبى إذا أخذه لايأخذه إلاّ من أوسط قومه نسبا. وسألتك هل كان أحد من أهل بيته يقول بقوله فهو يتشبه به فزعمت أن لا. وسألتك عن أتباعه فزعمت أنهم الضعفاء والمساكين والأحداث والنساء، وكذلك أتباع الأنبياء فى كل زمان. وسألتك عمن يتبعه، أيحبه ويلزمه أم يقليه ويفارقه فزعمت أن لايتبعه أحد فيفارقه، وكذلك حلاوة الإيمان لاتدخل قلبا فتخرج منه، وسألتك هل يغدر فزعمت أن لا، فلئن كنت صدقتنى عنه ليغلبن على ما تحت قدمى هاتين، ولوددت انى عنده فأغسل قدميه، انطلق لشأنك. قال فقمت من عنده وأنا أضرب إحدى يدى بالاخرى وأقول أى عباد الله لقد أمر أمر أبى كبشة، اصبح ملوك بنى الاصفر يهابونه فى سلطانهم بالشام. قال وقدم عليه كتاب رسول الله (ص) مع دحية بن خليفة الكلبى[1]»

ولا تكتفى هذه الروايات بركوع هرقل تحت قدمى النبى العربى بعد عقـد الحديبية، ولكنها تذهب أبعد من ذلك فتذكر أنه «لما أراد الخروج من أرض الشام إلى القسطنطينية لما بلغه من أمر رسول الله (ص) جمع الروم فقال: يامعشر الروم إنى عارض عليـكم أمـوراً فانظروا فيما قد أردتها. قالـوا: ماهى؟ قال: تعلمـون أن هـذا الرجل لنبى مرسل. إنّا نجده فى كتابنا نعرفه بصفته التى وصف لنا، فهلمّ فلنتبعه فتسلم لنا دنيانا وآخرتنا، فقالوا نحن نكون تحت يدى العرب ونحن أعظم الناس ملكا، وأكثرهم رجالا، وأفضلهم بلدا. قال فهلمّ فأعطيه الجزية فى كل سنة اكسروا عنى شوكته واستريح من حربه بمال اعطيه اياه، قالوا نحن نعطى العرب الذل والصغار بخرج يأخذونه منا ونحن

---

١ الطبرى (اوروبا) ١٥٦١-٤ (القاهرة) ٢/٢٨٩-٢٩١.

أكثر الناس عددا... لا والله لانفعل هذا أبداً. قال: هلمّ فلأصالحه على أن أعطيه أرض سورية ويدعنى وأرض الشام، قال وكانت أرض سورية أرض فلسطين والاردن ودمشق وحمص... فلما أبوا عليه قال أما والله لترون أنكم قد ظفرتم اذا امتنعتم منه فى مدينتكم، ثم جلس على بغل له فانطلق حتى إذا أشرف على الدرب استقبل أرض الشام ثم قال السلام عليكم ارض سورية الوداع، ثم ركض حتى دخل القسطنطينية(١)».

والنظرة العابرة إلى هذه الروايات كافية لكشف مواطن الضعف فيها. وروح التعظيم الواضحة فيها تجعل أمر توثيقها من الصعوبة بمكان عظيم. وكل هذا التزويق والتوسع فى التفاصيل عن عظمة الرسول ودلائل نبوته مما تحفل به لايترك للباحث مجالاً للشك فى أن وراء كل ذلك ما وراءه من وضع ينم عن إيمان المسلم برسوله ومحاولته تمجيد هذا الرسول على لسان غير المسلمين لأن الفضل ماشهدت به الأعداء.

والحقيقة الهامة الثانية التى تبرزها هذه الروايات هى نمو هذه القصص الاسطورية فى فترة مبكرة. فسلاسل الرواة التى يوردها الكتاب الأوائل كأبى عبيد وابن سعد والطبرى، لاتدع مجالاً للشك فى أن بعض هذه الروايات نشأت فى المرحلة الأولى من حياة الاسلام. فورود أسماء بعض الثقات الأوائل فى هذه الأسانيد كابن شهاب الزهرى (٥١-١٢٤هـ)، ومحمد بن إسحق (٨٥-١٥١هـ)، يدعم هذا الذى نذهب اليه. وفى واقع الامر كانت بداية هذه الروايات أقدم من هذين العالمين. فقد كتب محمد بن اسحق عن يزيد ابن حبيب المصرى «أنه وجد كتاباً فيه ذكرى من بعث رسول الله (ص) إلى البلدان وملوك العرب والعجم وماقال لأصحابه حين بعثهم. قال: فبعثت به إلى محمد بن شهاب الزهرى فعرفه»(٢).

والسؤال الذى تثيره مثل هذه الروايات هو كيف تهيأ لها أن تنمو بهذه الطريقة، ثم ترتبط بأسماء مثل هؤلاء المشاهير من قدامى الرواة والمحدثين. والإجابة الشافية على هذا السؤال - ان صحّ أنّ له جواباً - تتطلب غوصاً عميقاً فى أغوار العقلية الجماهيرية، ومحاولة أكتشاف مايجرى فيها من نوازع وافكار وهى تحت هذه الظروف النادرة المشحونة بالتوفز الدينى والرغبة الجامحة فى السمو الروحى، مما كان عليه الأمر فى القرون الأولى من حياة الإسلام. وهو أمر بعيد المنال ليس فى مقدورنا تحقيقه. ولكننا برغم ذلك نستطيع

---

١ الطبرى (اوروبا) ٥٦٧-٨ (القاهره) ٢/٢٩٣

٢ ابن هشام : السيرة (اوروبا) ٩٧٢ (القاهرة) ٢/٦٠٧ .

أن نصل إلى إجابة مقاربة – وان لم تكن شافية – بمحاولة تطبيق ما بأيدينا من أسس موضوعية قائمة على الشواهد التاريخية المتوفرة.

ولا يبعد الانسان عن الحقيقة إنْ زعم ان معظم مثل هذه الروايات الشائعة. التى تروج فى الاوساط الشعبية، تستند فى إطارها العام على أصل من الحقيقة، يختلف حجمه باختلاف الظروف والملابسات. وعنصرا الزمان والمكان ذوا أهمية ثانوية، ولا تشكل المفارقات – مهما عظمت فى أعيننا – صعوبات كبيرة فى اعين الجماهير التى تخاطبها هذه الروايات، لأن لديها قدراً كبيراً من الاستعداد والتهيوء لتصديقها لظروف تاريخية واجتماعية وعقلية متعددة. فإن هذه الروايات لم تخرج كالنبت الشيطانى من لاشىء، بل جاءت لتلبى حاجة حقيقية فى نفوس الناس. وأى ذرات من الحقيقة قد تشتمل عليها لاتقوم إلاّ مقام العتبات التى ينتقل بواسطتها الهيكل الأسطورى الكبير إلى العقول المتلقية إذ أنه يغذى حاجة ملحة فى تلافيفها.

وعناصر الحقيقة فى هذه القضية التى نحن بصددها ليست بعسيرة التبين. ففى المقام الأول هناك حقيقة قامت عليها الشواهد، وهى أن هرقل قد قام فعلا بالحج إلى بيت المقدس «بغرض إعادة الصليب إلى مقره إذ كان من قبل فى كنيسة القديسة صوفيا[1]»، ويكاد توقيت هذه الزيارة يطابق التواريخ التى أوردتها المصادر العربية فى مجال حديثها عن كتاب الرسول (ص) اليه[2].

وفى المقام الثانى كانت علاقات محمد (ص) مع البيزنطيين على الحدود حقيقة سياسية واقعة، خاصة فى أخريات حياته. وقد أحدثت مسيرته المظفرة من تبوك فى العام التاسع من الهجرة، ردود فعل مثيرة على الجبهة البيزنطية. ومثل هذه التحركات الخطيرة وما ينجم عنها من نتائج بعيدة المدى ذات أثر بالغ على الجانبين، لابد أن تتخللها البعوث الدبلوماسية والمكاتبات.

واذا وضعنا هذه العناصر نصب أعيننا أمكننا رصد المواد المتضاربة بحيث نقيم عن طريقها صورة للوضع التاريخى لتلك الفترة التى نحن بصددها أقرب إلى الواقع

---

١ بتلر : فتح مصر ١٣٠

٢ Margoliouth; Mohammed, 865-6;
بتلر : نفسه ١٣٨ .

نسبياً. ولابد من المبادرة بالاعتراف بأن النظرية التى تذهب إلى أن الكتاب الذى كتبــه الرسول (ص) لهرقل – ولغيره من المـــلوك – أرسل بعد هدنة الحديبية بقليل، مما يصعب قبوله أو الدفاع عنه. والاعتراض العملى على اتخاذ مثل هذه الخطوة هو ضعف موقف الرسول النسبى فى هذه الفترة. فقد كان هم النبى الأول – كما رأينا – وحتى فتح مكة فى السنة الثامنة من الهجرة، تدعيم قوته السياسية عن طريق دعوة مختلف قبائل العرب واغرائها للانحياز إلى جانبه ضد أعدائه المكيين. وقد دفعته الضرورة السياسية للدخول فى ارتباطات سياسية ومعاهدات دفاعية مع العرب الوثنيين، والذين لم يقبلوا الاسلام فى هذه الفترة. إذ كانوا على استعداد لتقديم العون والمساعدة له لتنفيذ مخططه البعيد المدى. ولا يعنى هذا التقليل من أمر الحاح الرسول(ص) على ضرورة الانتماء الدينى على أساس أنــه المسلك الوحيد المقبول، ولكنه يوضح منهج الرسول الواقعى فى معالجة الأمور. ويبرز مرونته السياسية. فقد كان على ثقة تامة من أن قريشاً مادامت تحافظ على قوتها المحصنة فى مكة ومادامت تتمتع بما لها من نفوذ وتأثير على بعض قبائل العرب، فإن رسالته الدينية ستقف دائما دون مرحلة التحقيق الفعلى. وكان – إلى جانب صراعه السياسى معهم – يواصل نشاطه التبشيرى بين قبائل العرب. إذ أن قبول الاسلام يعنى الاخلاص الذى لايكلّ ولا يضعف لما كان ينادى به محمد (ص). ولكن حتى هذا الاعتبار لم يعمه عن حقيقة الأخطار المترتبة على قصر معسكره على المسلمين فقط، إذ أنه سيفقد بذلك حلفاء كثيرين لهم أسبابهم ودوافعهم الخاصة التى تدعوهم للانضمام إلى جانبه ضد قريش.

والفكرة التى تذهب إلى أنه أرسل الكتب والرسائل إلى المــلوك الاجانب خارج جزيرة العرب يدعوهم فيها إلى الاسلام وهو على هذه الحالة، وتحت تلك الظروف التى وصفنا، لاتتفق والواقع. ومن المفارقات المفيدة أن نلاحظ فى هذا المقام أنه باستثناء الرسائل الموجهة إلى هوذة بن علىّ الحنفى شيخ اليمامة، والحارث بن شمر الغسّانى، فإن كل الرسائل التى وجهها الرسول (ص) إلى شيوخ العرب ورؤسائهم تقع على وجه العموم – كما ترويها نفس المصادر التى ذكرناها من قبل – بين عامى ثمانية وتسعة من الهجرة. وهذه المفارقة تطرح سؤالاً هاماً هو: لماذا يظهر الرسول كل هذا الاهتمام بتغيير ديانة هذه القـــوى الكبرى خارج شبه الجزيرة، ومعظمهم من أهل الكتاب، أهل الذمة، ويغفل أمر هذه المجموعات الكبيرة من قبائل العرب وممالكها الوثنية وهم مرمى حجر منه؟ مثل هذا النوع من التفكير الذى لايمت إلى واقع الحال بصلة يبدو غريباً على محمد (ص) الذى

هو من نعرف واقعية وبعد نظر. ولكنه يتسق مع بعض القصاص والرواة من اتباع العقيدة المتحمسين الذين لديهم الاستعداد للذهاب كل مذهب فى سبيل تمجيد شخصية النبى محمد (ص) وإبرازها فى أكمل الصور وأمثلها. ومن المهم لاكمال هذه الصورة أن يرى هرقل حلماً يرى فيه ملكه يتحطم على يدى محمد (ص). ومن تمام الصورة أيضا أن يقبل الأسلام أعظم من عرف العرب من الملوك -- هرقل -- وأن تصدر عنه تلك العبارات المسرفة فى الاطراء والتى تحفل بها المصادر.

والقول بأن هذه الروايات الموغلة فى غرابتها من صنع الأجيال المتأخرة لا يبطل ما أوردناه من أن مثل هذه الاساطير لابد أن تعتمد على ذرات من الحقيقة، وهى فى حد ذاتها مهمة ومفيدة لاكتشاف السبل التى سلكتها الاسطورة فى أطوار نموها المختلفة. فما هى الذرات فى هذه الحالة؟

لقد أبدى محمد (ص) قبيل فتح مكة اهتمامه بشئون الشام حين بعث حملة بقيادة زيد بن حارثة إلى مؤتة، فأبادها البيزنطيون عن آخرها. وتعمق ذلك الاهتمام بعد فتح مكة. وبرغم الإشاعات التى راجت عن غزو بيزنطى مرتقب عليه، فإنه رأى فى تعبئة قواته وحشدها على الجبهة الشامية عملا ذا أهمية سياسية قصوى بالنسبة لشبه جزيرة العرب. إذ أن من شأن هذا العرض العسكرى على حدود الروم أن يحدث أثراً بعيد المدى فى عقول العرب وقلوبهم، مما يعجل بإذعان من تأبى منهم وأبدى تمنعا. ولذلك نفذ مارآه من الزحف إلى الشمال وأملى إرادته على الدويلات الصغيرة التى كانت تقع فى طريقه. ومن المحتمل جداً أن يكون قد أرسل خلال هذه الحملة رسالة أو كتاباً إلى حاكم الشام البيزنطى يدعوه فيها إلى الاسلام، كما فعل مع الحكام المسيحيين الآخرين من أمثال يوحنا ابن رؤبة، واكيدر بن عبد الملك. وقد سلفت الاشارة إلى ما ذكرته المصادر بشأن هذا الموضوع[1]. وفى الواقع ان الوثيقة رقم ١٢ والتى تبدو معتدلة نسبياً، تتسق مع هذه المناسبة أكثر من أى رواية أخرى. ففى هذه الوثيقة ذكر للجزية، وقد فرضت الجزية ونفذت على المسيحيين واهل الكتاب عامة، والرسول مازال بتبوك. ومما يسند هذا الزعم ان رواية ابى عبيد لهذه الوثيقة، كما وضحنا من قبل، لاتذكر شخصية بعينها، وانما تذكر «صاحب الروم» فقط. وتستمر القصة لتذكر أن حامل الرسالة رجع ومعه بعض المال

---

١ انظر ص ٦٣-٦٤ من هذا الكتاب

هدية من هرقل إلى النبى محمد (١). وليس من المستبعد أن يكـــون الحاكم الإقليمى، والذى لم يكن فى موقف يسمح له بالمقامرة بلقاء عسكرى مع المسلمين والرســول فى جواره، قد استقبل رسول محمد (ص) بالترحاب، وأهداه المال ليتفادى أى صراع مع حشود العرب المتحفزة على حدود بلاده. وإلحاح الرواة على إقحام إسم هرقل نفسه قد يرد إلى خلط مبكر بين روايات لا علاقة بينها. فمن الجائز أن يكون هرقل قد سمع — وهو مايزال ببيت المقدس — الإشاعات والأخبار عما كان يقوم به محمد فى شبه جزيــرة العرب. والتجار العرب الذين يكثرون التردد على اسواق الشام خير وسيلة لنشر هذه الأنباء فى بلاد الروم. وكان للقرشيين، ألدّ أعداء محمد، مصلحة خاصة فى ترويج الاشاعات عن محمد، وتضخيمها ليثيروا عليه سخط البيزنطيين. ومن المحتمل أن يكون هرقل، عند سماعه هذه الانباء، قد رغب فى معرفة شيء اكثر عن الرجل، فدعا أبا سفيان لهذا الغرض (٢). ومثل هذه الحادثة المنعزلة يمكن أن تربط في يسر بحادثة اخرى مماثلة لها مثل إرسال خطاب من محمد إلى الحاكم الإقليمى البيزنطى فى فترة متأخرة. والعنصر الهام فى القضية هو إسم هرقل. وقد كان هرقل، طبقاً للمعلومات المستقاة من التجار كأبى سفيان، موجوداً فى بيت المقدس اثناء هدنة الحديبية. وعليه — ومن باب التعظيم لشخصية الرسول — فإن الرسالة المتواضعة التى أرسلت لحاكم الشام الإقليمى فى اغلب الظن اثناء إقامة الرسول بتبوك — قد تلقفها فى فترة متأخرة عقول الرواة السريعة الانفعال بما يحيط بالأمة مــن مشاعر القداسة لعهد الاسلام الذهبى، وتردها إلى فترة مبكرة، بحيث يتم الربط بين ما يمكن أن يكون قد تمّ فى هذه الفترة المتأخرة، وبين ماقد حدث فى الفترة المبكرة اثناء هدنة الحديبية، ويرتبط كل ذلك باسم هرقل. وفى واقع الأمر إن هرقل الذى تصفه هذه المصادر يبدو باهت الشخصية ضعيفها بمقارنته مع أىّ من مرؤوسيه بالشام.

---

(١) ابو عبيد ٢٥٥ — ٦

(٢) يروى ابن سعد (مجلد ١ ج ١/٣؛ ٤٣) إن أبا سفيان كان يزور هرقل كلما ذهب إلى أنقرة. والمصادر الإغريقية تورد مثل هذه التفاصيل المثيرة عن هذه الحادثة. انظر :
Gibbon: Decline and Fall of the Roman Empire, Vol. 5

الفصل الثانى

النجــاشى

(١٥ – ١٨)

العلاقات بين شبه جزيرة العرب والحبشة قديمة ووثيقة. فقد كانت أرضها سوقا رائجة لقريش تتاجر فيها وتكسب فى أمن وسلام[١]. وكان لتدخل الأحباش فى المسائل الداخلية لشبه الجزيرة، خاصة فى اليمن، آثاره على حياة العرب السياسية والثقافية. ومن خلال هذا الاتصال الوثيق عرفهم العرب كمستعمرين، وعلموا الكثير من عاداتهم وطرقهم فى التفكير، خاصة فى مجال الدين. فهم يتذكرون أن الحبش، حين أقدموا على غزو شبه الجزيرة، كان يدفعهم إلى ذلك حرصهم على الدفاع عن المسيحية ضد المتجبرين من يهود اليمن، الذين ناصبوا المسيحيين العداء. وتبدى المصادر العربية معرفة دقيقة بأرض الحبشة. وتروى أقاصيص عن تجار عرب حازوا ثقة السكان هناك، وعقدوا معاهدات تجارية مع ملوكهم منذ أقدم العصور[٢]. وهذه الصلة الحميمة تفسر إلى حد ما لماذا قرر المسلمون الأوائل الهجرة إلى الحبشة، هرباً من تعذيب المكيين لهم، وبحثاً عن ملجأ وحماية. وعلى الرغم من أنّ المصادر الاساسية تغفل الحديث عن الاستعدادات الاولية التى لابد أن تكون قد سبقت الهجرة الفعلية، فليس من الشطط أن نفترض أن محمداً – لضمان سلامة اتباعه بإحراز الضمانات الكافية لهم مقدماً – قد ارسل المجموعة الأولى وهم أحد عشر رجلاً وأربع من النساء فى السنة الخامسة من البعثة كطليعة لاكتشاف احتمالات استقبال الأحباش السلمى للمهاجرين. وقد توجت المفاوضات بالنجاح ورجعوا بعد شهرين أوثلاثة [٣]. وهكذا أصبح الطريق ممهداً لهجرة عدد اكبر من المسلمين المضطهدين الذين اهتبلــوا الفرصة واستغلوا هذا الوضع المريح أحسن استغلال. وتذكر المصادر التاريخية أنّ النجاشى

---

١ الطبرى : تاريخ ١١٨١ .

٢ ابن حبيب : المحبر (حيدر اباد) ١٦٣ ، انظر عبد المجيد عابدين : بين الحبشة والعرب .

٣ تذكر المصادر أن سبب رجوعهم هى الإشاعات التى وصلتهم عن قبول أهل مكة للاسلام .

أرسل وفداً إلى النبي وهومايزال بمكة، ولعلّ الغرض من ذلك أن ينقلوا إلى مليكهم صورة عن الوضع هناك (١). وتبرر حادثة هجرة بعض المسلمين للحبشة المثبتة بالدلائل، والحفاوة التي قوبلوا بها، إفتراض أنّ هذا الأمر قد توصل اليه جانبا القضية بعد سلسلة طويلة من المفاوضات وتبادل الرسل، انتهت بهجرة من هاجـــر من المسلمين إلى الحبشة باذن حاكم البلاد المسئول.

وهناك اختلاف كبير حول شخصية الحاكم الحبشى المعنىّ. فتاريخ أكسوم بين عامى ٥٧٠ و ٦٣٠ من الميلاد غامض ويتفاوت الدارسون فى تقديرهم للأحوال السائدة فيها فى تلك الفترة. فيميز المؤرخون العرب ملكين يسمون أحدهما «أبحر»، ويضعون فترة حكمه قبيل زمان محمد (ص)، والآخر ابنه معاصراً لمحمد (ص)، وقد اشتهر باسم «أصحمة» (٢). ويذهبون إلى القول بأن الأحباش قتلوا أبحر وتوجوا اخاه فى مكان إبنه أصحمة، الذى نفوه إلى جزيرة العرب، حيث بيع إلى رجل من العرب من بنى ضمرة. واستمر الابن فى جزيرة العرب حتى توفى عمه، فطلب منه الرجوع إلى وطنه، حيث اعيد إلى عرش أبيه، فظل حاكماً حتى توفى فى العام التاسع من الهجرة(٣). وطبيعة هذه التفاصيل تنم عن خيال خصب فى سرد الأحداث، يجعل قبولها كمادة تاريخية موثوق بصحتها فى شك كبير.

اما الباحثون المحدثون فيميلون. برغم اختلافات وجهات نظرهم، إلى تعيين «ارماح» الثانى أو «أرمحة» كاسم للملك الذى كان معاصراً للنبى محمد (ص) (٤). وتذكر بعض المصادر العربية أنّ محمداً (ص) راسل نجاشياً آخر بعد وفاة النجاشى السابق، الذى كان مسلماً(٥). وعلى أى حال فالتوفيق بين مايذكره المحدثون وما حملته آثار الاقدمين من مؤرخى العرب من الصعوبة على قدر كبير. ويشير أحد الكتاب المحدثين إلى أنّ النجاشى أصحمة، الذى يجعله العرب ملكاً على كل الحبشة، قد يكون اسماً لحاكم صغير لأحــــد

---

١ ابن هشام: السيرة ٢٥٩، ابن كثير ٨٢/٣.

٢ ابن كثير ٧٧/٣ حيث يورد صيغا مختلفة للاسم.

٣ السهيلى ٢١٥/١، ابن سيد الناس: عيون الأثر ١١٩/١، السيرة ٢٢١-٣، محمد حفنى القنائى: الجواهر الحسان (بولاق ١٣٢٠ هـ) ١٥٨ - ١٦٢. عابدين: بين الحبشة والعرب ص ٧١-٧٢ ومابعدها.

٤ بدج: تاريخ اثيوبيا ١٣٧/١، ٢٧٠-٢؛ عابدين ٧١-٢.

٥ ابن كثير ٨٣/٣، الزرقانى ٣٤٦/٣

المقاطعات الحبشية على ساحل البحر، وهو افتراض يقبله بعض المحدثين من مؤرخي الأحباش.([1]).

المكاتبة ونتائجها:

النتيجة التي يخرج بها الدارس للتفاصيل التي يوردها المؤرخون العرب عن علاقات النبي محمد(ص) بالنجاشي، أنها على وجه العموم تجنح إلى الخيال ولا تلتزم الحيطة والتثبت. ولكن هنالك، برغم ذلك، بعض نقاط الاتفاق التي يمكن استخلاصها منها. فالهجرتان إلى الحبشة، ورجوع المهاجرين إلى المدينة في العام السابع الهجري، والصراع بين قريش ومحمد حول النجاشي، ومنافستهما في محاولة كسب ثقته، والأشكال المختلفة التي اتخذتها هذه المنافسة، تبدو العناصر الوحيدة التي ترتكز على دعائم تقربها من القبول كحقائق تاريخية. وإذا أغفلنا التفاصيل المتناقضة، والتعابير الجامحة التي تحفل بها هذه الروايات في تصويرها لواقع الحال، فيمكننا أن نقبل بطريقة مبدئية، عنصر الصراع بين الجانبين المتنافسين حول شخصية النجاشي. فالروايات تذكر أن قريشاً حين رأت المهاجرين المسلمين في أمن وحماية في الحبشة، قررت أن توفد رجلين منها إلى الحبشة لإقناع النجاشي بطردهم. وأوكلت المهمة إلى عمرو بن العاص وعبدالله بن أبي ربيعة. وهنالك اختلاف حول تاريخ هذه الحادثة. فتدل رواية ابن إسحق على أنّ ذلك حدث بعد هجرة المسلمين إلى الحبشة بقليل، في العام الخامس من البعثة([2]). وتجعلها رواية أخرى متأخرة بعد موقعة بدر([3]). وتزعم الروايات أنّ بعثة عمرو وعبدالله قد انتهت بالفشل، برغم الهدايا التي بولغ في سرد تفاصيلها، والتي كان الغرض منها التأثير على النجاشي ليغير موقفه حيال المسلمين. وهنالك رواية مماثلة يذكرها ابن إسحق عن عمرو بن العاص نفسه، ويوردها ابن هشام([4])، والطبري([5])، عن محاولة اخرى قام بها عمرو في هذا السبيل. وتاريخ هذه المحاولة الثانية يقع فيما تذكر الرواية بعد الخندق في العام السادس من الهجرة. وفي هذه المرة يطلب عمرو من النجاشي أن يسلمه عمرو بن امية الضمري، الذي أرسله محمد (ص) في أمر جعفر بن ابي طالب وأصحابه. وكانت نتيجة المحاولة، فيما يذكر

---

١ رحلة صادق باشا (القاهرة) ١٨٦ (عن عابدين ٧٢) .

٢ السيرة ٢١٧

٣ المقريزي : إمتاع الأسماع ١/ ٢٢ .

٤ السيرة ٧١٦–٧

٥ التاريخ (القاهرة) ٣/١٠٣–٤

عمرو بن العاص نفسه ، إســلام عمرو على يدى النجاشى ، الذى يقبل الرواة إسلامه كقضية مسلّمة[1] . والمعاملة المترفقة الحانية التى أولاها هذا النجاشى المسلمين الـذين التجأوا اليه ، قد منحت الكتاب المسلمين أرضاً صلبة ليقيموا عليها آراءهم فى هذا السبيل.

وفى ضوء ماقدمنا نستطيع أن نتعرض للرسائل التى ذكرت المصادر أنها دارت بين النبى والنجاشى. ومجموعها خمس، اثنتان منها من النبى إلى النجاشى ، والثلاث الأخريات تمثل ردود النجاشى على النبى.

الوثيقة رقم ١٥ :

تقتبس المؤلفات العربية هذه الوثيقة بتوسع منذ أيام ابن جرير الطبرى. وقد وردت فى روايتين. وأقدم هاتين الروايتين ــ وهى ايضا أطولهما ــ (١٥ أ) تشبه من أوجه كثيرة الرواية الثانية المتأخرة (١٥ب). وأهمية هذه الرواية الثانية الخاصة ، أنها بالاضافة إلى ورودها فى بعض المصادر ، قد تمّ العثور عليها فى العصور الحديثة مكتوبة فى رق قديم ، وقد تولى دراستها أستاذ معاصر[2].

وتمتاز الرواية (١٥ أ) عن الاخرى باحتوائها على العبارة :

« وقد بعثت اليــك ابن عمى جعفراً ، ونفــراً معه من المسلمين. فإذا جاءك فأقرهم ، ودع التجبر ... »

وورود مثل هذه العــبارة فى النص يعنى أنّ الخطــاب قد أرسل مع جعفــر ، أو قبل وصوله الحبشة بقليل ، وذلك فى غضون السنة الخامسة من البعثة. ولكن المصادر لا تشير إلى مثل هذه المراسلة المبكرة. ومعظمها تعتبر بعثة عمرو بن أمية الضمرى فى السنة السادسة أو السابعة للهجرة ، أول مناسبة ترسل فيها مكاتبة إلى النجاشى ، تدعوه إلى الإسلام. وحتى لو تقبلنا قدم إرسال هذه الوثيقة ، فإن هناك من الكلمات فى نصها ، ما يتعارض وروحه مع الروح التى أملت كتابة الرسالة. فالمنطق يتطلب من الرسول ، وهو يوصى بوضع أصحابه المضطهدين تحت رعايــة الحاكم الحبشى وعنايته ، ألاّ يخاطبه بعبــارة الوعيد « دع التجبر » التى تحمل من معــانى التهــديد والتحقير الشىء الكثــير. والواضح أن هــذا الكتاب ، وإن أرسل بعد عقد هدنة الحديبية بقليل ، عديم الجدوى ، فإن ورود مثل هذه الكلمات فيه لاشك يضر بمصلحة من كانوا تحت رعاية النجاشى من المسلمين ، الذين ظلوا

١ ابن هشام : السيرة ٢٢٣

٢ Dunlop: *Journal of Royal Asiatic Society*, 1940, pp.54-60.

يعيشون فى الحبشة حتى غزوة الخندق فى العام السابع الهجرى. ومـــن غير المحتمل أن يتعدى الرسول حدود اللياقة بهذه الطريقة، بحيث يهزم غرضه الأساسى فى هذه الفترة، وهو حماية أتباعه هناك. وكون هذه الوثيقة (١٥ أ) أقدم من الثانية (١٥ب) التى تبدو أخف وطأة من هـذه الناحية، يقدح إلى حـد كبير فى أصالتها، ويلقى ظلالاً كثيفة على صحتها، والمصـادر الثانوية مثـل كتب الحلبى[1] وابن طولون[2] هى التى تورد الرواية الاخرى من الوثيقة (١٥ب) والتى تكاد تطابق المخطوطة التى اكتشفت حديثاً.

أما هذه المخطوطة المكتوبة على رق، فقد تم الحصول عليهـا فيما يذكر المستشرق دنلوب[3]، فى عـام ١٩٣٨ بدمشق، وحملها معه إلى انجلترا حيث أخضعت للدراسة والبحث، «ولكنها لم تثبت أمام البحث كمخطوطة صحيحـــة». وقد أدى امتحان خبراء الخطوط بالمتحف البريطانى إلى تأكيد ماتوصل هو إليه، وهو أنها ليست صحيحة.

الوثيقة رقم ١٦ :

أقدم مصدر ترد فيه هذه الوثيقة هو ابن كثير (٧٠١ ـــ ٧٧٤هـ ـ ١٣٠١ ـــ ١٣٧٣م) عن البيهقى عن ابن إسحق[4]. ونص هذه الرسالة يشبه بعض الشيء نص الخطاب الذى زعموا أنّ النبى(ص) أرسله لهرقل. ويشمل النص الآية ٦٣ من سورة آل عمران، التى تعرضنا لها عند الحديث عن خطاب هرقل. ويذكر ابن كثير أنّ هذا الكتاب قد يكون هو الذى أرسل إلى النجاشى الذى خلف النجاشى المسلم الأصحم، صديق جعفر. وهو يرى أنّ ورود اسم الأصحم فى هذه الوثيقة قد يكون ناجماً عن إقحام من الراوى الذى كان فى ذهنه ذلك النجاشى المسلم المتقدم. وهو يعترف بأن الآية التى ترد فى صلب الخطاب قد أنزلت بمناسبة وفد نجران الـــذى زار النبى فى العام التاسع الهجرى. وتؤكد المصادر العربية أن هذا النجاشى المسلم قد توفى فى العام التاسع من الهجرة[5]، وعليه فالخطاب كما يرى ابن كثير، لايمكن أن يكون قد أرسل قبل العام التاسع الهجرى. ولكن ابن كثير نفسه لا يتابع رأيه ذاك إلى نهايته، بل سرعان ما يرجع إلى الرأى التقليدى الذى يزعم ان

---

١ السيرة الحلبية (القاهرة ١٣٢٩) ٣/٢٧٩

٢ إعلام السائلين ٤ـ٥

٣ انظر المجلة المذكورة لصورتها التى تقابل ص ٥٤

٤ البداية ٣/٨٣

٥ ابن طولون : إعلام السائلين ٥

الرسول كتب كتباً من صورة واحدة إلى ملوك الأرض، وكلها تحمل نص الآية ٦٣ من سورة آل عمران، وارسلها في الفترة التي سبقت فتح مكة، حسب رواية الزهري[١].

الوثيقة رقم ١٧ :

تورد المصادر ـ واقدمها الطبري عن ابن إسحق [٢] ـ هذه الوثيقة كرد من النجاشي على كتاب محمد (ص) (الوثيقة ١٥). ويخاطب النجاشي محمداً في هذه الرسالة «برسول الله» ويشكر فيها الله الذي هداه إلى الاسلام. ويؤكد ماقاله النبي في خطابه له عن عيسى مردفا «فورب السماء والارض أنّ عيسى ما يزيد على ما ذكرت ثفروقا». ثم يخبره بإسلامه على يدي جعفر، ويختم الرسالة بقوله انه ارسل ابنه أرها بن الأصحم مبعوثا من قبله «فاني لااملك إلاّ نفسي، وإن شئت أن آتيك فعلت يارسول الله، فاني أشهد أن ماتقول حق».

ومن الواضح أنّ هذا النص لا يعدو ان يكون مجرد تجميع لأحاديث متفرقة تحفل بها مختلف المصادر. فالعبارة التي تتحدث عن صفات عيسى، والتي ذكر النجاشي في خطابه «انها لاتزيد ثفروقا» على ما ذكر محمد، ترد في مرحلة مبكرة من السيرة، حين حاول عمرو بن العاص إغراء النجاشي ليدفع بجعفر واصحابه إلى أعدائهم من قريش[٣]. وقصة ابن النجاشي الذي أبحر في مركب قاصدا المدينة، فغرق في وسط البحر[٤]، هي الأساس الذي ترتكز عليه الاشارة لهذا الابن في النص المذكور.

الوثيقة رقم ١٨ :

هذه الوثيقة التي توردها مصادر متأخرة[٥]، تستند في مادتها إلى الروايات التي تذكرها بعض المصادر عن كيف أنّ النبي (ص) أرسل إلى النجاشي يطلب منه ان يبعث اليه بأم حبيبة، ابنة ابي سفيان بن حرب، ليتزوجها. ويقال أنّ النجاشي اهدى اليها مهراً مقداره ٤٠٠ دينار. وصمت كافة المصادر الاولية عن ذكر هذه الوثيقة، دلالة واضحة على انها لم تكن تعلم عن وجودها شيئاً.

---

١ ابن كثير : البداية والنهاية ٨٣/٣

٢ التاريخ ١٥٦٩–٧٠

٣ ابن هشام : ٢٢٠–١

٤ ابن الاثير : اسد الغابة ٦٢/١ .

٥ ابن عبد الباقي : الطراز المنقوش (هانوفر) الباب الأول ، سواطع الأنوار ص ٨١

خاتمـــة :

لعله من نافلة القول أن نذكر أنّ رفض صحة هذه الوثائق على اساس الشواهد الماثلة، لا يعنى بالضرورة نكران وجود علاقات بين أحد حكام الحبشة الذى لاندرى شيئاً عن اسمه ومكانته، وبين النبى محمد (ص). وليس من الغلو أن نفترض أنّ تبادلاً عن طريق الرسائل وما اليها، قد تم بين الاثنين، ولكن المواد التى توردها لنا المصادر العربية فى هذا السبيل، هى أبعد ما تكون عن تمثيل هذا التبادل. ونحن نلاحظ هنا كل تلك المشـــاعر والعواطف التى لاحظناها من قبل، وهى تعمل فى وضوح، فى حديثنا عن هرقل. ومن الواضح أنّ ترفق النجاشى بالمهاجرين من المسلمين، ونظرته اليهم بعين العطف والرعاية، قد أعطى الرواة التبرير الكافى للخروج بنتائج تمثل — بالاضافة إلى فشلها التام فى تصوير واقع الحال — مظهراً سافراً من مظاهر تلك الرغبة الملحة فى تعظيم الرسول الكريم واضفاء هالة من القداسة على شخصيته الفذّة. والنقطة الأساسية فى هذه الروايات، وهى اســـلام النجاشى، لايسندها أى دليل تاريخى. بل الواقع أن مايوجد من شواهد، يشير إلى العكس من ذلك. ففى المكان الأول، ليس هناك من سبب يجعل النجاشى يخشى العرب، وهو بعيد عنهم ويفصله البحر الأحمر من بلادهم. وكانت علاقاته معهم، فى المكان الثانى، على أكمل مايرام، والمساعدات القيمة التى أسداها لهم، كانت تقوم مقام الضمان لأى اعتداء من جانبهم عليه. وفوق ذلك، فإنّ الانقسام الدينى الكبير، الذى شطر المسيحية، كان على أشده فى ذلك الحين، وكان الاحباش الذين يتبعون عقيدة «الموحدين»، ويترسمون فى ذلك خطى كنيسة الاسكندرية، يواجهون تحدياً كبيراً من روما والبلاط الامبراطورى(١). وهذا الضغط العاتى، الذى كانوا يتعرضون له من هذه الجهة، كفيل بأن يشحذ عزائمهم، ويضاعف مـــن تصلبهم ومقاومتهم لأى عقيدة أخرى، مسيحية أو غيرها. وقد يكون من الجائز، أنّ الحاكم المعنى، قد وجد راحة عقلية وروحية حين سمع عن نظرة المسلمين فى وحدانية الله، والتى تشبه إلى حد كبير مايدعو اليه مذهبه(٢) خلافا للتصور الارثوذكسى عن الثالوث. وهـــذا مما يقوى ايمانه بعقيدته، بدلا من أن يدعوه إلى تركهـــا، واعتناق الاسلام بديلاً لها.

ولا يفوتنا أن نذكر أنّ اقناع مثل هذا الملك، إذا قبلنا روايات العرب عنه، قد

---

١ Gibbon: Decline and Fall, Vol. 5, pp.67–71

٢ بدج : نفسه ٢٧٣/١

يكون أمراً فوق طاقة هؤلاء العرب المهاجرين الذين لم يكونوا – كما يتضح من صمت المصادر – يجيدون اللغة الحبشية السائدة فى ذلك الزمان. اجادة تسمح لهم بكل ذلك الجدل الفلسفى، الذى تحشده المصادر العربية.

الفصل الثالث

المقـــوقس

(١٩ – ٢٢)

تورد المصادر التاريخية أربع وثائق مقترنة بالمقوقس. اثنتان منها روايتان لكتاب يذكر أنّ الرسول (ص) أرسله اليه، والإثنتان الأخريان روايتان مختلفتان لرده على ذلك الكتاب. وبعثة حاطب بن أبي بلتعة اللخمى إلى المقوقس، تستند فى وجودها إلى نفس المصادر التى ذكرناها من قبل، والتى تورد التفاصيل عن إرسال الرسل إلى الملوك خارج الجزيرة بين عامى ٦ و ٧ من الهجرة.

وكانت شخصية المقوقس مثار جدل ونزاع بين الباحثين. وكان اسمه والمكانةالتى كان يحتلها موضوع نقاش طويل، ســاهم فيــه العرب الأوائل والأقباط، إلى جانب المعاصرين من العلماء[١]. وقد أدى الخلط، الذى بدا فى كتابات العرب والقبط حول شخصيته ببتلر، فى دراسته القيمة للموضوع [٢]، أن يعتبر أنّ هذه المصادر قد تكون نقلت اسم الحاكم الذى عرفته فى أيام فتح مصر، ونسبته إلى الحاكم الذى كتب اليه محمد(ص) رسالته فى مرحلة مبكرة. وبعثة حاطب هذه، التى رفضها بعض الباحثين المعاصرين دون تردد كما سنرى بعد قليل، قد ترددت كثيراً فى آثار المؤرخين العرب، الذين ســجلوا تفاصيلها بتوسع منذ أيام ابن إسحق وابن هشــام. وبعض الكتاب الأقباط والمسيحيين يوردون روايات تطابق مايذهب اليــه مؤرخو العرب. فأبو صالح الأرمنى الذى كان يكتب بالعربية (حوالى ٥٦٨هـ – ١١٧٣م) يذكر أنّ محمداً (ص) أرسل حاطب بن أبى بلتعة اللخمى إلى المقوقس حاكم الاسكندرية، يدعوه إلى قبول الاسلام، ولكنه لم يسلم. وعندما رجع حاطب إلى محمد (ص) أهداه المقوقس أربعاً من الجوارى، منهن مارية القبطية وسيرين[٣]. ويذكر فى مكان آخر أنّ غرض المقوقس من إرسال مارية القبطية

---

١ هناك سرد جيد لهذه الآراء فى : بتلر : فتح مصر ، الملحق الثالث « عن شخصية المقوقس » ص ٥٠٨ – ٢٦ ، انظر ايضا دائرة المعارف الاسلامية مادة « المقوقس » .

٢ نفسه .

٣ أبو صالح : كنائس مصر وأديرتها (تحقيق ايفات ١٨٩٥) ص ١٠٠

أن يتصل عن طريقها بعلاقات الود مع محمد(١). ولكن هناك احتمال أن يكون كل هؤلاء الكتاب قد استقوا معلوماتهم من المادة المروية عن طريق المصادر التاريخية الأولية التى أوردت هذا الخبر، وما يتصل به من تفاصيل. ومناقشة تفاصيل هذه الوثائق وتحليل ماأثارته من أفكار قد يلقى بعض الضوء على هذه القضية.

الوثيقة رقم ١٩:

هذه الوثيقة تكاد تطابق نص الخطاب الذى أرسل لهرقل. وهناك إشارات عديدة لها فى المصادر الأولية كالطبرى عن ابن اسحق(٢) وابن سعد(٣). ولكن هذه المصادر لاتورد النص الحقيقى للخطاب، الذى لا نجده إلا فى كتاب «فتوح مصر» لابن عبد الحكم (٤) (حوالى ٧٩٨ — ٨٧٥م)، وغيره من المصادر الثانوية، مثل المقريزى (٥)، والقسطلانى (٦) والقلقشندى (٧)، حيث يرد نص الوثيقة فى الإطار العام للقصة المروية. ووروده فى كتاب ابن عبد الحكم دليل على اصل قديم، فقد عاش هذا المؤلف حوالى القرن الثالث من الهجرة. وكون كتابه يتناول تاريخ مصر المحلى أثناء فتح العرب لها، ويتسم بالتالى بصبغة محلية، لايقدح فى أهمية شهادته. ولكن اختفاء النص، من جهة أخرى، من كتب التاريخ العامة، ككتابى ابن هشام وابن سعد اللذين سبقاه ببضع سنوات، أو ككتاب الطبرى الذى جاء بعده، لابد أن يوضع فى الاعتبار. ولاندرى إن كانت هذه المصادر قد اغفلت نص هذه الوثيقة على أساس أنه مشابه لنص الكتب التى أرسلها الرسول للحكام الأجانب، وهو الرأى الذى عرف عن الزهرى(٨). ولكن حرص نفس هذه المصادر على إيراد نصوص الرسائل الأخرى يلقى ظلاً من الشك على قيمة هذا الفرض.

وقد ثار جدل كثير حول هذه الوثيقة فى العصر الحديث، عندما اكتشف المستشرق الفرنسى بارتيلمى(Barthelemy) مخطوطة لها عام ١٨٥٠ فى أحد الأديرة بأخميم

---

١ نفسه ٢٤٤
٢ التاريخ ١٥٦٠
٣ الطبقات الكبرى ٢/١ ص ١٧
٤ تحقيق Torray ١٩٢٢ ص ٤٦
٥ خطط (بولاق ١٢٧٠ هـ) ٢٩/١
٦ المواهب اللدنية ٢٩٢/١–٣ .
٧ صبح الأعشى ٣٦٨/٦ .
٨ ابن كثير : البداية ٨٢/٣

فى مصر العليا. وقد كان الاكتشاف(١) بمحض الصدفة، اذ كانت صحيفة الورق التى كتب عليها النص جزءاً من غلاف أحد الكتب القبطية القديمة. وقد فصلت المخطوطة من الغلاف بدقة، وجمعت جزئياتها المتفرقة على لوح من الزجاج. وقد امّحت الحروف إلى درجة لم يستطع معها هذا المستشرق أن يقرأ سوى بضع كلمات؛ وفشل فى فك رموز المخطوط ككل(٢). وقد أثار الاكتشاف اهتمام المسيو بلين (Belin) الذى أعاد النظر فى المخطوط على أمل إتمام العمل الذى قام به بارتيلمي. وقد خطرت بذهنه فكرة أن يكون المخطوط المعنى هو خطاب الرسول للمقوقس؛ وقد مكنته مقارنته بما فى كتاب السيوطى «حسن المحاضرة»(٣) وغيره من الكتب، أن يفك رموز النص الكامل. والذى كان مطابقاً، فى كثير من جوانبه، للنص التقليدى الذى أوردته هذه المصادر. ويشتمل على اثنى عشر سطراً من الخط الكوفي. وقد أقنعته دراسته للاكتشاف(٤)، بأن المخطوط صحيح، وأنه قد يكون أودع فى خزائن البطريركية القبطية، ثم فقد اثناء الاضطهاد الذى تعرض له الأقباط، حتى وقع فى يد قسيس جاهل، استغله فى تجليد كتابه؛ مساهماً بذلك فى المحافظة عليه. واشتراه بعد ذلك السلطان عبد المجيد، حيث أودع خزائن القسطنطينية مع المخلفات الأخرى التى تنسب إلى الرسول (ص) (٥).

وقد انتهت دراسات الباحثين الذين تعاقبوا عليه إلى نتائج مختلفة متشعبة (٦). فأملينو (Amelineau) يعتبر كل القصة التى تدور حول بعثة النبى للمقوقس أسطورة. ويرى ان الخطاب غير صحيح(٧). أمّا فلهاوزن(Wellhausen)، فعلى الرغم من أنه لايشك فى حقيقة البعثة، إلاّ انه يرفض صحة هذا الخطاب(٨). على حين يعتقد بكر

---

١ الهلال، ديسمبر ١٩٠٤ خطاب مرقوليوث لزيدان ص ١٦٠-٣؛ انظر ايضا محمد حميد الله فى مجلة Islamic culture عام ١٩٣٩ ٤٣٠-٢ حيث يعطى صورتين فوتوغرافيتين للنص.

٢ انظر مجلة الهلال ديسمبر ١٩٠٤ للنص.

٣ طبعة القاهرة ١٢٩٩ ج ٥٨/١

٤ المجلة الاسيوية مجلد عام ١٨٥٤ ص ٤٨٢-٩٨

٥ الهلال نوفمبر ١٩٠٤ ص ١٠٣

٦ انظر دائرة المعارف الاسلامية مادة المقوقس، ايضا محمد حميد الله فى مجلة Islamic Culture ٩٣٩ ص ٤٣٠ - ٢.

٧ Fragments Copts in Journal Asiatique, Oct, Nov. 1888 p.392

٨ Skizzen und Vorarbeiten, Vol. IV. p.90

Becker) أن المخطوط مجرد صفحة منزوعة من أحد كتب الحديث(١) ، ويرد الدكتور محمد حميد الله هذا الزعم ، مشيراً إلى أن الحديث لا يحمل ختماً ، كما هو الحال فى أمر هذا المخطوط (٢) . واعتمد كاراباشيك (Karabacek) فى رفضه توثيق المخطوط ، على أن طريقة خطه لا تتسق مع ما كان عليه وضع الخط العربى فى تلك المرحلة الاولى من حياة الاسلام(٣) . أما كايتانى (Caetani) الذى لا يعلق على الخطاب ، فيدين كل القصة الدائرة حول البعثة للمقوقس بأنها خيالية ، وليس لها أى قيمة تاريخية(٤) . بينما يعتقد نولدكه (Noldeke) فى صحة البعثة(٥) ، ويوثق الخطاب الذى ترد نصوصه فى الكتب القديمة(٦) . ويقيم شفالى (Schwally) دعائم رفضه للخطاب على أساس اعتراضات فنية . فهو يشك فى استعمال الختم الذى يطبع على الحبر . ويرى أن نوع الختم الذى كان يستعمل فى تلك الايام ، كان يطبع على نوع من الطين أو الصلصال . ثم يلقى ظلاً من الشك على الخط الكوفى الذى كتب به المخطوط (٧) . أما بتلر (Butler) فيقبل الأساس التاريخى للبعثة للمقوقس ، وعزز صدق الخطاب إليه ، ولو أنـــه يرى أن اسم أو لقب « المقوقس » يخص الحاكم الذى كان عـــلى عهد الفتح ، ويقول فى ذلك « إن المؤرخين العرب ظنوا خطأ أن الحاكم المتقدم يدعى بنفس اللقب ، وهذا الخلط بين الأثنين سهل بحيث يكاد لا يمكن تفاديه فى حالة عقول غير ناقدة بطبيعتها(٨) .

ويعلن الدكتور بادجر (Badger) (٩) أن المخطوط صحيح ، ويراه مطابقا لرواية القسطلانى فى « المواهب اللدنية » مع اختلاف فى كلمة واحدة ، هى «دعاية» فى المخطوط ، التى ترد «داعية» فى «المواهب» . أما كاتب مادة «المقوقس» فى «دائرة المعارف الاسلامية» ، فبعد أن يعرض آراء جمهرة من الباحثين ، يختتمها بلفت النظر إلى أن الفرس كانوا فى هذا العام السادس الهجرى (٦٢٨م) سادة مصر ، وبناء على ذلك فرواية المؤرخين العرب لاتكاد

١- Introduction :to Papyrus Schott Reinhardt, Vol. I, p.3 n.3.

٢- *Islamic Culture,* 1939, pp. 430–2.

٣- Beitrage Sur Geschichte der Mazjaditan, Leipzig, 1874, pp.34–5.

٤- Annalli dell' Islam, Vol. IV, p. 90

٥- Z.D.M.G. XLVIII, p.160

٦- انظر الطبعة الاولى من : Geschichte des Qorans, 1860,p.140

٧- الطبعة الثانية من المرجع السابق (لايبزج ١٩٠٩) ص ١٩٠ الهامش رقم ٣

٨- فتح مصر ٥٢٠ .

٩- Islamic Review, 1917,pp.49–53

تثبت أمام النقد الموجه لها. وهو إلى ذلك يقبل النتيجة التي توصل اليها كايتاني، من أن البعثة خيالية ، ويرفض صحة المخطوط لأن « الشواهد المستقاة من دراسة الخطوط تحول دون افتراض أى تاريخ لهذه الوثيقة فى القرن الأول».

وهذا الخلاف حول صحة هذا المخطوط يطرح السؤال الهام: إلى أى مدى يحق لنا أن نرفض كل أساس البعثة للمقوقس . وبالتالى كل الإشارات للخطاب فى مصادر التاريخ القديمة، على أساس أن المخطوط المعنى مزيف. ومثار النزاع هنا أن هذا المخطوط قد يكون مزيفاً (وإن كان هذا الباب مايزال مفتوحا)، ولكن هذا وحده لا يكفى لإضعاف شاهد الروايات التاريخية المسجلة. فقد يجوز أن يكون المخطوط قد زيف فى مرحلة متأخرة عن الاشارات الأولى للخطاب فى القرن الثالث الهجرى، ولعله (أى المخطوط) قد نقل عن احد هذه المصادر التى وردت فيها الاشارات اليه. وعلى ذلك فنقطة الانطلاق يجب أن تبدأ بدراسة أقدم رواية للنص، وهى التى وردت فى كتاب ابن عبد الحكم. لقد أبرز النقد المتنى للوثيقة الخاصة بهرقل، والتى تكاد تطابق الوثيقة التى نحن بصددها الآن، اعتبارات هامة لابد من وضعها فى الحساب. فاشتمال النص على الآية ٦٣ من سورة آل عمران عرضه للشكوك ، إذ أن تاريخ نزول هذه الآية مختلف عليه . ولكن الإتجاه الغالب يميل إلى تاريخ متأخر عن العام السادس الهجرى لنزولها، قد يكون العام التاسع. وكان الاعتبار الآخر، أن الجو العام فى السنة السادسة، لا ينسجم مع الروح التى تشيع فى ثنايا الروايات التقليدية عن بعث البعوث، لتغيير ديانة مثل هؤلاء الحكام القصيين من أهل الكتاب ، فى الوقت الذى كان فيه الرسول غارقاً فى صراعه السياسى من اجل دحر أعدائه القرشيين. وهذه الاعتبارات قد تقوض دعوى صحة الرسالة التى ينقلها لنا الرواة. ولكن ذلك لايصح أن يدفعنا إلى رفض البعثة ككل، واعتبارها اسطورة بناء على ذلك الأساس وحده. إذ أن شواهد الحال تسند قيمتها التاريخية. وهذه الشواهد تستمد قوتها من اتفاق المؤرخين العرب والأقباط على مسألة مارية القبطية واختها سيرين، اللتين ذكروا أن المقوقس أهداهما للرسول (ص). ويقال انهما وصلتا المدينة فى السنة السابعة للهجرة مع حاطب[1]. وقد ولدت مارية إبراهيم إبن الرسول فى ذى الحجة من السنة

---

١ الطبرى : تاريخ ١٥٩١

الثامنة[1]. ووهبت سيرين لحسان بن ثابت فتزوجها. وولدت له عبدالرحمن بن حسان[2]. وامتعاض كايتانى من فكرة تزعم أنّ بطريقاً يتجرأ بإرسال جاريتين مسيحيتين هدية لعربى وثنى فى زعمه واستبعاده لها[3]، لا يقف حائلا خطيراً دون ماذهب اليه من أمر توثيق البعثة. فقد اشار أبو صالح الأرمنى من قبل إلى أن غرض المقوقس من إرسال هاتين الجاريتين كان السعى لخلق علاقة من المودة مع محمد عن طريقهما[4] . ومن المحتمل أن بعثة حاطب كانت ذات صبغة سياسية، غرضها إقامة نوع من العلاقات الودية مع المقوقس[5] ، كما كان الحال مع النجاشى. وفى تلك الحالة ؛ فان كتاباً مختلفاً كل الاختلاف ، سيكون قد كتب. وإذ فشل الرواة فى وضع أيديهم على الخطاب الحقيقى الذى كتب فى تلك المناسبة فمن السهل الإتيان برواية للخطاب المزعوم تتلاءم والمناخ العقلى لعصرهم.

الوثيقة رقم ٢٠ :

هذه الوثيقة تمثل محاولة أخرى لتقديم نص الخطاب الأصلى الذى كتبه النبى للمقوقس ، وتظهر فى كتاب « فتوح مصر» المنسوب للواقدى[6] بعد تفصيل أسطورى لمغامرات حاطب قبل أن يصل إلى المقوقس ، الذى صوّر لنا وقد تنبأ برسالة محمد، وهو ينتظر علامات بعثته[7]. وكل ذلك مروى عن ابن إسحق. والخطاب المعنى لايذكر المقوقس بالاسم، ولكنه يصفه بلقب «حاكم مصر والاسكندرية». وأسلوب الوثيقة لايدع مجالاً للشك فى أن النص غير مقبول. وينقل القلقشندى نفس الرواية للوثيقة[8]. أما المصادر المتقدمة الأخرى فلا تشير اليها.

الوثيقة رقم ٢١ :

هذه الوثيقة تمثل رد المقوقس على محمد(ص) فى زعمهم. ومصدرها قديم، إذ

---

١ نفسه ١٦٨٦
٢ نفسه ١٥٩١
٣ حوليات الإسلام : السنة السادسة
٤ أبوصالح : كنائس مصر ٢٤٤
٥ دائرة المعارف الإسلامية : مادة « محمد »
٦ فتوح مصر تحقيق Hamaker ص ١٠
٧ نفسه ص ٨-٩ .
٨ صبح الأعشى ج ٣٧٨/٦

ينقل ابن سعد (ت ٢٣٠هـ) جزءاً منها[١]. ويورد ابن عبد الحكم [٢] (حوالى ٧٩٨ - ٨٧٥م) النص كاملاً. ومحتويات الخطاب في ابن سعد لاتتلاءم ورد الفعل الذى بدا من المقوقس، كما يظهر فى نفس المصدر. فالخطاب يذكر أن المقوقس تسلم خطاب محمد (ص) وقرأ ما فيه، وفهمه، وأنه علم أن نبياً قد بقى، وكان يظن أنه يخرج بالشام. ويروون ان الرسول (ص)، عندما بلغته العبارة، قال : إن الشقى آثر ملكه بمعنى أنه لم يقبل الإسلام خوفا من ضياع ملكه. وذكر ابن طولون أن الخلاف حول إسلام المقوقس شبيه بما حدث فى امر قيصر، ولكن الرأى المقبول أنه مات كافراً[٣].

وهكذا يتبين لنا أن الرواة اتخذوا مظاهر العطف والرعاية التى أبداها المقوقس نحو حاطب[٤]، والهدية التى قدمها للرسول، أساساً بنوا عليه مادة الخطاب.

الوثيقة رقم ٢٢ :

هذه الوثيقة يوردها الكتاب المنسوب إلى الواقدى[٥]، وتبدأ بعبارة «باسمك اللهم» التى كان يستعملها العرب قبل الاسلام، واستعملها محمد(ص) لبعض الوقت، ثم استبدلت بالبسملة المعروفة. ثم تتوسع فى تفصيل العبارات التى تبدأ بها الوثيقة رقم ٢١. وفيها يجعلون المقوقس يقول « فكشفنا يا محمد فى علمنا عن خبرك، فوجدنا لك اقرب داع دعا إلى الله، واصدق من تكلم بالصدق»، ويعترف بأن محمداً خاتم الانبياء، وسيد المرسلين، وإمام المتقين. وبعد أن يضفى عليه كل هذه الصفات، يعتذر اليه عن عدم مقدرته السير اليه (والنص يحتمل أيضا أنه يعتذر عن قبول الإسلام) لأنه ملك ملكاً عظيماً. ومصدر هذه الوثيقة، بالإضافة إلى اللغة الجدلية التى ينضح بها النص، تبرران رفض توثيق هذه الرسالة[٦].

١ الطبقات الكبرى ٢/١ : ١٦-١٧

٢ فتوح مصر لا بن عبد الحكم ص ٤٧

٣ اعلام السائلين ص ٢١

٤ انظر ابن سعد : الطبقات ٢/١ : ١٧

٥ فتوح مصر ١٦-١٧ .

٦ قارن Z.D.M.G. لعام ١٨٦٣ ص ٣٨٥ .

الفصل الرابع

كســـــرى

(٢٣ — ٢٤)

تذكر الروايات أن خطاب الرسول (ص) إلى كسرى قد ارسل مع عبدالله بن حذافة السهمي . عن طريق حاكمه على البحرين ، المنذر بن ساوى[١] ، الذى أوصله إلى كسرى. وماكان من كسرى إلاّ أن مزق الرسالة إحتقاراً وتجبراً. ويقال إن الرسول (ص) حين بلغه ذلك ، دعا عليه بتمزيق ملكه ، وهى عبارة يعتبرها بعض الباحثين قريبة من الصحة[٢]. وتستطرد الرواية لتذكر أن الملك الفارسى كتب إلى باذان ، حاكمه على حمير ، ليرسل إليه رأس هذا المدّعى الجرىء فى زعمه. واستجابة لأمر مليكه ، أرسل باذان مبعوثين من جانبه إلى المدينة. وعندما وصلا إلى المدينة أخبرهما النبى (ص) صبيحة اليوم التالى ، أن كسرى قد اغتالـــه شيرويه فى الليلة السابقة « ليلة الثلاثاء لعشر ليالى مضين من جمادى الاولى من سنة سبع لسبع ساعات مضت منها[٣] ». وهذا الخبر يكثر الرواة الأوائل من الاستشهاد به كمثال على إعجاز الرسول ، وقواه الخارقة ، لكشف حجب الغيب. وقد أدى ذلك إلى إسلام باذان ، وكافة الأبناء[٤] باليمن[٥].

وقد ذكر الرواة أن كسرى المعنى هو بارويز بن هرمز [٦] الذى قتلهابنه شيرويه. وتاريخ موته كما يورده الطبرى عن الواقدى هو جمادى الأولى من العام السابع للهجرة[٧] ،

---

١ الزرقانى ٣٤١/٣ .

٢ انظر بتلر : فتح مصر ١٣٨—٥٣

٣ ابن سعد ٢/١ : ١٦ ، الطبرى (القاهرة) ٢٩٧/٢

٤ الأبناء لفظ يطلق على الفرس الذين كانوا يحكمون اليمن فى هذه الفترة .

٥ أبن سعد ٢/١ : ١٦ ، الطبرى : التاريخ ١٧٦٣ على أى حال يجعل إسلامه فى السنة العاشرة مع أنه يعطى نفس تفاصيل ابن سعد فى ص ١٥٧٢ .

٦ الزرقانى ٣٤١/٣ .

٧ الطبرى ١٥٧١—٢

مما يطابق رواية ابن سعد المذكورة آنفاً . ويؤكد بتلر أن موت كسر برويز حدث فى مارس عام ٦٢٨م مما يجعل وصول الرسالة اليه قبل موته بشهور أمراً محتمل الحدوث[١].

ويرد نص الخطاب اليه فى روايتين مختلفتين ، الوثيقة رقم ٢٣ والتى تكثر المصادر من نقلها وروايتها ، بشهادة الواقدى[٢]. والرواية الاخرى (الوثيقة رقم ٢٤) بشهادة سعيد بن المسيّب[٣] ،وتشمل الآية ٦٣ من سورة آل عمران. وهذه الآية ،تضيف ، علاوة على الخلاف حول تاريخ نزولها الذى مرّ بنا، صعوبة أخرى. فشهادة الزهرى بأن النبى امر بكتابة كتب واحدة للملوك،يشمل كل منها هذه الآية، لا تضع فى الاعتبار الحقيقة التى أقرها العلماء المتأخرون من ان هذه الآية تخاطب أهل الكتاب. ومداها لايتسع ليشمل المجوس الذين لاكتاب لهم. وبناء على ذلك نرى الزرقانى يحدد — أو يغير على الأصح— عبارة الزهرى بحيث تصبح الكتب المرسلة إلى النجاشى وهرقل والمقوقس هى وحدها التى تضم الآية وبذلك يخلو منها كتاب كسرى[٤].

وهذا التقييد لعبارة الزهرى المطلقة الحكم لاشك ناجم عن نظرة تدبرية، خاصة وهناك نص آخر يشمل نفس الآية ؛ تفترض المصادر المذكورة أدناه أنه قد أرسل أيضاً إلى كسرى[٥]. ولعلّ التواتر الذى ترد به الوثيقة رقم ٢٣ فى المصادر — والتى لاتحمل الآية — دليل على هذا التنبه المتأخر. ولا نستطيع أن نتأكد من أن حذف الآية من خطاب موجه لمجوسى ، كان فعلاً مقصوداً مبنياً على اعتقاد أنّ المجوس يتميزون عن بقية أهل الكتاب خاصة فى زمن الرسول. ولكن على الرغم من ذلك فإن فكرة التمييز هذه قد تكون أثرت على الرواة فى نقلهم لخطاب موجه لملك مجوسى.ولعلهم كانوا مدفوعين عن طريق هذا الفهم — وهو تطور متأخر فى الزمن — للتأكد من أن هذا الخطاب لا يشمل الآية التى تجعل كسرى — وهو مالا يتفق مع نظرتهم — من أهل الكتاب. فإذا كان هذا هو الواقع ،فإن قضية الكتاب لكسرى ككل ،لابد أن تأخذ مجرى آخر.فليس هناك دليل على أن الرسول(ص) وضع حداً فاصلاً بين أهل الكتاب والمجوس بالذات. وفى حقيقة الأمر يشير الشاهد إلى وجهة أخرى، وهى أن المجوس واليهود والمسيحيين قد عوملوا معاملة

---

١ بتلر : فتح مصر ١٣٨ — ٥٣
٢ ابن طولون : إعلام السائلين ٨—٩ .
٣ أبو عبيد : الاموال ص ٢٣ ، ابن طولون نفسه ص ٨
٤ الزرقانى ٣٤٦/٣ ، ايضا ابن المسيب فى أموال أبى عبيد ص ٢٣ ، قارن تاريخ ابن كثير ٨٢/٣ .
٥ الزرقانى ٣٤٦/٣ .

واحدة. كما سيتضح لنا من الحديث عن البحرين في مرحلة قادمة من هذا الكتاب. وقد بينا هناك أن التفريق بين المجوس وأهل الكتاب جاء متأخراً في زمن عمر، الذي واجهته مشكلة المجوس الفارسيين الذين لم يقبلوا الاسلام ، وكانوا بالاضافة إلى ذلك لا كتاب لهم[١]، لدهشة العلماء وحيرتهم. وفي القرنين الثاني والثالث حين يبدأ الخطاب في الظهور في الكتب التاريخية كان هذا التفريق امراً مقرراً فيما يخص النظام الفقهي.

خاتمة عامة:

تثير هذه الوثيقة رقم ٢٣ ، علاوة على ما سبق ، السؤال الهام المتعلق بعمومية الإسلام وعالمية رسالته . وهي في ذلك، مثلها مثل بقية الرسائل المرسلة للملوك ، تدعم هذا المفهوم. وهذا الخطاب يختلف عن الخطابات الأخرى من حيث تأكيده بوضوح أن محمداً «رسول الله إلى الناس كافة لينذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين».

وهذا موضوع تعاوره المحدثون بالنظر فتحدث نولدكه[٢] (Noldeke) وقولدتسيهر[٣] (Goldziher) وآرنولد[٤] (Arnold) مؤيدين فكرة عمومية العقيدة الإسلامية وانها للناس كافة. وتمسك سنوك هيرقرونيه[٥] (Snouck Hurgronje) ولامنس[٦] (Lammens) وميور (Muir) بوجهة نظر مغايرة ومخالفة. أما ميور فقد شرع في إقامة الحجة على دعواه بقوله «إن الفكرة التي تقول ان هدف الاسلام هو العالم رأى تدبّري. فعالم محمد هو شبه جزيرة العرب ، ومن اجلها أنزل الإسلام [٧]» . وأما كايتاني فبعد أن يشير إلى الآراء التي أدلى بها قريمه(Grimme) من أن هذه الخطابات المرسلة إلى الملوك الاجانب تباين ماعرف عن محمد من توسط واتزان ومعقولية، وأنه ليس هناك ذكر آخر في القرآن لموضوع هذه البعثة العالمية، يختم دعواه باعتبار أن كل الحديث الخاص بهذه البعوث للملوك يرجع في اصله إلى تأثير المسيحيين الذين دخلوا في الإسلام في مرحلة متأخرة، والذين كانوا يعرفون عن رسالة عيسى للناس كافة، ويرى

---

١ انظر الفصل الخاص بالبحرين

٢ انظر : W.Z.K.M., XXI, 307

٣ Vorlesungen uber den Islam, p.25

٤ Preaching of Islam, p.23

٥ Mohammedanism, p.48

٦ Etudes Sur le regne du calife Mo'awia, i., 422

٧ Annals of Early Caliphate, 1883, p.61

أن هذا المفهوم قد بدأ تطوره أولاً بنسج القصة حول شخصية هرقل(١). ويقبل بوهل (Buhl) فكرة التأثير المسيحى كمصدر عظيم للنشاط التبشيرى فى الاسلام .(٢).

والأمر الواضح أن هناك آيات كثيرة فى القرآن الكريم تسند مفهوم هذه الرسالة العالمية من وجهة نظرية مثل «وما أرسلناك الاّ رحمة للعالمين(٣)»، و«وما هو إلاّ ذكر للعالمين(٤)»، «وما أرسلناك إلاّ كافة للناس بشيراً ونذيراً ولكن اكثر الناس لا يعلمون(٥)» وغيرها من الآيات(٦).ولا يستطيع الانسان ان يذهب – وكل هذه الآيات معه – كل الطريق مع قولدتسيهر حين قال «إن رسالة محمد تطورت وتوسعت فى مداها باطراد النجاح الذى احرزته نتيجة انتشار الاسلام فى شبه جزيرة العرب(٧)». إذ أن هذا القول يلغى حكم الآيات السابقة، التى تدعم عالمية الرسالة نظرياً، ويجعل أمرها رهيناً بالتجربة والخطأ؛ويخرج الأنسان منه بأن محمداً لم يخطر بباله قط أمر دعوة غير العرب،ولكنه عندما نجح فى كسب العرب،تطلع إلى آفاق أوسع،وكأن هذا التطلع رأى جدّ بأخرة ثمرة للنجاح الذى أحرزه النبى داخل جزيرة العرب. وإذا قبلنا فرضية أن شاهد القرآن وشاهد الحال يشيران إلىايمان محمد بدعوته للناس منذ البداية،يصبح الخلاف خلافاً حول تنفيذ هذه الدعوة العامة.وهنا يمكن للانسان أن يقبل النتيجة التى توصّل اليها قولدتسيهر، دون أن يلتزم بمقدماتها.والواقع أن المسألة لا يمكن البت فيها بالاعتبارات النظرية وحدها. بل لابد من ربط هذه بالتطور الفعلى للاسلام. ومما لاجدال فيه أن اهتمام الرسول الأساسى كان فى البداية منصباً على داخل جزيرة العرب،وقد أمره الله تعالى بإنذار الأقربين أولاً «وانذر عشيرتك الاقربين(٨)». ومحاولة إخضاع كافة أجزاء شبه الجزيرة قد استغرق قدرا عظيما من جهوده،وقد بقيت اجزاء منها،خاصة فى الأطراف،خارج دائرة نفوذه عند وفاته.ولكنه،وهو يؤمن قوته داخل شبه الجزيرة، كان يحدث بالضرورة اتصال بينه

---

١ حوليات الإسلام ٧٢٥/١ وانظر أيضاً Dunlop in J.R.A.S., 1940,pp.54–60

٢ دائرة المعارف الإسلامية مادة «محمد»

٣ سورة الانبياء ١٠٧

٤ سورة القلم ٥٢

٥ سورة سبأ ٢٨

٦ انظر الأنعام ٩٠، يوسف ١٠٤، الفرقان ١، يس ٧٠، ص ٨٧، آل عمران ٩٦، الحج ٢٥ وغيرها .

٧ Le Dogme et la Loi de l'Islam, Paris, 1920 pp. 24–5

٨ الشعراء ٢١٤ .

وبين القوى الكبرى على الحدود . لأن الجزيرة لم تسكن وكراً قصياً بعيداً عن تأثير الامبراطوريتين البيزنطية والفارسية ، بل على عكس ذلك ، كانت الفترة مليئة بمختلف الضغوط السياسية والحربية ، وقد دفع الحرص على سلامة الجزيرة العرب للتصدى للقوى والدويلات العميلة للامبراطوريتين على الحدود العربية . خاصة على الجبهة البيزنطية . ولابد من التنبيه إلى أن الجبهة الشامية قد أثارت انتباه الرسول (ص) أكثر من بعض الجهات القصية في الجزيرة ذاتها ، نسبة للموقف الخطير الذى نجم عن انتصار الروم الأخير على الفرس ، والحماس الذى اعترى الامبراطور البيزنطى نتيجة لذلك ، فسعى لاسترداد أراضيه المفقودة ، وتدعيم استحكاماته العسكرية على الحدود التى اصابها الضعف والوهن . ولذلك كان لابد — والحال على ما وصفنا — من أن يقوم ضرب من الاتصال بالحكام أو بولاتهم على الحدود . ويجب أن نلاحظ هنا انه كان لبيزنطة ولفارس مصالح هامة على هذه الحدود . وقد أقامتا دويلات حاجزة كان حكامها من العرب ، وكان لهؤلاء بالتالى أهميتهم عند الرسول الذى كان هدفه الدينى والسياسى توحيد العرب . والبعوث الدبلوماسية لمثل هؤلاء الحكام لابد أن تحدث أثراً على رعاياهم ، وبالتالى على بقية القبائل داخل جزيرة العرب ، كما برهنت على ذلك غزوة تبوك . وهذا المنطق الجدلى يفترض وضعا يكون النبى (ص) فيه من القوة السياسية ، بحيث يلعب دورا هاما كهذا فى تلك الفترة بالذات . وهناك شك كبير فى أنه كان للرسول (ص) مثل هذا الوضع القوى بعد الحديبية بقليل . والروايات التى تؤيد المزاعم التى ارتكزت عليها الرسائل للملوك ، يصعب التوفيق بينها بحيث تعطى صورة متماسكة ملائمة للوضع السياسى فى السنة السادسة من الهجرة . وكأنما رسمت مسألة إرسال الرسل لملوك العجم ودعوتهم للاسلام فى هذه الفترة على أرضية مغايرة كل المغايرة للصورة التى يرسمها لنا التاريخ . ولا يمنع هذا من أن تكون هناك بعثات ذات صبغة عملية قد حدثت بالفعل فى هذه الفترة ، كالبعثة للنجاشى التى كانت مرهونة بتحقيق هدف محدد ، هو مسألة المهاجرين فى هذه الحالة . وقد نجد المبرر بنفس المنطق لبعثة المقوقس ، وإن كان الدافع لها مايزال غامضاً بالنسبة لنا . أما العلاقات مع البيزنطيين ، فقد بدأت خلال العام الثامن من الهجرة ، وشغلت بال الرسول (ص) حتى وفاته . ومن الجائز أن تكون هناك رسائل موجهة إلى الحكام البيزنطيين فى الشام خلال هذه الفترة المتأخرة ، كما كان الحال مع الملوك والولاة النصارى ، عام تسعة من الهجرة . وقد يكون المؤرخون العرب — بدافع من الحماس للعقيدة — قد أحلوا اسم هرقل — وهو أشهر من عرفوا من ملوك الروم — محل اسم واليه على

الحدود. وقد بدأت العلاقات مع الحكام الفرس فى البحرين وعمان واليمن فى هــذه المرحلة المتأخرة من حياة الرسول أيضاً ومن السهل جداً أن يضاف اسم كسرى ـ أعظم من عرف العرب من أباطرة الفرس ـ لرسالة من رسائل النبى الكريم.

الفصل الخامس

غسان وبنو حنيفة

(٢٥–٢٦)

ذكرت الروايات أن النبى (ص) أرسل خطاباً إلى الحاكم الغسانى الحارث بن ابى شمر (الوثيقة رقم ٢٥)، وخطاباً آخر إلى هوذة بن على الحنفى شيخ اليمامة (الوثيقة رقم ٢٦) مع الرسائل التى أرسلها إلى الحكام من غير العرب خارج الجزيرة. وكانت لهذين الحاكمين بعض العلاقات مع الدول الكبرى على الحدود العربية. فكان الحارث حاكم دويلة غسّان التابعة لبيزنطة، وهو يحكم باسم أمبراطورها، بينما كان هوذة، مع استقلاله حليفاً للملك الفارسى[١]. والخطابان اللذان أرسلا لهما يختلفان كلية عن الخطابات التى ذكرت الروايات أنها ارسلت معهما فى ذلك الوقت.

الحارث وغسان (٢٥):

فالرسالة تدعو الحارث للإيمان بالله الواحد الذى لااله الاّ هو، وتعده بمملكته مقابل هذا الإيمان. ولا نجد فيها ذكراً للكلمات مثل «الاسلام» و«أسلم». ويذكرون أن رد الفعل من جانبه كان عـدم الموافقة والامتعاض، وتقـول المصادر إنه أمر قواته بالاحتشاد والزحف على محمد (ص)، ولكن هرقل تدخل ودعاه إلى بيت المقدس[٢]. وإذا صرفنا النظر عن حقيقة أن الغسّانيين كانوا من العرب ولهم مكانتهم السامية فى نفوس القبائل العربية الأخرى، فليس من الواضح لماذا سعى النبى لتغيير ديانة هذه الدويلة المسيحية فى السنة السادسة من الهجرة، فى الوقت الذى كان فيه كثير ممن هم أقرب اليه منها من قبائل العرب، كما ذكرنا من قبل، والذين لم يتلقوا دعوات فى هذه المرحلة المتقدمة[٣]. وليس

---

١ انظر Wellhausen, Skizzen, Vol. 4, p.102

٢ ابن سعد : الطبقات ١/٢ : ١٧

٣ انظر Noldeke, Die Ghassanischen Fursten etc. in Abhandl. d. Kgl. Preuss. Akad. d. Wiss. 2u Berlin, 1887, Phil-hist. Klasse, p.42 of the reprint; also Sprenger, Das Leben und die Lehre.... Vol. 3, p. 263.

بعيداً أن يكون قد تم اتصال في مرحلة متأخرة من حياة محمد (ص)، فاهتمام الغسّانيين بأمر دعوته امر قامت عليه الشواهد في الروايات التي ذكرتها المصادر الأولية عن محاولاتهم لبذر بذور الشقاق في صفوف أتباعه. فقد ذكروا أن كعب بن مالك احد المسلمين الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك في السنة التاسعة للهجرة قد تسلم رسالة من ملك غسان نصها مايلي:

«أما بعد، فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة فالحق بنا نواسك»[1].

ولكننا يجب ان نعترف انه ليس هنالك من دليل واضح على ان أي خطوة عملية قد اتخذت في هذا السبيل حتى في السنوات الاخيرة من حياته صلعم. وقد جاءه ثلاثة فقط من غسّان في رمضان من السنة العاشرة للهجرة وقبلوا الاسلام بينما ظل الباقون على عقيدتهم. وفي زمن عمر لم يبق في ديار غسّان اكثر من مسلم واحد[2].

هوذة وبنو حنيفة (٢٦):

يروى أن الرسول بعث سليطاً بن عمرو العامري إلى هوذة بن علي شيخ اليمامة[3]. وإلى ثمامة بن أثال[4]. ويذكّر الخطاب المرسل هوذة بقوة محمد، وبمستقبل دينه، وانه «سيظهر إلى منتهى الخفّ والحافر»، ثم يدعوه إلى الإسلام ليسلم، ويعده بأن يجعل له ماتحت يديه من ملك.

وردّ هوذة يذكّرنا بخطاب مسيلمة كذّاب اليمامة الذي أرسله إلى النبي (ص) في أواخر السنة العاشرة من الهجرة والذي يقول فيه:

«سلام عليك، أمّا بعد، فإني قد أشركت في الأمر معك، وإن لنا نصف الأرض. ولقريش نصف الأرض، ولكن قريشاً قوم يعتدون[5]»

وكان رد هوذة: «ما أحسن ماتدعو اليه وأجمله، وأنا شاعر قومي وخطيبهم.

---

١ ابن هشام: السيرة (اوربا) ٩١١ (القاهرة) ٢/٥٣٤–٥

٢ ابن سعد: نفسه ٧١–٢

٣ الطبري ص ١٥٦٠

٤ ابن هشام (اوروبا) ٩٩٧ (القاهرة) ٢/٦٠٧.

٥ نفسه (اوروبا) ٩٦٥ (القاهرة) ٢/٦٠٠.

والعرب تهاب مكاني، فاجعل لي بعض الأمر، أتبعك[1]». ورد النبي على ما عرضه هوذة في قوله (ص) « لو سألني سيابة من الأرض مافعلت، باد وباد مافي يديه[2] » يرد في بعض المصادر متعلقاً بمسيلمة[3]. وحسب مـــا لدينا من معلـــومات عن العلاقات التي كانت بين بني حنيفة وقريش فمن المحتمل أن تكون هناك اتصالات تمت بـــين الرسول وشيوخ اليمامة قبل مدة من فتح مكة. فقد كانت قريش تستمد ميرتها من القمح من اليمامة. وبالسيطرة على هذه المنطقة الحساسة يمكن التحكم في حياة قريش، باستغلال هذه السيطرة للضغط على أهل مكة. وذكرت الروايات في هذا المجال قصصاً عما قام به ثمامة بن أثال المذكور سابقاً، من منعه قومه إرسال أي طعام لمكة. فكتب أهل مكة إلى النبي(ص) عن ذلك، وطلبوا التدخل قائلين «أنك تأمر بصلة الرحم، وانك قد قطعت أرحـــامنا. وقد قتلت الآباء بالسيف والابناء بالجوع»، فكتب رسول الله (ص) إليه أن يخلي بينهم وبين الحمل[4]. وردّ هوذة يبدو صحيحاً بالنظر إلى الاشتراط الذي تضمنه من اقتسام السلطة مع محمد(ص)، فليس من عادة الرواة المتأخرين أن يزيفوا مثل هذا الكلام، لأن فيه تحدياً للرسول، وبقاؤه في ذاته دليـــل صحته. وخطاب الرسول اليه فريد في نوعه، ولا ترد صورة له إلاّ في حالة واحدة، هي حالة المنذر بن ساوى حاكم البحرين، التي سنتعرض لها في فصل قادم.

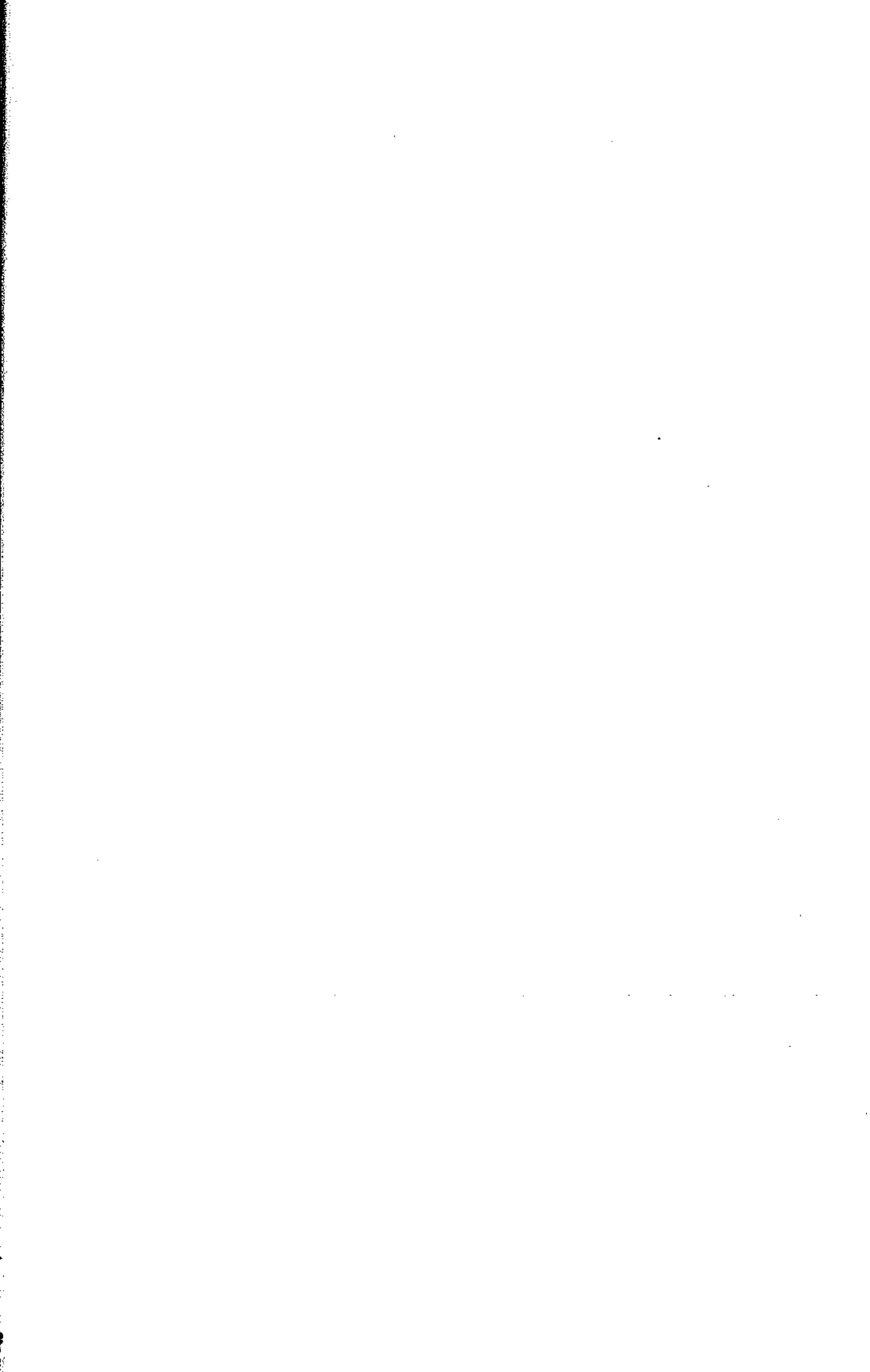
---

١ القسطلاني ٢٩٥/١؛ الحلبي ٣٥٢/٣.

٢ ابن سعد ٢/١ : ١٨

٣ ابن طولون : إعلام السائلين ٣٥-٧.

٤ ابن هشام (اوروبا) ٩٩٧ (القاهرة) ٦٣٩/٢.



البـاب الرابع

الاسلام يسود جزيرة العرب



تصـــدير :

قرر فتح مكة مصير جزيرة العرب والعرب جميعاً، وكان كثير منهم لايختلف عن عمرو بن سلمة الجرمي الذى وصف حاله وحال قومه بقوله «كنا بحضرة ماء ممرّ الناس عليه، وكنا نسألهم ماهذا الامر، فيقولون رجل زعم انه نبى، وأن الله ارسله، وأن الله اوحى اليـــه كذا وكذا، فجعلت لا أسمع شيئاً من ذلك إلاّ حفظته، كأنمـــا يغرى فى صدرى بغراء، حتى جمعت فيه قرآناً كثيراً. قال: وكانت العرب تلوّم بإسلامها الفتح، يقولون: انظروا فإن ظهر عليهم فهو صادق وهو نبى، فلما جاءتنا وقعة الفتح بادر كل قوم باسلامهم، فانطلق أبى باسلام حوائنا ذلك، وأقام مع الرسول ماشاء الله أن يقيم»(1). وقـــد لخص ابن إسحق الموقف تلخيصاً رائعا حين قال: «وإنما كانت العرب تربّص بالاسلام أمر هـذا الحى من قريش وأمر رسول الله (ص)، وذلك أن قريشاً كانوا إمـــام الناس وهاديهم، وأهل البيت الحرام، وصريح ولد اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام. وقادة العرب لا ينكرون ذلك، وكانت قريش هى التى نصبت لحرب رسول الله (ص) وخلافه، فلما افتتحت مكة ودانت له قريش، ودوخها الاسلام، وعرفت العرب أنه لاطاقة لهم بحرب رسول الله (ص) ولا عداوته، فدخلوا فى دين الله كما قال عز وجل، أفواجاً، يضربون اليه من كل وجه(2)». وأزالت هزيمة قريش كل أمل للعرب فى مقاومة منظمة. فقـــد كانت مكة مركز المعارضة وكان دور القبائل الأخـــرى مساندة المقاومة القرشية وتعضيدها. وبانتهاء هذه المقاومة أصبح من اليسير عزل كل القبائل التى مازالت تحلـــم بمقاومة فعلية، ومواجهة خطرهـــا مواجهة فعالة بعمل موحد يقوم به محمد وأتباعه. وفوق ذلك كله اشترك القرشيون أنفسهم اشتراكاً فعلياً فى تفتيت قوة حلفائهم السابقين(3). وبقيت بعد ذلك مقاومة وحيدة كان لها خطرها، هى تلك التى صدرت عن

---

١ ابن سعد ١/٢ ص ٧٠

٢ ابن هشام (القاهرة) ٥٦٠/٢ .

٣ ابن هشام : السيرة (اوروبا) ٨٤٢

آخــر مجموعة قوية من مجموعات الأحلاف القبلية التى استمرت بعد فتح مــكة، وتركزت فى هوازن وثقيف. وسرعان ما انهزمت هوازن تاركة ثقيف متحصنة وراء جدران مدينتها القوية. وقد برهنت جدران الطائف واستحكاماتها العسكرية على فعاليتها، ممــا دعا النبى إلى أن يرفع عنها الحصار، وان يرجع عنها دون ان يحدث فيها أثراً، مكتفيا بقطع أشجار العنب خارج أسوار المدينة(١).

وفى رجب من العام التاسع للهجرة سار النبى فى غزوته لتبوك على الحدود البيزنطية. وقد اتخذ هذا القرار «فى زمن عسرة من الناس، وشدة من الحر، وجدب من البلاد، وحين طابت الثمار، وأحبت الظلال، فالناس يحبون المقام فى ثمارهم وظلالهم ويكرهون الشخوص عنها على الحال من الزمان الذى هم عليه، وكان رسول الله (ص) قلّ ما يخرج فى غزوة إلاّ كنى عنها واخبر انه يريد غير الذى يقصد له إلاّ ماكان من غزوة تبوك، فــإنه بيّنها للناس، لبعد الشقة، وشدة الزمان، وكثرة العدو الذى يعمد له، ليتأهب الناس لذلك(٢)». وتردد الكثيرون فى الانضمام إلى الجيش الزاحف(٣). وقــد استغرقت الاستعدادات لتلك الحملة وقتاً طويلاً، وسبقت تلك الخطوة الأخيرة إجراءات عديدة. فقــد ذكروا أن عمرو بن العاص قد أرسل خلال العام الثامن إلى ذات السلاسل فى منطقة قضاعة بالشام ليدعو بلىّ وعذرة لمحاربة البيزنطيين(٤). ورغم أن الأسباب الحقيقية الكامنة وراء هذه الحملة غير واضحة إلاّ ان فكرة تأمين الحدود الشمالية لابد أن كانت فى ذهن النبى(ص). فلقد كان البيزنطيون ــ بالطبع ــ وقد هزموا الفرس مؤخراً حريصين على تدعيم ثغورهم ونقاط دفاعهم. وكانت جيوشهم على الحدود الشامية، والإشاعات التى راجت عن نواياهم فى التسلل إلى داخــل الجزيرة، واقتحام مواطنها، كله ممــا دفع محمداً(ص) إلى الحركة والعمل. وبالنظر إلى هذه القضية فى ضوء ماحدث بالفعل، يمكننا القول بأن النبى (ص) كان يهدف إلى غايتين من تنفيذ تلك الحملة. كانت أولاهما ان يسبق أى هجوم متوقع من قبل البيزنطيين، وأن يفرض سلطانه على الدويلات المسيحية الصغيرة وقبائل العرب على الحدود. وقد حقق هذه الــغاية بأقل مؤونة وأيسر جــهد. وألزمت الاتفاقيات التى عقدها الرسول مع الحكام والشيوخ هناك، الجميع بالارتباط به

---

١ نفسه (اوروبا) ٨٧٣ (القاهرة) ٢/٣٥٤.
٢ نفســه ٨٩٣ (القاهرة) ٢/٣٦٦.
٣ ابن هشام الــيرة ٨٩٤.
٤ نفســه

عسكرياً وسياسياً. فكان عليهم أن يدفعوا الجزية، معترفين بذلك بسلطانه عليهم، وكان عليهم بالإضافة إلى ذلك ان يلتزموا جانبه فى حالة اعتداء أى طرف ثالث. وتمثلت ثانيتهما فى الأثر المتولد عن هذه الخطوة الجريئة فى عقول مختلف القبائل داخل جزيرة العرب. إذ أحدث النجاح الذى أحرزه الرسول هناك أثره المطلوب فى دفع العرب إلى الانصياع لإرادته. وبرهن لهم ذلك على عدم جدوى أى مقاومة من جانبهم لقوته الصاعدة بين ظهرانيهم. وهكذا رجع الرسول(ص) إلى المدينة بهذا السجل الحافل بين يديه، والذى استغله استغلالاً فعالاً فى ضم صفوف العرب فى جميع أطراف شبه الجزيرة تحت قيادته. ولم يستغرق ذلك وقتاً طويلاً فقد بادرت ثقيف فى رمضان من نفس العام[1] بإرسال وفدها للمدينة للتفاوض فى أمر السلم. وانتهز الرسول أول فرصة سنحت له فى موسم الحج لذلك العام، ليعلن للعرب جميعاً شروطه ويذيع فيهم مراميه وأهدافه. «فأقام ابوبكر للناس الحج والعرب إذ ذاك فى تلك السنة على منازلهم من الحج التى كانوا عليها فى الجاهلية، حتى اذا كان يوم النحر، قام على بن ابى طالب (رض) فأذن فى الناس بالذى أمره به رسول الله (ص). فقال: ايها الناس، انه لايدخل الجنة كافر، ولايحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له عند رسول الله (ص) عهد فهو له إلى مدته، واجّل الناس أربعة أشهر من يوم أذّن فيهم ليرجع كل قوم إلى مأمنهم أو بلادهم، ثم لا عهد لمشرك ولا ذمة الا أحد كان له عند رسول الله(ص) عهد إلى مدة، فهو له إلى مدته، فلم يحج بعد ذلك العام مشرك ولم يطف بالبيت عريان[2]». وقد وضعت هذه الخطوات حداً فاصلاً فى علاقات الرسول بأولئك العرب الذين لم يقبلوا الاسلام حتى ذلك الوقت. وعندما انتهت الأشهر الأربعة وبلغت العقود مع الجماعات التى سبق للرسول التعاقد معها غاياتها أصبح لا مفر من قبول الإسلام بالنسبة لمشركى العرب إلا إلى السيف. فقد بلغ الإسلام من القوة مبلغا يمكنه من فرض شروطه، وكان على العرب الاستجابة لهذه الشروط قسراً وعنوة. وقد مهد كل ذلك الطريق لوفود العرب العديدة التى انسالت من كل فج تقصد المدينة فى عامى تسعة وعشرة من الهجرة.

ويجدر بنا أن نشير هنا إلى أن تقبل هذه القبائل للدين الجديد لم يكن فى جملته تقبلا فردياً، بل كان عملاً جماعياً قبلت المجموعات الكبيرة بمقتضاه أن تتخلى عن منعتها (وهو

---

1 نفسه ٩١٤

2 نفسه في (القاهرة) ٥٤٦/٢

ما نعبر عنه الآن بفكرة الاستقلال) مقابل الحماية العامة والامان الذى تكفله لها القــوة المركزية فى المدينة. وكانت العقيدة ذاتها جزءاً من الصفقة التى تمت بين الرسول (ص) من جهة وبينه وبين القبائل أو مندوبيها من جهة أخرى. وهذه الصبغة الجماعية فى تقبل الحماية السياسية ، التى تستلزم قبول العقيدة من جانب القبائل، وضحت بجلاء بعد وفاة الرسول الكريم مباشرة،حين ارتدت معظم قبائل العرب،اذ انها افترضت أن ما تعاقدت عليه مع الرسول أصبح غير ذى موضوع بعد وفاته، إذ أن إسلامهم ماكان عن اقتناع فردى، بل كان مظهراً جماعياً، مثله فى ذلك مثل المظهر السياسى الذى أرغموا على قبوله.

وكانت النتيجة التى تمخضت عنها هذه الإجراءات خلق كيان موحد ضم العرب لأول مرة تحت راية واحدة. وقد أزال الاسلام من هـــذا الكيان الجوانب البغيضة التى كانت تنخر فى الهيكل الاجتماعى، كعبادة الاصنام والربا وشرب الخمر والزنا وما اليها، ولكنه، وبطريقته الخاصة، أبقى على الهيكل العــام للمجتمع العربى، واكد الجوانب المضيئة فيه ، ورسم له طريق الانطلاق فى رحاب الزمان.

وكانت حصيلة هذه السنوات الأخيرة قبل وفاة الرسول (ص) عدداً ضخماً مــن الكتب والاتفاقيات تستحق الدراسة وتدعو للنظر والتمحيص.

الفصل الأول

الاتفاقيات مع اليهود والنصارى

أ ـ عرض الوثائق

وثائق أيلة (٢٧ أ ـ ٢٧ ب):

أيلة مدينة غنية على ساحل البحر الأحمر قليلة الزراعة وغالبية سكانها من اليهود الذين يعملون في صيد السمك(١). ولكنها رغم غلبة العنصر اليهودي عليها كانت مركزا مسيحياً هاماً وكان حاكمها يوحنا بن رؤبة أسقفاً نصرانياً(٢). والشعور الذي يخرج به القارىء مما كتبه ياقوت أن الوثيقة التي كتبها الرسول (ص) لأيلة خاصة باليهود وحدهم(٣). ولكن الاشارات المتعلقة بالمسيحية (في الوثيقة ٢٧ أ) تدل على أن الكتاب كان موجهاً إلى رجل نصراني. فهو بحكم منصبه كحاكم للمدينة كان يتحدث بلسان اليهود والنصارى جميعاً. ويجب أن ننبه هنا إلى ان صيادي السمك طبقة ادنى في السلم الاجتماعي بالمقارنة بالافراد الذين يضمهم السياج القبلي، ويبدو أن المسيحيين كانوا هم الطبقة الحاكمة في أيلة.

وقد وردت وثيقتا أيلة في كثير من المصادر بخلافات طفيفة في الرواية لا تغير من جوهر مادتها. وعبارة الوثيقة رقم ٢٧ أ توحي بأنها أرسلت أولاً إلى يوحنا بن رؤبة(٤) تدعوه إلى قبول الاسلام أو دفع الجزية لأن الرسول، كما تقول الوثيقة، لم يكن ليقاتله حتى يكتب اليه. وتحذره بلهجة التهديد من العصيان، وتطلب منه إكرام الرسل الموفدين اليه. ويشمل الجزء الأخير من الرسالة اسماء الرسل الذين قدموا عليه من قبل النبي.

أما الوثيقة ٢٧ب فهي إتفاقية تمنح أهل أيلة ومن معهم من أهل الشام وأهل اليمن وأهل البحر الأمان الكامل، فقد كانت أيلة نقطة التقاء هامة وثغراً بحرياً يجمع الناس من كل صوب وحدب. ويشمل نص الاتفاقية بنداً الغرض منه المحافظة على الأمن الداخلي

---

١ ياقوت : معجم البلدان ١/٤٢٢ ، الزرقاني ٣/٣٥٩

٢ انظر دائرة المعارف الإسلامية مادة « أيلة »

٣ ياقوت نفسه ١/٤٢٢ .

٤ الزرقاني ٣/٣٦٠ .

باعتبار كل من يرتكب جريمة تهدد السلام ــ وذلك بإحداث الحدث ــ خارجاً على المجموعة يحل ماله ودمه « فانه لايحول ماله دون نفسه، وإنه طيّب لمن اخذه من الناس».

ولا تشير هذه الوثيقة (٢٧ب) إلى موضوع الجزية من قريب أو بعيد. بينما يتفق عدد من المصادر على أن يوحنا جاء إلى تبوك اثناء اقامة النبى فيها، وعقد معه معاهدة صلح[١] مؤداها أن يدفع جزية مقدارها دينار واحد لكل فرد على أرضه بلغت جملتها ٣٠٠ دينار [٢]. وكان عمر بن عبد العزيز يتقاضاها منهم دون زيادة[٣]. واشترط الرسول عليهم بالاضافة أن يمدوا من مرّ بمدينتهم من المسلمين بقرى الضيف، وتقديم كل المساعدات اللازمة لهم[٤].

توثيق النصوص :

يشير أسلوب الوثيقتين بوضوح إلى أصل قديم. فالجمل قصيرة المبنى، دقيقة المعنى، وتركيب بعض العبارات، خاصة فى الوثيقة (٢٧ب)، يرقى إلى مستوى عال فى التأليف البليغ، يضعه فى مصاف ذلك الاسلوب المقتضب الموجز الذى اعتاد الرسول (ص) ان يعبر عن نفسه به، فى كثير من أحاديثه المروية. وبينما تعكس الوثيقة ٢٧ أ نفس الاتجاه فيما يتعلق باللغة، فهى تضيف ميزة أخرى تدعم فكرة التوثيق. فتكرار كلمات مثل: حرملة، رضيت، مهما، وأنّ، واكسهم كسوة حسنة، ينم عن أسلوب قديم يهدف، برغم ايجازه، إلى التأثير على السامع بتكرار بعض أجزاء الكلام، وهى ظاهرة أسلوبية لانجدها كثيراً فى الأجيال المتأخرة، لأن هذه اعتبرتها من الزوائد التى لامعنى لها.

وذكر بعض الحوادث المحددة كشفاعة حرملة، وتجهيز أهل مقنا إلى ارضهم المذكورة في ٢٧ أ تضيف إلى العوامل التى تؤكد صدق الوثيقة. ويقف شاهد التاريخ، كما تورده المصادر الاولية، برهانا إضافياً إلى جانب ما ذكرنا من عوامل.

اتفاقية مقنا (٢٨) :

شروط الاتفاقية مع مقنا مضمنة فى خطاب وجه إلى بنى جنبة ــ وهم جماعة من

---

١ ياقوت : معجم البلدان ٤٢٢/١، البلاذرى : فتوح ٧١، ابن هشام ٩٠٢، ابن سعد ٢/١ : ٢٩، ٣٧، أبو عبيد : الأموال ٢٠٠

٢ البلاذرى ٧١، ياقوت ٤٢٢/١ .

٣ نفس المصادر .

٤ ياقوت ٤٢٢/١، البلاذرى ٧١

اليهود ـــ وإلى أهل مقنا الآخرين. وترد فى الجزء الأخير من الكتاب عبارة موجهة إلى المسلمين فى مقنا تنصحهم بالعلاقات الطيبة مع بقية السكان « من أطلع أهل مقنا بخير فهو خير له، ومن اطلعهم بشر فهو شرّ له».

ويجردهم الكتاب من سلاحهم تجريداً كاملاً ومن رقيقهم وحيوانهم ودروعهم الاّ ماعفا عنه الرسول أو رسوله، ويطلب منهم بالاضافة إلى ذلك ان يدفعوا ربع ما تخرج نخلهم من تمور ، وربع ما يصيدون من اسماك ، وربـــع ماتغزل نساؤهم. وكل هذه الاجراءات لاتذكر على أنها جـــزية فى الكتاب، ولكن الكتاب يعدهم إن وفوا بهذه الألتزامات أن « يبرأوا بعد من كل جزية أو سخرة».

والروايات المختلفة للنص فى المصادر الاولية توحي بانها قد نقلت من مخطوطة أصلية. فابن سعد يعطى اسم المجموعة المعنية كبنى « جنبة » بينما يورد البلاذرى الاســم كبنى « حبيبة ». والفرق بين الكلمتين يكمن فى وضع النقط على الحروف مما يعتبر تحريفاً عن أصل مكتوب. وبينما ترد عبارة اخرى فى ابن سعد ك «نزل علىّ أيتكم» نراها قد اصبحت فى رواية البلاذرى « أنزل علىّ أنكم».

وتختتم رواية البلاذرى بعبارة «وكتب علىّ بن ابو طالب فى سنة تسع ». وعلى هذه العبارة يقيم ابن عساكر اعتراضه على توثيق هذه الوثيقة. والاعتراض الاول الذى يثيره أن « ابى طالب» قد كتب «ابو طالب»،وهذا خطأ نحوى لا يستقيم مع معرفة علىّ العميقة بالنحو،وهو أول من افترعه. والاعتراض الثانى ان هذه الاتفاقية قد عقدت أثناء حملة تبوك وماكان علىّ فى تبوك فى تلك الغزوة بالذات (1).

ويجب ان ننبه إلى أن رواية ابن سعد التى لاتضم العبارة المذكورة آنفا متقدمـــة فى الزمن على رواية البلاذرى . ويبدو أن العبارة من زيادات المتأخرين على النص الأصلى واعتراض ابن كثير له ما يسنده مـــن شاهد التاريخ (2) . وهناك بالإضافة الى ما ذكره ابن كثير ، إعتراض آخر على العبارة يتمثل فى ذكر السنة التاسعة عـــلى عهد النبى فى الوقت الذى لم يبدأ فيــه استعمال التاريخ الهجرى الاّ على عهد عمر بن الخطاب (3). وهكذا يمثل ورود هذ العبارة فى النص المعنىّ خطأ فى التسلسل التاريخى للأحداث بإقحام

---

١ البلاذرى ص ٦٠ (انظر الهامش)

٢ ابن هشام ٨٩٧ .

٣ الطبرى : تاريخ ١٢٥٣ .

حدث تم التوصل اليه فى فترة متأخرة فى نص كتب فى مرحلة متقدمة . ولكن الاعتراض الأول لا يضع فى الاعتبار ماجرى به العرف من استعمال بعض الأسماء المركبة كأسماء بسيطة ، واعتبارها كلمة واحدة فى هذه المرحلة المتقدمة . فقد ذكر الزمخشرى أن أسماء مثل «أبو أمية» و «أبوطالب» و «أبو سفيان» لم تكن تتغير فى حالة الإضافة ([1]). وتورد المصادر أمثلة عديدة لتبرهن على هذه النقطة([2]). ووجود أسماء اخرى مثل بلحارث وبوسعيد وبلعنبر التى لا تتغير فى إعرابها فى الحالات الثلاث مما يدعم هذا الرأى.

ورفض هذه العبارة لايعنى إنكار النص بكامله. فالنص له ما يسنده من جوانب متعددة. ويبدو أنه قدكان فى ذهن ابن عساكر نص لوثيقة أخرى كان أهل مقنا وخيبر يزعمون أن الرسول كان كتبها لهم. وهــذه الوثيقة المزعومة المفرطة الطول ([3]) واضحة الزيف من جوانب متعددة. ومحتوياتها وأسلوبها لا يقفان أمام أى نقد جاد. وقد زيف اليهود والنصارى عدداً كبيراً من مثل هذه الوثائق باسم النبى محمد فى الأزمان المتأخرة لكى ينالوا بعض الفوائد أو يؤمنوا بعض مصالحهم بمقتضاها([4]).

نصارى نجران (٣١) :

ينقسم سكان نجران من حيث الدين إلى مجموعتين متميزتين احداهما مسيحيــة والاخرى وثنية، ومعظم هذه الأخيرة من بنى الحارث بن كعب([5]). ويبدو أن المسيحيين قد بلغوا درجة عالية من التنظيم الإدارى ممــا ظهر فى توزيع السلطات والمناصب التى انعكست بوضوح فى تكوين وفدهم الذى زار النبى (ص) فى المدينة([6]). فقد ذكرت الروايات أن وفداً منهم جاء إلى النبى بالمدينة فى اول الهجرة، مكوناً من ستين رجلاً،

---

١ الفائق (القاهرة) ٤/١ ، أنظر وثائق حضرموت ونجران رقم ٣١ فى هذا الكتاب .

٢ الصفدى : الوافى بالوفيات (اسطنبول) ١٩٣١ ج ٣٩/١ ، الكتانى : التراتيب الادارية (الرباط) ١٥٥/١ ، انظر أيضاً ابن خلكان ترجمة أبى حنيفة ، محمد حميد الله : مقدمة الوثائق السياسية .

٣ الوثيقة مكتوبة بالعربية والعبرية وقد اكتشفت فى مخطوطة بمصر وهى محفوظة بكمبردج ، انظرها فى حميد الله مجموعة الوثائق برقم ٣٤ . انظر : *Jewish Quarterly Review*, 1st Series, London, Vol. XV (Jan., 1903), pp. 167–91; Sperber, M.S.O.S., Vol. XIX, 1916, pp.45–6

٤ انظر حميد الله : مجموعة الوثائق (الطبعة الثانية) ص ٣٦٩–٣٧٩ ، و ص ١١٦–١٢٨ ، وقد اهملت هذه الوثائق فى دراستى لوضوح زيفها . انظر ابن كثير : البداية ٢١٩/٤ – ٢٠ ، ٣٥٢/٥ لتعليقه على هذه الوثائق .

٥ ابن القيم : نفسه ٤٥/٣ .

٦ ابن هشام (اوروبا) ٤٠١ ، ابن سعد ٢/١ : ٨٥ .

ودخلوا معه في جدل حول أفكاره الدينية، ممـا ذكره ابن اسحق في « السيرة » وسماه بالمباهلة حينا[1] وبالملاعنة أحيانا اخرى [2]. وانتهوا بأن قالوا: « قد رأينا ألاّ نلاعنك وأن نتركك على دينك ونرجع على ديننا، ولكن ابعث معنا رجلاً من أصحابك ترضاه لنا، يحكم بيننا في أشياء اختلفنا فيها من أموالنا، فانكم عندنا رضا» [3]. فأرسل معهم أبا عبيدة بن الجراح وقال له « اخرج معهم ، فاقض بينهم فيما اختلفوا فيه[4]». ولم يؤمر خالد بن الوليد بالسير اليهم إلاّ في العام العاشر الهجري، وتغلب عليهم دون حرب، وتبعه وفد من بني الحارث بن كعب إلى المدينة حيث قابلوا الرسول (ص)[5].

وتنسب المصادر وثيقتين إلى نجران. احداهما موجهة إلى القسم المسلم من اهل نجران، وقد أرسلت مع عمرو بن حزم، الذي عين حاكما على نجران[6]، وسنتناولها بالتفصيل في مقام آخر. والأخرى خاصة في عمومها بالمسيحيين من أهل نجران. ولا يورد ابن هشام إلاّ الوثيقة الاولى [7]، ولا يشير إلى النصارى أو وفدهم في هذه الفترة. أما أبو يوسف فيورد جزءاً من الوثيقة الاولى عن ابن إسحاق، ثم يورد النص الكامل للوثيقة الاخرى وبنفس السند فيما يظهر [8]، فيخلط بين الوثيقتين، ويعتبرهما كلاً واحداً. ويورد ابن سعد النص الكامل لوثيقة النصارى في مكان [9]، وتلخيصاً لها في مكان آخر [10]. وينقل أبو عبيد نفس النص بخلافات ثانوية [11]. هذا في الوقت الذي يضمن فيه البلاذري كتابه تلخيصاً له عن الزهري[12]، ونصاً كاملاً عن يحيى ابن آدم [13] يقرب جداً من روايتي أبي يوسف وأبي عبيد. وتظهر أجزاء من هذه الوثيقة

---

١ ابن هشام (القاهرة) ٥٧٣/١
٢ نفسه ٥٨٤
٣ نفسه
٤ نفسه
٥ ابن هشام (اوروبا) ٩٦٠
٦ نفسه ٩٦١
٧ نفسه ٩٦١ – ٣
٨ الخراج ٧٢
٩ الطبقات ٢/١
١٠ نفسه ٨٥
١١ الأموال ١٨٧
١٢ فتوح البلدان ٦٥
١٣ نفسه ٦٦

فى سنن أبى داود(١) والفائق للزمخشرى(٢) ولسان العرب(٣). وفى مرحلة متأخرة ينقل الينا ابن القيم النص بأكمله(٤).

وعلى الرغم من أن الروايات المختلفة للوثيقة تختلف فى تسجيل بعض الكلمات أو فى ترتيب بعض الجمل إلا انها تتفق جميعاً فيما يتعلق بما يشتمل عليه النص من أفكار. فقد كان على النصارى أن يؤدوا ألفى حلة تدفع على مرحلتين، فى كل رجب وكل صفر. كضريبة على أشخاصهم وأراضيهم، وعلى كل بالغ منهم المساهمة فى أدائها(٥). وقد فرضت الضريبة على أساس الحلل لأنها تصنع محلياً، ويمكن دفعها فى يسر وسرعة(٦). وأعطى لهم الخيار فى الدفع بطرق اخرى، ولكن القيمة فى هذه الحالة تحسب على أساس الأواقى التى يجب أن لاتتعدى جملتها الألفى أوقية من الفضة. وعليهم أن يمدوا المسلمين الذين يمرون بهم من جند أو رسل بالمؤن وحقوق الضيافة مابين عشرين يوما فما دون ذلك، وأن يعيروهم ثلاثين من الدروع وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا إذا حدث باليمن مايوجب الحرب من كيد أو معرة. وقد منعوا من ممارسة الربا. وفى مقابل ذلك كفلت لهم الاتفاقية استقلالهم ومنحتهم كافة الضمانات التى تكفل لهم الأمن والسلام فى أرضهم، فأعطتهم «جوار الله وذمة محمد على أموالهم وأنفسهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير»، وليس من تدخل فى شئونهم الداخلية الدينية ولايحشرون ولايعشرون ولا يطأ أرضهم جيش. وكفلت لهم فى إحدى الروايات حق إقامة العدل بينهم فى نجران نفسها دون اللجوء إلى محمد.

ولا تنتهى قصة نصارى نجران بوفاة الرسول (ص)، ولكنها تنتقل ومعها الضريبة المفروضة فى المصادر، وتستمر حتى زمن عمر بن عبد العزيز. وقد روى أن أبا بكر الصديق كتب لهم وثيقة أخرى تؤكد ما اشتمل عليه كتاب النبى لهم(٧). ولما تولى عمر ابن الخطاب الخلافة رأى فيهم خطراً على الاسلام، وطلب منهم الجلاء، لأنهم كانوا

---

١ أبو داود سنن ٢/٤٤
٢ الفائق مادة «وقف»
٣ اللسان مادة «وقف».
٤ زاد المعاد ٢/٤٠
٥ أبو يوسف ٧٥
٦ أبو عبيد ١٨٩
٧ أبو يوسف ٤١، الطبرى ١٩٨٧–٨، ابو عبيد ١٨٩

يمارسون الربا وقد كثر عددهم(١). فأقاموا في النجرانية بالعراق، وعطل عمر دفع ما عليهم من جزية لمدة عامين(٢). وخفض عثمان ما عليهم من جزية بثلاثين حلة(٣)، واقرّ علىّ ماقرره سلفه بخصوصهم. ثم اشتكوا إلى معاوية ما بهظهم من أمر الجزية إذ دخـل بعضهم الاسلام ومات البعض أو تفرقوا ؛ فخفض الجزية بمائتي حلـة ؛ ولكن الحجاج سرعانمارفع قيمة الجزية إلى ١٨٠٠ حلة. وعندما تولى عمر بن عبد العزيز شئون الخلافة حدد الجزية بمائتي حلة كانت قيمتها ١٨٠٠ درهم(٤).

وليس في لغة الوثيقة في كل رواياتها إنحراف عن سبل الاداء التي كانت سائدة في عصر صدر الاسلام. والقراءات المتباينة لبعض الالفاظ توضح أن الخلافات في الروايات المختلفة للنص كانت ناجمة عن تحريف أو خطأ في النقل عن مصدر قديم أصيل كما يتبين من مقارنة الأمثلة الآتية: قضوا: قبضوا: قصوا؛ يؤدوه: يردوه؛ مثواه: مقرى: مؤنة؛ ضمين: ضامن: ضمان؛ ذو مقدرة: ذو معذرة: ومعرّة: ذات غدر: واقف: واقه: وافه الخ.

والحكمان الخاصان بأداء الحلل ومنع الربا مثبتان بشهادة التاريخ، وليس هناك في النص ماينم عن تزييف سواء أكان في الشكل أو الموضوع.

ب . مفهوم الجـزية

لم يكن مفهوم الجزية، كضريبة معينة على رؤوس الأفراد من غير المسلمين في مقابل الخراج أو ضريبة الأرض، في البداية بهـذا الوضوح والتحديد الذي نراه عليه في مصادر الفقه. فقد كانت الجزية تشمل في معظم الأحـوال النوعين معاً، ولم تتبين الفروق بينهما وتتضح معالمهما إلاّ بعـد أن اتسعت رقعة الخلافة وامتد نفوذها خارج جـزيرة العرب، وبسطت الدولة سلطانها على شعوب بأكملها في فارس وبيزنطة ومصر وغيرها، عرفوا باهل الذمة، ووقع تحت تصرفها أراضيهم الغنية، ومن ثم رأينا بوادر هذا التحديد في أمر الجزية والخراج منذ عهد عمر بن الخطاب (رضى). وقد أنزلت أول آية(٥)

---

١ البلاذري ٦٦

٢ أبو يوسف ٤١-٢ ، ابن سعد ١/٢ : ٨٥ ، البلاذري ٦٦

٣ أبو يوسف ٤٢

٤ البلاذري ٦٧

٥ سورة التوبة الآية ٢٩

تذكر مصطلح الجزية كضريبة محددة على غير المسلمين فى العام التاسع من الهجرة([1]).
وفى معرض حديث ابن إسحق عما كان يساور قريشاً من المخاوف حيال الخسائر التى كانوا يتوقعون أن يمنوا بها من جراء حرمان المشركين من اداء الحج بمكة بعد العام التاسع قال: «أى ففى هذا عوض مما تخوفتم من قطع الأسواق، فعوضهم الله بما قطع عنهم بأمر الشرك، ما أعطاهم من أعناق أهل الكتاب، من الجزية»([2]).

وليست هناك أية إشارة إلى أن النبى (ص) قد فرض ضريبة على غيرالمسلمين قبل ذلك. وقد كانت الظروف فى المدينة – حيث عاش عدد ضخم من اليهود – مواتية لفرض مثل هذه الضريبة. ولكنه طلب من اليهود أن يدفعوا مجرد «نفقة» للمسلمين فى حالة الحرب، وذلك إذا اشتركوا معهم إشتراكاً فعلياً فى القتال([3]). وقد كان ذلك بمثابة واجب تطوعى له علاقة بالوضع السياسى الذى أقامه الرسول فى المدينة، وساهم فيه اليهود فى البداية. ولما رأى الرسول لزاما عليه أن يحاربهم وأن يجليهم فى نهاية المطاف عن المدينة، لم يخضعهم لأى ضريبة. ففى العام الرابع للهجرة أمر بنى النضير باخلاء مساكنهم، وفرض عليهم ألاّ يحملوا معهم الا الضرورى من المتاع. ومن قبلهم خلى سبيل بنى قينقاع دون ان يتخذ ضدهم أى اجراء تأديبى، ولكنه أعدمهم فى العام الخامس بعد أن وضحت خيانتهم واستبان غدرهم. وفى العام السادس اندحر بنو المصطلق ولم يكن هناك فرض محدد. وفى العام السابع خضعت خيبر، وتم التوصل لاتفاق مع يهودها أن يزرعوا الأرض ثم يؤدوا إلى المسلمين نصف محصولهم، ولم يكن ذلك جزية بأى حال من الاحوال، وهو أدخل فى باب رهن المحصول.

ويبدو أن أهمية الجزية كضريبة على غير المسلمين قد استبانت للرسول (ص) أثناء غزوته لتبوك. فحين وجد الرسول (ص) نفسه فى مركز القوة وسط هذا الحشد من الدويلات النصرانية والمسيحية التى لم تستجب لدعوته للدخول فى الاسلام، ولكنها كانت أضعف من ان تقاوم سلطانه، أو تشكل خطراً مباشراً على الدولة المسلمة، وضح سبيل الجزية كإجراء يلائم هذه الأوضاع الجديدة. وفى هذا الجو أنزلت آية الجزية كما يقول أبو عبيد القاسم بن سلام([4]). والآية لا توضح طبيعة الجزية ولا مقدارها، اكثر من

---

١ ابن هشام ٩٢٣، أبو عبيد ١٩، ابن القيم ١/١٧٥

٢ ابن هشام (اوروبا) ٩٢٣ (القاهرة) ٢/٥٤٨

٣ أبو عبيد ٢٠٦. انظر وثيقة دستور المدينة

٤ أبو عبيد ١٩

وصفها بأنها إذلال لدافعيها، إذ أنهم يؤدونها عن يد وهم صاغرون. والخطوات الاولى التى اتخذها الرسول (ص) فى سبيل تنفيذها، وهو مازال بتبوك توضح فهمه لهـا. فقد روى ابن إسحق أن الرسول لما انتهى إلى تبوك «اتاه يوحنا بن رؤبة صاحب أيلة، فصالح رسول الله صلعم وأعطاه الجزية، واتاه اهل جرباء وأذرح فأعطوه الجزية، فكتب رسول الله صلعم لهم كتابا فهو عندهم(1)».

ثم اتى خالد بن الوليد بأكيدر بن عبد الملك، صاحب دومة الجندل، إلى النبى فأبقى على حياته، وتمت المصالحة بينهما على أن يدفع أكيدر الجزية، ثم أطلق النبى سراحه، فرجع إلى مدينته(2). ودفع اهل أيلة ٣٠٠ دينار(3)، بينما دفع أهل أذرح مائة دينار(4)، وقد فرض على أهل مقنا ودومة الجندل شروطاً قاسية(5). فجرّد أهل مقنا من عبيدهم وخيولهم وسلاحهم، وحكم عليهم بدفع ربع تمورهم، وربع محصول صيدهم من السمك، وربع ما تغزل نساؤهم، بينما صودرت كل الأراضى البور والسلاح والخيول والحصن فى حالة دومة الجندل(6). ولكننا لا نجد ذكراً لضريبة بعينها فوق ذلك. وفى مرحلة متأخرة، وعند ما رجع إلى المدينة، استقبل وفد نصارى نجران الذين وافقوا، بعد تمنع شديد وجدل عنيف(7) من جانبهم، على أن يؤدوا الألفى حلة المذكورة. وأتاه وفد بنى تغلب من نصارى العرب وهو بالمدينة، فعقد مع المسيحيين منهم صلحاً أقرهم بمقتضاه على ديانتهم، على شرط أن لا يعمدوا أبناءهم(8). ولم يفرض عليهم أى جزية، الأمر الذى فعله عمر بن الخطاب فى مرحلة متأخرة(9).

وهكذا يتبين مما ذكرنا أنه لم يكن هناك حد معين لقيمة الجزية فيما يتعلق بالرسول (ص). وقد فرضت الظروف المحيطة سبيل العمل الذى يتبع بشأنها، وبالتالى فقد كانت ضريبة موحدة عامة اكثر منها ضريبة فردية على الرؤوس، إذ أن هذه مرحلة متأخرة فى

---

١ ابن هشام (اوروبا) ٩٠٢ (القاهرة) ٢/٥٢٥

٢ نفسه ٩٠٣

٣ البلاذرى ٧١، ياقوت ١/٤٢٢.

٤ أنظر الوثيقة رقم ٢٩

٥ أنظر الوثيقة الخاصة بهم والتعليق عليها أدناه

٦ أنظر نقد الوثيقة

٧ ابن سعد ١/٢ : ٨٥

٨ نفسه ٥٥

٩ أبو يوسف ١٢٣، ابن قتيبة : المعارف ٢٤٩.

سلسلة طويلة من التطور استغرقت زمناً قبل أن تبلغ هذا الوضع الأخير المعروف فى كتب الفقه. وفى مكاتبته مع المنذر بن ساوى(١) حاكم البحرين، يذكر الرسول بوضوح فرض الجزية على اليهود والمجوس(٢). وهو لا يعين المقدار الا في رواية واحدة للكتاب أوردها ابو يوسف كدينار واحد أو ما يعادله من الثياب المعافرية(٣). ولكن أبا يوسف يورد رواية أخرى للكتاب فى نفس الصفحة من «الخراج» غفلاً من أى تحديد لقيمة الجزية، ويسميها ابن سعد «جزية أرضكم (٤)». وفى كتابه لعمرو بن حزم حين بعثه لنجران كان المقدار المعين للجزية هو دينار واحد أو ما يعادله من الثياب(٥). ومن المفيد أن نلاحظ أن عمر ابن الخطاب حين أصبح خليفة، وواجهته المشكلة المحيّرة الخاصة بفرض الجزية على المجوس، لم يكن فى وضوح تام عما يفعل، ولكن عبد الرحمن بن عوف نبهه إلى ما فعله الرسول فى حالة مجوس البحرين. فقبل عمر ماذكره عبد الرحمن كسابقة صحيحة وعمل بمقتضاها(٦).

ومن استقراء الحالات المشار إليها يتبين أن قرار فرض الجزية كان أمراً مرهوناً بطبيعة القضية التى كانت قيد النظر. فحين اتخذ الرسول (ص) القرار بنفسه، كانت النتيجة نوعاً من الضريبة الجماعية، بلغت فى بعض الحالات، كما رأينا، حد التجريد العام من السلاح ودفع غرامة الاستسلام. وفى الحالات المفرقة الأخرى التى فاوض فيها مندوبوه أهالى المناطق البعيدة كاليمن والبحرين، حيث يقل الشعور بسلطانه المباشر، يظهر الإتجاه نحو الحلول الوسط، ولكننا لاندرى على وجه التحديد المقادير المدفوعة، ولعل الدينار أقربها لتواتر الاشارة اليه. وفى واقع الامر لم يكن فرض الجزية هو العرف السائد على الدوام فى حالة أهل الكتاب فقد دلّ كتاب النبى لبنى عريض (رقم ٣٠ب) أن اليهود فى هذه الحالة قد منحوا طعمة من الرسول توفى لهم كل عام.

---

١ أنظر القسم الخاص بعمان والبحرين من هذا الكتاب

٢ أبو يوسف ١٣١، الطبرى ١٦٠٠، ١٦٠١، ابن سعد ١/٢ : ٢٨، البلاذرى ٧٠، ٧٩، ٨١، أبو عبيد ٢٠.

٣ الخراج ١٣١. انظر تفصيلا أوفى فى قسم البحرين وعمان ادناه.

٤ ابن سعد ١/٢ : ٢٨

٥ ابن هشام ٩٦٢. انظر وثيقة بنى الحارث فى نجران رقم ٣٤

٦ أبو عبيد ٣٥. انظر وثائق البحرين عن هذا الموضوع

الفصل الثانى

ثقيـــف

(٣٢)

تصـــدير :

كانت الطائف، مدينة ثقيف، مركزا تـجارياً ودينياً عظيماً عند ظهور الاسلام. وكان لهـا حرمها الخاص، والهتها اللات التى كانت تضارع العزى، إلهة قريش، فى المجد والسيرورة. وذكر ابن حبيب أن ثقيفاً أقامت هيكلاً للات كانت تغطيه بالستر لمنافسة الكعبة. وكان واديها حرماً [١]. وكانت عظمة هـذه المقدسـات انعكاساً صادقاً لقوة القبيلة التى كانت تحتفل بهـا وتقدسها. وكانت ثقيف، رغم انقسامها، فى موقف من مواقف القوة. فقد تضافرت خصوبة أرضـها مع مـصدر لا ينقطع من المياه لتجعل من الطائف مقراً صالحا لمجموعة غنية مستقرة، ذات نظام إدارى عظيم الدقة، ومنعة سياسية تنافس ما كان عليه الحال فى مكة. وكانت الصلات بين المدينتين وديـة، وقامت بينهما عـلاقات تجاريـة واجتماعية قـوية. وكان لبعض القرشيين كـروم بالطائف[٢]، وكانت الشراكات والمعاملات التجارية بـين سكان المدينتين مـتكورة ومألوفة[٣]. وقد أضافت علاقات الزواج التى انتظمت الاسر فى المدينتين[٤] عـنصراً قوياً من عـناصر الترابط والتضامن بينهما.

وقد كان الرسول حريصاً على إخضاع الطائف بعد أن نجح فى فتح مكة. وكان عليه أن يتولى أولاً أمر قبيلة هوازن التى كانت أقـل تماسكاً من ثقيف، وتسكن حـول الطائف، حتى يوصـد الباب أمام أى امدادات أو تعضيد فى المستقبل لثقيف. وبعد أن هزم هوازن فى حنين، سار نحـو الطائف، التى برهنت عـلى منعتها وقوتها بحكم

---

١ المحبر (حيدر اباد ١٩٤٢) ص ٣١٥

٢ الأزرقى : أخبار مكة ٧٠، البلاذرى : فتوح ٥٦

٣ الأزرقى ٧٠، ابن هشام (اوروبا) ٢٧٦، الطبرى، : تفسير ٢٣/٦

٤ ابن هشام ٨٧٣ — ٤

استحكاماتها القوية وعنف مقاومة أهلها. وكانت ثقيف تتوقع الهجوم، فأخذت لذلك أهبته، واتخذت كل الاحتياطات الضرورية للدفاع، وذهبت أبعد من ذلك بأن أرسلت اثنين من رجالها، هما عروة بن مسعود وغيلان بن سلمة، إلى جرش للتدريب على فن صناعة الأسلحة كالدباب (واحدتها الدبابة جنّة من دروع أو ألواح خشبية تمشى تحتها الجنود فى حرب الهجوم) والضبور والمجانيق، قبل واقعة حنين بزمن طويل[1]. وبعد حصار بالغ الشدة، رماهم الرسول فيه بالمنجنيق، تكبد فيه جيش المسلمين بعض الخسائر بسبب النبل الذى كانت ترميهم به ثقيف، أمر الرسول بقطع أعنابهم خارج الأسوار[2] فى محاولة حربية أخيرة، وانسحب الجيش نحو المدينة دون أن يكمل مهمته. وقد وضح له انه لن يستطيع هزيمتهم باللجوء إلى القوة المجردة، وكان لابد من الاعتماد على وسائل اخرى لإحراز النصر. ففرض حصاراً فعالاً على تجارتهم، وحرض القبائل المجاورة لهم، خاصة هوازن، على مهاجمتهم[3].

وكان من آثار حملته على تبوك، وما تبعها من عقد الصلح مع الدويلات المسيحية واليهودية والعربية على الحدود البيزنطية، أن تأمنت حدوده الشمالية، وقوى مركزه السياسى داخل شبه جزيرة العرب. وكان المد الصاعد أقوى من أن تقاومه ثقيف، فقد وجدوا أنفسهم فى عزلة تامة، تحيط بهم جيوش من جيرانهم المناجزين لهم، فلم يكن لهم من خيارغير أن يستسلموا، ويعقدوا إتفاقا مع النبى يحدد علاقتهم مع الدولة الجديدة. وقد كانوا فى موقف قوة حين تم الوصول إلى الاتفاق، وقد عكست بنوده هذه القوة بوضوح وجلاء. والواضح أنهم استطاعوا أن يفرضوا بعض شروطهم الخاصة، التى تمثل الجزء الاكبر من الاتفاقية التى تمخضت عن المفاوضات بين الطرفين. ويرد النص الكامل لهذه الاتفاقية فى«كتاب الاموال» لأبى عبيد [4]، وتكرر فقرات منه فى كتب الفقه[5] ومعاجم اللغة[6].

---

١ الطبرى (القاهرة) ١٣٢/٣

٢ ابن هشام ٨٧٣-٤ ، الطبرى (القاهرة) ٣٥٣/٢

٣ نفسه ٨٧٩ ، ٩١٤-٧

٤ ص ١٩٠ ، يورد ابن هشام جزءاً منه (السيرة ٩١٨-٩) يعتبره السهيلى (الروض ٢٣٧/٢) جزءاً مما أورده أبو عبيد

٥ أبو داود ٤٢/٢ ، انظر ابن القيم : زاد المعاد ٢٨/٣

٦ اللسان تحت حشر وعشر . انظر أيضاً تاج العروس

حرم وج :

تبدأ الوثيقة بإقامة حرم وجّ على غرار حرم مكة، فتذكر «أن عضاه وجّ وصيده لايعضد : ولا يقتل صيده، فمن يوجد يفعل شيئا من ذلك ، فانه يجلد وتنزع ثيابه. ومن تعدى ذلك فإنه يؤخذ فيبلغ محمداً رسول الله»(١). وهذا فى الواقع تأكيد لوضع قائم. لأنه قد كان لثقيف، كما ذكرنا، الهتها اللاتو حرمها. وقد حطم الرسول الصنم(٢)، ولكن الحرم الذى كان يرمز لمنعة القبيلة وقوتها الروحية ، ماكان من الممكن أن يمحى بسهولة ويسر. وقد حيّر هذا الامتياز الممنوح ، الدارسين الأول ، وآراؤهم حول الموضوع مختلطة ، إذ لم يصلوا حوله إلى اتفاق(٣). والرأى الذى يذهب إلى أن الحرم قد أقر فى البداية، ثم ألغى مؤخراً (٤)، يبدو أقرب الآراء إلى واقع الحال.

وقد دل التنازل لثقيف فى شكل هذا الامتياز على تمنع هذه القبيلة، وإحجامها عن التفريط فى هذا الرمز لقوتها، وإن قبلت وصاية الرسول السياسية عليها. ولكن كلما قويت سلطة الدولة المركزية، وضعفت مقاومة ثقيف الضمنية بالتدريج ، بانتشار العقيدة، وما ينجم عنها من ذوبان العاطفة المحلية فى العاطفة العريضة، التى تتمثل فى احساس الفرد بانتمائه إلى مجموعة كبرى متناسقة الافكار متحدة المشاعر ، فقد الحرم فعاليته، وضعف أمره، وأهمله الناس، وامحت ذكراه من عقولهم.

الأمن الداخلى :

وقد حافظت الاتفاقية على استقلالهم المحلى بمقتضى الأمر الموجه إلى المسلمين بأن لا يتغولوا على أراضى ثقيف، وألاّ يعبروا واديهم دون إذنهم، وألا يتعرضوا لهم بالذم، ووعدهم الرسول بالنصر ضد أى معتد أو ظالم. وأعطاهم علاوة على ذلك الحق فى أن يمنعوا أى فرد لا يرغبون فيه من الدخول إلى سوقهم. وهذا يتسق والعرف المتبع فى البيئات التجارية، حيث يجوز للسلطات أن تمنع الشخص من الدخول للسوق أو تحجر على تحركاته أو تحدد اقامته. ولعل فى التصديق لهم بأن يكون البيع والسوق بأفنية البيوت الوارد فى الاتفاقية، ضماناً آخر ضد أى هجوم مفاجىء عليهم أو ابتزاز لتجارتهم.

---

١ الأموال ١٩٣

٢ ابن هشام ٤١٩–٧

٣ انظر الهامش ١ على الوثيقة ٣٢ .

٤ ابن الأثير : النهاية فى غريب الحديث ١٩٥/٤ ، الفاسى : شفاء الغرام ٨٨/١ .

والحق الممنوح لهم بأن يقيموا ماشاؤا من بنيان أو سواه فى الطائف والوادى بالغ الأهمية ، لأنه يعنى أنهم لم يكونوا مقيدين بأى التزام مالى حيال مايحدثون من بنيان ، إذ لم يكن من الغريب أن يدفع الناس إتاوات على الابنية الحديثة التى تقـام. فى ماضى العرب القديم.

ولم يكن العقد سارى المفعول على الحاضرين وحدهم من ثقيف، بل يمتد أثره ليشمل الغائبين منهم، ومن قبل الإسلام من ثقيف وحلفائهم. وهذا يدل على أنهم لم يقبلوا جميعهم الإسلام. مما ينسجم مع ماروا‌ه بعض العلماء الأوائل من أن هذه الامتيازات قـد منحت لثقيف على أمل أن يقبلوا الإسلام يوماً ما (١).

الحشر والعشر :

يخرج القارىء لكتب التاريخ الاسلامية الأولية بشعور مـؤداه أن معظم القبائل العربية قد قبلت كل التعاليم الإسلامية دون تحفظ أو تردد. وهذا التصوير الورع يهمل مرحلة طبيعية هامة من مراحل التحول البطىء المتدرج، كان على هذه القبائل أن تخضع لهـا، قبل أن توجه ذواتها بكلياتها نحو هذه المفاهيم الدينية الجديدة، التى كانت ذاتها تبحث عن أشكال ونماذج تعبر بها عن نفسها، فى هذه البيئة السريعة التحول.

وخلال عملية المفاوضات الطويلة بين الجانبين، كثيراً مالجأ المتفاوضون جميعاً إلى التهديدات والإغراءات بغرض الوصول إلى حل عمـلى وسط. كان الرسول الكريم بالغ الحكمة، إذ لم يكن يصر على إملاء كل شروطه ومطالبه بصرامة على المفاوضين من القبائل ومنذ البداية، وما كان يفعله حقاً أن يتدبر كل قضية حسب ظروفها ، آخذاً فى الاعتبار قـوة القبيلة، وما يمكن أن يجنيه من مساندتها له إذا حدث بينهما ضرب من الوفاق أو التحالف. وكان على ثقة من أن أى حل وسط، سينتهى فى نهاية المطاف بما لا يخرج عن خطته الكبرى، التى لاتقبل التجزئة أو أنصاف الحلول. وهـذه الطواعية التى كان الرسول يتمتع بهـا، قد لاحظها بعض العلماء الأول(٢)، الذين كثيراً ما استشهدوا بقصة ثقيف كمثال حـى لها. فقد أعطاهم الرسول امتيازاً هاماً هـو ألاّ يحشروا، وذلك بأن لاينتدبوا إلى المغازى، ولا تضرب عليهم البعوث ويساقوا للحرب، وهـو بمثابة التجنيد الإجبارى فى زماننا، ورفع عنهم ضريبة الزكاة الممثلة فى العشر، على أمل أن يساهموا

---

١ أبو داود : سنن ٤٢/٢ ، ابن القيم : زاد المعاد ٢٨/٣

٢ ابو عبيد : الأموال ١٩٤ ؛ الزرقانى على المواهب ٣٦٢/٣

فى كليهما فى المستقبل. قال ابن القيم: «وروينا فى سنن أبى داود عن جابر قال اشترطت ثقيف على النبى (ص) ان لا صدقة عليها ولا جهــاد. قال فقال النبى (ص) بعــد ذلك سيتصدقون ويجاهدون إذا اسلموا»([1]). وقــال أبو عبيد «وفيه أى حديث ثقيف ــ أنه شرط لهم شروطاً عند إسلامهم خاصة لهم دون الناس، مثل تحريمه واديهم، وأن لايعبر طائفهم ولا يدخله أحد يغلبهم عليه، وأن لا يؤمر عليهم الاّ بعضهم. وهذا مما قلت لك: إن الإمام ناظر للإسلام وأهله. فإذا خاف من عدو غلبة لا يقدر على دفعهم الاّ بعطية يردهم بها فعل كالذى صنع النبى (ص) بالأحزاب يوم الخندق. وكذلك لو أبوا ان يسلموا على شىء يجعله لهم، وكان فى إسلامهم عزّ للإسلام، ولم يأمن معرّتهم وبأسهم أعطاهم ذلك ليتألفهم به، كما فعــل رسول الله (ص) بالمؤلفة قلوبهم إلى أن يرغبوا فى الاسلام، وتحسن فيه نيتهم. وإنما يجوز من هذا مالم يكن فيه نقض للكتاب ولا للسنة»([2]).

وعلاوة على ذلك اعتبرهم أمة من المسلمين، مما يستشف منه تقيدهم بنفس شروط العقد الذى كان قائماً بين الأنصار والمهاجرين فى بدايــة الهجرة. وقد منح لهــم بمقتضى ذلك حق التحرك بحرية فى مناطق المسلمين وأراضيهم، دون دفع أى خفارة، ودون ان يتعرضوا للمضايقات، وهذا مايفهم ضمنياً من عبارة «يتولجون من المسلمين حيث شاؤا وأين ماتولجوا ولجوا».

الترتيبات المالية :

وتستمر الوثيقة للتعرض لتفاصيل المعاملات المالية. ونلحظ فى هذا الجانب كثرة اللوائح الموضوعة، مما يكشف عن التركيب المعقد لاقتصاد ثقيف، وعلاقاتها الواسعة مع غيرها من القبائل. ومن الواضح أن هذا النظام المركب قد تعرض لضربات عنيفة، هزت كيانه بظهور الاسلام، وما أعقبه من صراع أجهد فيه المسلمون انفســهم لاخضاع الطائف لسلطانهم. ومن المرجح أن كثيراً من الافــراد والجماعات والقبائل التى كانت تدين لثقيف

---

1 زاد المعاد ٣/٢٨، ابن الأثير : النهاية ١/١٦٩، أبو داود : سنن ٢/٤٤ وقد فسرت بعض المصادر الحشر بأنه جلب المواشي إلى المصدق ليأخذ الصدقات عليها، والعشر بأنه أخذ عشر أموالهم على ماكانت تفعل العرب فى الجاهلية فى التجارة وتذكر الحديث «ليس على المسلمين عشــور أنما العشــور على اليهود والنصارى». انظر الأموال ١٩٢، أبو داود ٢/٤٥، ابن حنبل ٣/١٢٠، اللسان، ابن الأثير : النهاية مادتى «حشر وعشر» ٣/٩٧. أما تفسيرهما بالجهاد والصدقة فيرد أيضاً فى معظم هذه المصادر بالإضافة الى ماذكرت سابقاً، وقد استأنست بهذا التفسير لغلبته فيما أعتقد.

2 الأموال ١٩٤

بالتزامات مالية، قد انتهزت فرصة هذا الصراع وتحللت من هذه الالتزامات، على أساس أن اموال الكفار أو المشركين، مباحة أو حلال لمن ألمّ بها[1].

ومما لاشك فيه أن ثقيفاً ستعاملهم بالمثل، وتلغي من جانبها أي مطالبة لهم عليها. وكل هذه الأمور كانت في حاجة لتنظيم، وهو ماظهر جلياً في هذه الوثيقة. فبعد الوفاق ضمنت الاتفاقية لهم مصالحهم، وأقـرت مصالح الآخرين، وألزمتهم باحترام الالتزامات التي عليهم لثقيف فيما يتعلق بالديون والرهون، وفرضت احترام هذه العقود على الجانبين.

وقد أقام أهل الطائف، مثلهم في ذلك مثل أهل مكة، نظامهم التجاري على أساس الربا. والمصطلح الذي يرد في النص ليعبر عن فكرة الربا هو «اللياط» أو «اللواط»، والذي يبدو أن مفهومه قد غاب عن أذهان الدارسين في المراحل المتأخرة. فمعنى هذا الإصطلاح وما يترتب عليه من نتائج غير واضح، ويبدو أنه أحد تلك الإصطلاحات الفنية التي تعبر عن عرف متبع في ذلك الوضع الاقتصادي المعقد، والذي كان سائداً في تلك الفترة. وكان المعاصرون للنظام على وعي تام بمدلوله، ولكن كلما تقدم الزمن، وتغير العرف أو فقـد أهميته، فقدت الأجيال اللاحقة اتصالها المباشر بـه، وأصبحت تعتمد في محاولة فهمها له على الروايات المبتسرة، أو الناقصة في كثير من الاحيان، التي ينقلها الخلف عن السلف، أو لجأت إلى قـدح الذهن في محاولة لتفسيره في ضـوء ماكان يمارس في زمانها من اوضاع قد تكون مماثلة، ولكنها لن تكون بحال مطابقة لذلك العرف القديم.

وقد ضمنت الاتفاقية لثقيف ديونها، وألغت ما علق بهذه الديون من فوائد ربوية وحددت ميقاتاً للدفع هو موسم عكاظ. وفي حالة الفشل في سداد الديون في ذلك الميعاد. حددت الاتفاقية جمادى الاولى من العام التالي ميعادا بديلا للوفاء بالديون. ويبدو أن تحديد جمادى له اهميته الخاصة فقد يكون هذا الشهر متعلقا بموسم معين كالحصاد أو إقامـة الاسواق كما كان الشأن في عكاظ. وحفظت الاتفاقية لهم أموالهم وودائعهم، فذكرت إنـه «ماكان لثقيف من وديعة في الناس أو مال أو نفس غنمها مودعها أو اضاعها ألا فانها مؤداة».

وفي حالة أسرى الحرب كانت الاتفاقية منطبقة مـع العرف القديم لدى العرب الذي يبيح لرب الأسير حرية اختيار الوسيلة التي يراها مناسبة في التصرف حياله. فهو في حل من أن يبيعه أو أن يقبل فيه الفدية، والبديل الثالث، وهو القتل، وإن لم يذكر صراحة

---

1 انظر : أبو داود : سنن ٤٩/٢

فى النص فهو مضمن فى الحكم العام الذى يقول : «وما كان لهم من أسير فهولهم، هـم أحق الناس به حتى يفعلو به ماشاؤا.» وقد حددت الاتفاقية الفدية بست قلائص وهو أمر يذكرنا بحادثة أخرى وقعت بعد هزيمة هوازن فى حنين، حين وعد الرسول أولئك الذين رفضوا تسريح مابإيديهم من أسرى هوازن أن يدفع اليهم « بكل إنسان ست فرائض من أول سبى يصيبه»(١).

وقد ضمنت الاتفاقية حقوق الآخرين عليهم بنفس القدر. فالديون يجب أن تسدد دون فوائد ربوية. وأكدت الاتفاقية مصالح قريش فى الطائف. وقد حاولت ثقيف بالفعل الاستيلاء على أعناب قريش بالطائف حين سقطت مكة فى قبضة الرسول. قال البلاذرى « وكانت لعامة قريش أموال بالطائف يأتونها من مكة فيصلحونها، فلما فتحت مكة وأسلم أهلها طمعت ثقيف فيها، حتى إذا فتحت الطائف أقرت فى أيدى المكيين وصارت أرض الطائف مخلافا من مخاليف مكة»(٢). وأرغمهم الرسول على احترام حقوق قريش فى حالة المزارعة، وذلك بدفع نصف المحصول لقريش حين قال «وما سقت ثقيف من أعناب قريش فإن شطرها لمن سقاها» ولعلّ هذا تأكيد لما كان عليه العرف من قبل.

أمراء ثقيف :

كانت ثقيف فى تلك الفترة ــ ولأجيال طويلـة سـابقة ــ منشقة إلى مجموعتين متعاديتين هما بنو مالك والاحلاف(٣). وقد مزقت المنافسة بينهما وحدة المدينة، وأدت فى كثير من الأحيان إلى سلسلة مريرة من الحروب الأهلية(٤). وقد انتهى بهم الأمـر أن وقف كل منهما تحت رايته المستقلة فى موقعة حنين(٥). وكان وفدهم للمدينة مكوناً على أساس هذا الانشقاق(٦). وتؤكد إحدى الروايات(٧) أن الرسـول (ص) عين مكانـاً للأحلاف ليقيموا فيه بالمدينة غير المكان الذى أقام فيه بنو مالك. «فقد نزل الأحلاف على

---

١ ابن الأثير : النهاية ١٩٤/٣ وكل تراجم النبى تحت واقعة حنين . انظر مثلا ابن هشام ٨٧٨
٢ البلاذرى ٥٦ ، ٦٧ ــ ٨ ؛ الأزرقى ٧٠
٣ ابن هشام ٨٤ــ٥
٤ ابن الأثير : الكامل ٥١٤/١ــ٥
٥ الطبرى (القاهرة) ١٣٠/٣
٦ ابن هشام ٩١٤ــ٧
٧ أبو داود ٢٢٠/١ ، ابن الأثير : أسد الغابة ١٤٢/١

المغيرة بن شعبة، وانزل رسول الله (ص) بنى مالك فى قبة له»[1]. ولذلك كان من الطبيعى أن يسمح الرسول لكل من الجانبين أن يكون له أميره الخاص إذ أنهما قلّ أن يتفقا على اى فرد من الجانبين.

هذا فى الوقت الذى تؤكد فيه مصادرنا التاريخية فى ثقة أن الرسول عين ثقفياً شاباً هو عثمان بن العاص أميراً على كل ثقيف لحماسه الدينى وتقواه [2]. وهذا بالطبع لا يناقض ما أعطاهم الرسول من حق اختيار من شاؤا اميرا عليهم، فقد كانت عادة الرسول أن يمنح مختلف القبائل الحق فى اختيار من شاؤا من زعمائهم، ولكنه كان فى نفس الوقت يعين مندوباً عنه يختاره هو، وقد يكون من بين القوم المعنيين، لكى ينوب عنه ويكون ممثلاً له خاصة فى المجال الدينى والتعليمى؛ كما هو واضح فى أمر عثمان بن العاص هذا. قال ابن الاثير: «إن النبى كان يقصد ألاّ يأمر فى قبيلة بأمر إلاّ لرجل منها لنفور طباع العرب من أن يحكم فى قبيلة أحد من غيرها فكان يتألفهم بذلك»[3]

التوثيق:

يمكن التدليل على صحة مثل هذه الوثيقة بالالتجاء أولاً إلى شاهد المحتويات التى يتضمنها النص، والنظر فى القدر الذى يمكن أن تمثل به حقيقة الأوضاع التى يظن المحققون أنها كانت سائدة فى الفترة المعنية. وبالالتجاء ثانياً إلى الأسلوب الذى صيغت فيه هذه المحتويات، وإلى أى مدى يتسق مع تقاليد الكتابة الخاصة بتلك الفترة المبكرة من حياة الإسلام. وما تقدم من تحليل كان محاولة لتوضيح أن هذه التنازلات والامتيازات التى قدمت لثقيف ما كانت لتتعارض مع ماكان الرسول يفعله فى هذه المرحلة المبكرة من رسالته.

ولكن موضوع الأسلوب ليس فى مثل هذا اليسر، لأن التزييف قد يكون من الدقة بحيث يصعب على الباحث اكتشافه أو التعرف على بعضه. وصياغة هذه الوثيقة على وجه العموم لاتنم عن مفارقة لأسلوب الأحاديث الأخرى التى تنسب إلى الرسول الكريم. وعلى الرغم من استفاضة النص وطوله فان أسلوبه مقتضب، وحلقاته مترابطة؛ وفى تركيب عباراته بعض الصعوبة، وقد ضمّن كلمات قديمة فيها بعض الغرابة، وذلك من علامات التوثيق، لأن الأجيال اللاحقة تميل عادة إلى تبسيط مثل هذه الكلمات وتسهيلها.

---

١ أبو داود : سنن ١/٢٢٠
٢ ابن هشام (اوروبا) ٩١٧
٣ أسد الغابة ١/١٣٦ .

الفصل الثالث

ملوك حمـــــير

استقبل الرسول بعد رجوعه من تبوك مباشرة مندوب ملوك حمير : مالك بن مرارة الرّهاوى وذلك فى رمضان من العام التاسع للهجرة(١). وسلمه مالك هذا كتاباً منهم أعلنوا فيه قبولهم للاسلام وإذعانهم لسلطة الرسول. ولا تورد لنا المصادر تسجيلاً لنص هـــذا الكتاب، بل إن المصادر الأولية لاتعطينا معلومات مفصلة عن النشاط التبشيرى فى اليمن الذى لابد أن يكون قد سبق إذعان ملوك اليمن، الذى كان ثمرة له. والقصة الاسطورية عن إسلام باذان الحاكم الفارسى فى اليمن، ترجع إلى السنة السابعة من الهجرة(٢). ولكن المؤكد أن الرسول لم يوجه اهتمامه لتوسيع دائرة نفوذه لتشمل أقاصى جزيرة العرب الا بعد فتح مكة وهزيمة هوازن فى العام الثامن للهجرة. وقد شهدت هذه الفترة بعوثاً من التجريدات العسكرية والرسل إلى كافة القبائل فى وسط شبه الجزيرة (٣)، وتمّ بعث الرسل — ومن خلفهم ذلك المجد العريض الذى أحرزه محمد، وأصبح بمقتضاه القوة الطاغية فى الحياة العربية — إلى المناطق القصية البعيدة عن المدينة كالبحرين وحضرموت واليمن، يدعون الحكام للاســـلام ويحذرونهم الغزو المرتقب إن رفضوا الدعوة. فيروى ابن سعد (٤) أن كتاباً قد أرسل إلى ملوك حمير مع عيّاش بن أبى ربيعة المخزومى نصه ما يلى:

« إلى الحارث ومسروح ونعيم بن عبد كلال من حمير:

سلم أنتم ما آمنتم بالله ورسوله. وإن الله وحده لاشريك له، بعث موسى بآياته، وخلق عيسى بكلماته. قالت اليهود: عزير ابن الله، وقالت النصارى: الله ثالث ثلاثة(٥)، عيسى ابن الله(٦)».

---

١ ابن سعد ١/٢ : ٨٤

٢ الطبرى ١٥٧٥

٣ نفسه ١٦٤٩، ابن هشام ٨٣٣

٤ الطبقات ١/٢ : ٣٢

٥ سورة المائدة الآية ٧٣

٦ انظر سورة التوبة الآية ٣٠

وهذه المكاتبة – التي لايرد نصها في المصادر الأخرى – مقتضبة، ويبدو أنها كانت جزءاً من وثيقة أكبر، وليس فيها دعوة إلى الإسلام وقد اعتبرت إيمانهم بالله وبالرسول حقيقة مسلمة. وفي ذكر موسى وعيسى احتكام إلى العواطف الدينية ؛ اذ كان للمسيحية واليهودية أتباع غفيرون في اليمن. ولكن رغم كل ذلك لايبدو نص هذا الكتاب صحيحاً. فهو ينتهي بآية من القرآن في سورة التوبة، التي أنزلت في العام التاسع من الهجرة في الرأي المرجح المقبول[1]. والآية الثلاثون من سورة التوبة كما ترد في القرآن تقول:

« وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ...» وقد استبدل النص المروى كلمة « المسيح» الواردة في القرآن بلفظ « عيسى» وأقحم في صلب الآية جزءاً من آية أخرى هو « الله ثالث ثلاثة»، وهو أمر ماكان الرسول ليسمح به، إذ أنه يعني حرية التصرف في تغيير كلمات القرآن والتلاعب بتركيب الآيات. وهذا القول لا يلقى شكاً على الرأي الذي يذهب إلى أن الرسول قد كتب إلى هؤلاء الملوك في فترة مبكرة، إذ لابد أن يكون قد أرسل اليهم وفدا يحمل رسالة يدعوهم فيها إلى الاسلام، و قد تكون حوت إشارات إلى المسيحية واليهودية.

وقد دفع رد هؤلاء الملوك – الذي لم تروه المصادر – الرسول إلى إرسال وفد يحمل وثيقة مكتوبة اليهم. وتنقسم هذه الوثيقة إلى جزئين، الجزء الأول منها موجه إلى الحارث ونعيم ابني عبد كلال، والنعمان ملك ذي رعين ومعافر وهمدان. والجزء الثاني موجه إلى زرعة ذي يزن. ومع أن القسمين يظهران كأجزاء من نص موحد في بعض المصادر[2]، إلا ان هناك من الدلالات مايشير إلى انهما وثيقتان مختلفتان. فذكر الأسماء في صدر كل منهما يدل على أن كلاً منهما قد قصد به الأشخاص الذين وجّه اليهم الخطاب. وإذا اعتبرنا الجزئين وثيقة واحدة، فان النتيجة المترتبة على ذلك تحقير مركز زرعة والحط من مقامه، إذ يرد اسمه في الجزء الثاني، وبذلك يكون في أسفل الكتاب بدلا من أن يكون في صدر الكتاب مع الملوك الآخرين. والأثر الذي يذكر أن زرعة قد بعث مالك بن مرارة إلى النبي[3] يقوم شاهداً يؤكد الفرض الذي يذهب إلى ان هذا الجزء من الوثيقة مستقل، إذ يشير النص فيه إلى هذه الحادثة. ومن المستبعد أن

---

١ الطبري : تاريخ (اوروبا) ١٧٢٠ .

٢ ابن هشام (اوروبا) ٩٥٥–٧ ، الطبري ١٧١٨–٢٠ ، اليعقوبي : تاريخ ٢/٨٧–٩

٣ الطبري ١٧١٨ ، ابن هشام ٩٥٥

يخاطب الرسول زرعة بطريق غير مباشر بواسطة هؤلاء الحكام الذين ترد اسماؤهم فى صدر الوثيقة .

والقول بأنه من الجائز أن يكون هذا الجزء الثانى مجرد إعلام ، للأشخاص المذكورين فى مقدمة الوثيقة، عن رسالة وجهها النبى لزرعة ، يسهل رده على أساس أن هذا القسم رسالةشخصية مباشرة إلى زرعة ،ويشمل تفاصيل متعددة خاصة بزرعة شخصياً. وليس من الضرورى أن تكون العبارة التى تتصدر هذا القسم الثانى «اما بعد: فإن رسول الله محمداً النبى ، أرسل إلى زرعة ذى يزن» جزءاً من الوثيقة الأصلية. إذ هى فى واقع الأمر من إضافات المتأخرين[1] من الرواة الذين سجلوا مثل هذه الوثائق على الورق بالكتابة . وهذا مما يدل على أنهم قد اعتبروا هذا الجزء وحدة منفصلة. ومما يدعم هذا الرأى أن هذا الجزء الثانى قد أوردته بعض المصادر الأولية[2] كخطاب مستقل. وكثيراً ما يشير اليه ابن الاثير كخطاب منفصل[3].

الجزء الأول :

ويورد ابن هشام والطبرى واليعقوبى نص هذا الجزء كاملاً ، بينما يورد ابن سعد وأبو عبيد الجزء الأول منه حتى «وماكتب على المؤمنين من الصدقة».ويتوسع البلاذرى[4] فى تفصيل هذه العبارة، فيذكر مقادير الصدقة على الأرض بأنها «عشر ما سقت العين وسقت السماء وعلى ما سقت الغرب نصف العشر». والجزء من الوثيقة الذى يبدأ من « وماكتب على المؤمنين ..» حتى آخر الوثيقة،شديد الشبه بالكتاب الخاص ببنى الحارث ابن كعب فى نجران[5] من حيث الترتيب والصياغة. والفرق الوحيد بينهما هو التوسع فى الزكاة على الابل،وإضافة عبارة أخرى فى الفقرة التى تلى ذلك فى حالة وثيقة حمير. وقد أدى هذا التشابه ببعض الكتّاب المتأخرين كالقسطلانى مثلا[6] إلى أن يخلطوا بينهما ويعتبروهما وثيقة واحدة. فالقسطلانى يذكر كتاب نجران، ثم يورد نص وثيقة حمير.

---

١ البلاذرى ٧٠ لا يضمنها فى النص الذى يورده

٢ نفسه ، ابو عبيد ٢٠١

٣ اسد الغابة ٢/٢٠٣-٤ ، ٣/٤٢١ ، ٤/٢٨٥ ، ٢٩٣

٤ فتوح البلدان ٧١

٥ انظر وثيقتهم رقم ٣٤ فى الجزء الخاص بهم من هذه الدراسة .

٦ انظر الزرقانى : شرح المواهب اللدنية ٣/٣٣٢-٣

ومن المهم أن نذكر فى مجال الحديث عن الاشارات لمقادير الزكاة، أن تقعيد نظام الزكاة، وإقامته فى شكله النهائى، الذى يجد فيه الناظر كل التفاصيل الدقيقة والاحتمالات البديلة، لم يكن – فى أغلب الظن – وليد خطوة واحدة شاملة، بل كان فى تفاصيله وليس فى أسسه العامة، نتيجة تطور تدريجى، نلمح نقطة البداية فيه التى أرست قواعده العامة، فى السنوات الاخيرة قبل وفاة الرسول (ص)[1]. فنظرية الزكاة المكتملة بجزئياتها الدقيقة كما تظهر فى كتب الفقه، وليدة عملية طويلة من التطور، وكان هذا التطور فى جملته نابعا من حاجات المجتمع التى تدعو إلى تطوير التشريع الذى أرسى قواعده وأسسه الرسول الكريم، فتحدث فى ضوء ذلك التفصيلات والتفريعات، وتتم الاجتهادات، وينمو الهيكل التشريعى العام مع الزمن. وكل ذلك قد تمّ قبل مرحلة التدوين بزمان طويل، واستقر فى نفوس الناس فى عمومه وتفريعاته كأثر صادر عن النبى (ص) مباشرة، خاصة وإن الطبيعة الدينية للتشريع فى هذه المرحلة التكوينية من حياة الدولة تأبى الاعتراف بأى تشريع لا يستند فى أساسه إلى النبى الكريم. وبما أن كتابى نجران واليمن كانا من أوائل الوثائق المروية التى تتعرض فى توسع لتفاصيل الزكاة، فليس من المستغرب أن يكونا من أهم الادوات التى أرتبط بها تطور النظام الضريبى فى الإسلام. وقد قدّم كتاب النبى لعمرو بن حزم حين أرسله لنجران للناس الإطار الذى ارتبطت به النظم الفقهية المختلفة المتعلقة بالزكاة، وبذلك اكتسبت فى جملتها وتفاصيلها قوة الحديث الذى صدر عن النبى كما سنرى بعد قليل.

وفى ضوء هذا العرض الأولى يمكننا أن نتناول العبارات الواردة فى الوثيقة والخاصة بالنظام الضريبى بالدراسة، وأن نحدد قيمتها من حيث الصحة. وأول مانلاحظه حين نقارنها بما يماثلها من العبارات فى الموسوعات الفقهية، أن مظهرها المميز هو الإيجاز وعدم اشتمالها على المصطلحات الفنية. ففى كتب الفقه إلحاح على رصد الأنواع المختلفة للحيوانات التى تجب فيها الزكاة وسنونها. وهى – تشمل بالاضافة إلى ذلك قوائم حسابية مفصلة لتغطى كل حالة يمكن أن تخطر بالبال أو يتوقعها عامل الزكاة. ويخبرنا أبو عبيد أن الصدقات على الإبل حتى يبلغ عددها ١٢٠ متفق عليها من جميع الفقهاء، إذ تعتمد فى فى صحتها على سلطة النبى ورخصته[2]. والأمر الذى يجب أن يذكر هنا أن أى وثيقة

---

١ انظر التعليقة على الزكاة فى فصل تال

٢ الأموال ٣٦٣، الماوردى : الأحكام السلطانية ١٠٨

وضع باسم الرسول لابد أن تعكس آثار العصر الـذى وضعت فيـه. فنتوقع فى الفترة الحاسمة التى ظهرت فيها المذاهب الفقهية المختلفة فى أواخر العهد الاموى، وأوائل العصر العباسى، أن تنسب إلى الرسول وثائق تحمل فى طياتها الصور المكتملة لهذه المدارس الفقهية، وأن تهمل النصوص التى لا تشمل جميع ماتناولته هذه المذاهب. ووجود مثل هذه الوثائق التى تضم مثل هذه الروايات المبتسرة الأولية غير المكتملة واستمرارها فى عصر كانت كل الجهود موجهة فيه إلى محاولة اجتذاب السند من الرسول والحصول على ترخيص منه دفاعاً عن النظم المتنافسة، يعتبر فى حد ذاته أمراً بالغ الأهمية. ويمكن أن يقوم دليلاً يسند صحتها، على ان لاتغيب اعتبارات النقد الأخرى عن البال. والوثيقة التى ننظرها فى هذا المقام نموذج لهذا الضرب من الوثائق . فالعبارة التى توردها عن صدقة الزرع عامة ومباشرة، وهى فى كتب الفقه مفصلة فى استفاضة وتوسع([1]). والواضح أن القاعدة العامة عن أداء العشر عما سقته السماء ونصف العشر عما سقى بالوسائل الصناعية، قد ظهرت فى حياة الرسول، وان لم تعوزنا الأمثلة لأحكام أخرى لاتتقيد بها([2]) . وأصناف الحيوان التى تجب فيها وظائف الصدقة كما تحملها الوثيقة، تقف فى تفرد فى مقام المقارنة مع ما تحويه كتب الفقه فى هذا المجال. فالأعداد فيها متواضعة ومحدودة المدى. والملاحظ فى حالة الإبل أن الأعداد المذكورة فيها لاتلتزم ترتيباً منظماً بل ترد كالآتى : ٤٠، ٣٠، ٥، ١٠، وكونها بقيت فى النص على هذا الترتيب دون محـاولة لاصلاحها مـن جانب الرواة والناسخين يقوى الفرض الذى يرى أن تقديسهم لما وجدوه مكتوباً قد منعهم من تحريف النص الأصلى. وقضية البقر شهيرة لارتباطها بما ساور معاذ بن جبل مـن شك أو جهل حيال الصدقة عما دون الثلاثين من البقر، وكان حريصاً على سؤال الرسول عنها حين يرجع إلى المدينة، ولكن رغبته لم تتحقق إذ كان الرسول (ص) قد انتقل إلى الرفيق الأعلى فى تلك الفترة ([3]) . وأورد بعض الثقات كلمة « باقورة» فى النص وتعنى البقرة بلهجة اليمن([4]). وهناك إجماع من الفقهاء على قبول الصدقـة على صنفى الحيـوان (الإبل والبقر) التى تحددها الوثيقة واعتبارها صحيحة وكل الاشارات عنها يرد سندها إلى معاذ بن جبل([5])

---

1 انظر مثلا أبو عبيد : ٤٦٨ حيث يذكر تفاصيل عن نتاج الأرض كالبر والشعير والتمر والكرم
2 نفس المصدر ٤٨٥
3 السيوطى : التنوير على الموطأ ٢٥١/١
4 ابن الأثير : النهاية ١٠٧/١
5 أبو عبيد ٣٧٨ ، أبو داود ٢٤٨/١

وكون النظام مازال فى طور التجريب ولم تتهيأ له العدة المتقنة لتنفيذ متطلباته، كل ذلك دفع بمعاذ إلى التصرف بما يمليه عليه عقله، وأن يقبل الأداء بأصناف أخرى من المحاصيل كإجراء بديل. فلم تكن اليمن معروفة بقطعانها الكبيرة من حيوان الرعى، إذ أن معظم سكانها كانوا يقطنون القرى والمدن، ويمتهنون فى الأغلب الأعم الزراعة والصناعة خاصة تلك المتعلقة بالمنسوجات. والحيوانات التى تعمل فى الزرع، أو يعلفها صاحبها معفاة من الضريبة(١). وهذا يفسر على وجه ما قلة أعداد الحيوانات الخاصة بالصدقة التى توردها الوثيقة. وكان معاذ يأخذ منهم الثياب بديلاً فى مقابل الوظيفة الواجبة فى النصاب، لأن ذلك أيسر عليهم وأنفع للمهاجرين فى المدينة(٢) فى حكمه.

وهذه الأحكام مردفة بتكرار للعبارة التى وردت من قبل والتى تؤكد أن ما ذكر هو «فريضة الله التى فرض على المؤمنين فى الصدقة». ومثل هذه التفاصيل عن الزكاة لانجد لها ذكراً فى القرآن الكريم، ولكنها تظهر فى أحاديث الرسول. وبما أن الرسول لاينطق عن الهوى، فتعاليمه فى هذا المقام لها قوة التعاليم القدسية. وحين نقارن ماجاء فى وثيقتنا بما هو كائن فى المذاهب الفقهية نلاحظ أن هذه فى حرصها على إقامة دعائمها على أسس مكتملة قوية شاملة، تذهب بالطبع أبعد من هذه القواعد الأولية لأنصبة الصدقة التى ترد فى نصنا على أنها فريضة الله. ففى حالة الإبل نجدها تترسم خطى الوثيقة فى حالة ٥، و١٠ و ٣٠ و ٤٠، ولكنها تغير فى مجموعات الأنصبة التى تجب فيها الوظيفة فتجعلها ٥ ، ١٠ ، ٢٥ – ٣٥ ، ٣٦ – ٤٥(٣) ، وتستمر إلى ١٢٠ ، وبعد ذلك تختلف المجموعات والوظائف فيها. وفى حالة البقر تلتزم المذاهب ما اشتمل عليه النص وتختلف فى احكامها بعد الأربعين من البقر(٤). وتتخذ نقطة البداية فى الغنم أربعين عليها شاة واحدة وترصد الأنصبة والوظائف عليها حتى تبلغ الأربعمائة. والفرق الأساسى بين الوثيقة وكتب الفقه، خاصة فى أمر الغنم، أن الوثيقة تعطى أدنى النصاب فقط، بينما تتوسع المذاهب فى تفريعات الأنصبة، وتحديد الحيوانات التى تكوّن كل نصاب، ومايجب فيها من الصدقة. والإنسان يستطيع أن يقدّر أهمية هذا النظام الاستنباطى إذا حاول أن يضع القاعدة العامة التى ترسيها الوثيقة فى حالة الغنم مثلاً فى طور التنفيذ. فإذا أردنا أن نحسب الصدقة بمقتضى الوثيقة

---

١ أبو عبيد ٣٧٧ ، ٣٨٠-٣

٢ البخارى : الصحيح (المطبعة المنيرية) ٢/٢٣٥ ، أبو عبيد ٣٦٨

٣ الماوردى : الأحكام السلطانية ١٠٩-١١١

٤ أبو عبيد ٣٧٩ ، الماوردى ١٠٨-١١٠

فكل ٤٠ من الغنم تخضع للضريبة. واحترزت المذاهب الفقهية ضد هذا الوضع بأن جعلت لكل حالة مدى أقصى لا يتجاوزه النصاب، ففى هذه الحالة يكون مدى النصاب بين ٤٠ و١٢٠. فعلى صاحب الغنم أن يدفع شاة واحدة حتى تبلغ ١٢١ وعليه حينئذ أن يدفع شاتين، حتى يبلغ عددها ٢٠١، فيدفع عن ذلك ثلاث شياه. وكون هذا النظام الهام لم يوضح فى البداية، يفسر الحيرة التى ألمت بمعاذ فى أمر الأوقاص[١] أو الصدقة على ما دون النصاب الذى حدّد له كما ذكرنا سابقاً. وقد جاء الفقهاء فى نظمهم التشريعية المكتملة بالإجابة على ذلك بتحديد الحد الأدنى والحد الأقصى لكل نصاب.

وبعد أن أقرت الوثيقة هذه الأحكام الفرضية، دعت المؤمنين إلى التطوع بما زاد عن الواجب المفروض «فمن زاد خيراً فهو خير له». وهذه نقطة جديرة بالنظر، إذ أن مثل هذه الدعوة إلى التطوع بما زاد عن الفرض لا تجد كثيراً من القبول لدى بعض المتأخرين من الفقهاء[٢]. وثار جدل عنيف حول الصدقة الزائدة عن الزكاة الواجبة. والخلط بين اصطلاحى الصدقة والزكاة له علاقة بهذا الجدل. فالصدقة تشير إلى الدفع التطوعى، ليس إلى الساعى، وإنما إلى الذين هم فى حاجة إلى الاحسان، حسب تقدير المحسن. أما الزكاة، وإن استعملت فى بعض الحالات فى نفس معنى الصدقة[٣]، فقد قنّنت فى العام التاسع من الهجرة كفرض يجب اداؤه عن طريق تدخل الدولة. ويميل ابن عمر وأبو هريرة إلى الرأى الذى يذهب إلى أنه يجب على المؤمن أن يتطوع بما يزيد عن الزكاة حسب منطوق الآية الكريمة «يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فان الله به عليم»[٤]. ويرى آخرون[٥] أن فرض الزكاة قد نسخ حكم هذه الآية. والوثيقة التى بأيدينا لاتحدد الأشخاص الذين تؤدى اليهم هذه الزيادة التطوعية. ويحس الانسان من لفظة «زاد» الواردة فى النص أن الزيادة تضاف إلى الزكاة، وتسلم ككل إلى الساعى الرسمى. ومثل هذا الوضع أقرب إلى واقع الحال فى هذه المرحلة المتقدمة، حين لم يبلغ النظام الضريبى قمة تطوره وفعاليته، بحيث

---

١ أبو عبيد ٣٨٤

٢ أبو داود ١/٢٤٥-٦، القسطلانى: المواهب ١/٢٢٠-١ حيث ينص صراحة أن الساعى إن طلب زيادة فلا يطاع.

٣ سورة مريم ٣١، ٥٥، الأعراف ١٥٦، الأنبياء ٧٣.

٤ سورة البقرة ٢١٥

٥ قارن أبو عبيد ٣٥٧-٨

يشمل كل جوانب الاقتصاد، وبذلك يقلل من مدى أهمية هذه الاموال التطوعية إلى أدنى الحدود. وكانت الدولة فى هذه المرحلة المبكرة فى حاجة إلى الاموال لتغطى التزامات المجتمع النامى، وتقوم بواجباتها المتزايدة. وبحلول العام التاسع من الهجرة كانت معظم القبائل العربية قد خضعت وأذعنت لدولة المدينة، وانحسرت بذلك الغارات المثمرة التى كانت تسلط على بعضها، والتى كانت توفر أكبر بنود الدخل للدولة. وأصبح على الزكاة أن تكون المصدر الدائم الذى تعتمد عليه الدولة فى تصريف شئونها، ومقابلة التزاماتها المالية. ولابد أن ضعف الإدارة، وعدم وجود نظام مركزى لفرض الضرائب وجمعها فى كافة أجزاء شبه الجزيرة، قد أدى فى البداية إلى نقص فى الاموال. ويمكننا أن نفترض، دون أن نخشى نقضاً، أن الاتجاه العام فى هذه المرحلة كان يتركز فى مطالبة القبائل العربية بدفع ماعليها من التزامات واجبة فقط، والأمثلة كثيرة على إعفاء بعض القبائل مما كانت تدفعه لحكامها السابقين من ضرائب فى هذه الفترة (١). ولم يشتد البحث عن ضرائب إضافية لتكمّل ماتدره الزكاة، إلاّ بعد اتساع الدولة السريع، وتطور مرافقها العامة بعد عمر، وخاصة فى العهد الأموى. وما جدّ حينئذ من «مكوس» استمد وجوده، فى المكان الاول، من غير المسلمين (٢). وقد أصبح نظام الضرائب من التعقيد والشمول بحيث أصبح هم الفقهاء الأول أن يناشدوا السلطات الحاكمة أن ترفع إصر هذه المكوس المبهظة عن رعاياها (٣). وهكذا تبين أهمية العبارة الواردة فى النص، والخاصة بدفع مايزيد عن الزكاة المقررة، إذا مانظرنا اليها فى ضوء هذه الصورة للوضع الضريبى الذى ساد فى هذه الفترة المتأخرة.

ولابد من إشارة إلى عبارة أخرى تظهر فى الجزء الأول من هذه الوثيقة، وتتكرر كثيراً فى الوثائق التى من نفس الصنف. تقول العبارة « إن أصلحتم وأطعتم الله ورسوله، وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة، وأعطيتم من المغانم خمس الله وسهم الرسول وصفيه». والإشارة فيها إلى خمس الله وسهم الرسول مستمدة من القرآن الكريم(٤). وأهميتها فى هذا المجال تكمن فى أنها كثيراً ماضمّنت الكتب التى كان الرسول يبعث بها إلى القبائل والجماعات، ومن بينهم أهل اليمن. والمرء يتوقع أن توجه مثل هذه الدعوة لأداء

---

١ انظر ابن الأثير : النهاية ٢١٧/٤ لحالة بنى نهد

٢ Aghnides ص ٢٠٠

٣ مثلا أبو يوسف فى تقديمه لكتاب الخراج

٤ سورة الأنفال الآية ٤١

الخمس فى المغانم، إلى جيش محارب. وتوسيع مدى هذه الدعوة لتشمل القبائل المختلفة يتطلب توضيحا للدور الذى كان يلعبه الجيش، والوظائف التى كانت تؤديها القبائل، فى هذه المرحلة المتقدمة من تاريخ الاسلام. فالجيش آنذاك، لم يكن نظامياً ولا يقارن بالجيوش العاملة او الدائمة، فهى مؤسسات تطورت مع الفتوحات فى مرحلة لاحقة. وكان على كل مسلم صحيح البدن أن يشترك فى الجهاد، ولم تكن هناك أعطيات محددة تقدمها لهم الدولة. وكان الاعتماد فى ذلك على كمية الغنائم التى يحصل عليها المحاربون، والتى لاينالون منها إلا نصيباً معلوماً تحدده قوانين الغنائم. وبقبول القبائل والبطون المختلفة للاسلام فى شتى أجزاء الجزيرة، ترك أمر شن الحرب على تلك القبائل التى تمسكت بوثنيتها فى أيدى هذه القبائل التى اعتنقت العقيدة. فقد حرض الرسول بعض القبائل على مهاجمة جيرانهم الذين استمروا على وثنيتهم. وفى بعض الحالات كانت القبائل التى تتعرض لهذا الهجوم قريبة الصلة بالمهاجمين. كما كان الحال مع مالك بن عوف الذى كان دائم الغزو لثقيف حلفائه السابقين[1]. وهذا النشاط الحربى لم يسمح به فى وسط شبه الجزيرة فحسب، بل كان واجباً أيضاً على القبائل فى أطرافها القصية. فقد صدرت الأوامر لصرد بن عبدالله، زعيم الأزد، بمهاجمة المشركين فى جواره، فهاجم جرش باليمن[2]. ويبدو أن القبائل التى اعتنقت الاسلام قد انتهزت الفرصة لمهاجمة جيرانها من المشركين، يدفعها إلى ذلك – بالاضافة إلى العقيدة – الأمل فى الغنائم والسلب، بموافقة من السلطة المركزية فى المدينة. ويظهر أن ملوك حمير ساروا على هذا النهج إذ نجد فى مقدمة الوثيقة التى نحن بصددها إشارة إلى قتلهم المشركين. ومن هذا العرض يتضح أن الاشارة الواردة فى النص لخمس الغنائم لاتخرج عن الصورة العامة للوضع الذى تمثله الوثيقة.

أما الفقرة الاخيرة من الوثيقة فتتناول موضوع اليهود والنصارى وعلاقتهم بالمسلمين، فمن أسلم منهم كان من المؤمنين، له ما لهم وعليه ما عليهم، ومن بقى منهم على عقيدته فلا يردّ عنها، وعليه الجزية، ومقدارها دينار واف، أو مايعادله من الثياب المعافرية[3]. وقد فرضت، كما تقول الوثيقة، على كل حالم ذكر أو أنثى حرّ أو عبد. والنظرية القانونية للمذاهب الفقهية تعفى النساء من الضريبة[4]. ولكى يبرر ابو عبيد هذه المفارقة يورد رواية أخرى

---

١ ابن هشام ٨٧٩
٢ نفسه ٩٥٢
٣ أبو يوسف ٥٩
٤ نفسه ١٢٢

لنفس العبارة فى الوثيقة حذفت منها كلمة «حالمة»(١). ولكنه كان على علم بالرواية الأخرى التى تنص صراحة على النساء فى معرض الحديث عن الجزية. ويحتج بأنه يفضل الرواية الاولى، على الرغم من تواتر هذه الرواية الاخيرة، واعتبارها صحيحة، لأن الرواية الاولى تطابق ماجرى عليه العرف العام بين المسلمين. إذ أن عمر أصدر تعليماته لعماله أن لا يخضعوا النساء للجزية. وإذا كان لابد من قبول الرواية الأخرى التى تشمل النساء، فيجب ان تأوّل فى رأى أبى عبيد، على أساس أنها كانت تعبر عن وضع كان سائداً فى أوائل الإسلام حين كان نساء المشركين وأطفالهم يتعرضون للقتل كرجالهم، ثم ألغى بعد ذلك(٢). وتواتر الإشارة إلى هذا الحديث الذى يذكر النساء فى معظم كتب الفقه برغم تعارضه مع الوضع المعترف به كعرف سائد، يعضد رأى أبى عبيد الأخير، من أن هذا الأمر الذى تشير اليه العبارة كان سائداً لبعض الوقت فى حياة الرسول حين كان النظام بأكمله فى طور نسبى من المرونة والطواعية.

والعبيد الذين تخضعهم الوثيقة للجزية معفون منها فى المذاهب الفقهية(٣). ونفس الاتجاه نحو التصنيف المستقصى، الذى رأيناه واضحاً فى كتب الفقه عند الحديث عن جزية النساء، يمدنا بالإجابة فى حالة جزية العبيد المماثلة. ومن الطبيعى أن يكون التشريع فى مراحله الأولى عاما فى بعض جوانبه لا يحفل كثيراً بالتفاصيل والشواذ الدقيقة التى لاتطفو إلى السطح الاّ بعد زمن من سريان القانون وتطبيقه على واقع الحياة. ويمكن تفسير هذه المفارقات فى التشريع بأنه حين تواجه المجتمع صعوبات فى تطبيق بعض القوانين، كان الاتجاه، فيما يبدو، أن يقوم اجتهاد جديد لتعديل أو إكمال القانون الاصلى لمواجهة الموقف الجديد. وموضوع الجزية على العبيد مثال حى لهذا الوضع. فقد نصّت الوثيقة على إخضاع العبيد للجزية، وكان هؤلاء ملكاً لأسيادهم، ولم يكن لهم وجود مستقل عنهم، وبالتالى فكل شئونهم فى أيدى هؤلاء السادة. وهكذا تبين فى مرحلة متأخرة أن أداء هذه الجزية عنهم كان غير عملى فأعفوا منها، ولم يكن سادتهم يدفعونها عنهم إذ كان هؤلاء — إن كانوا من

١ نفسه ٣٧
٢ أبو عبيد ٣٧
٣ الشافعى : كتاب الأم ٩٨/٤ ؛ ١٠١

أهـــل الكتاب ـــ يدفعون، بسبب حيازتهم لهـم ـــ منسوبا من الجزية أعلى ممـــا لو كانوا بدونهم (١).

ومقدار الجزية موضع خلاف بين الفقهاء. ولكنهم، على أى حال، يؤكدون العبارة الواردة في الوثيقة من أنها كانت ديناراً واحداً فى حالة اليمن. وقد أخذت سياسة عمر ابن الخطاب فوارق الثروة فى الاعتبار، فكانت الضريبة تصاعدية، وحددت مقاديرها على أساس ٤٨، و ٢٤، و ١٢ من الدراهم(٢). وكان من رأى الامام الشافعي أن أدنى حد للجزية يجب أن لا يقل عن دينار أو ١٢ درهما على كل بالغ، غنى أو فقير. أما الحد الأقصى فيحدده الإمام حسب مايراه مناسباً. وكان الإتجاه أن يزاد مربوط الجزية بسبب التوسع الكبير فى مرافق الدولة، وانتشار الحكم الاسلامى فى المناطق الغنية خارج جزيرة العرب. واتخذ قرار الرسول فى حالة اليمن كحد أدنى للجزية.

ومما يثير الانتباه أن الوثيقة لاتشير إلى أى ضريبـــة على الارض فى حالـــة اليهود والنصارى. فالخراج الذى يمثل مبحثاً كبيراً فى نظرية الفقه، كان فى بعض جوانبه نتاج مرحلة طويلة من التطور. وعدم وجوده فى الوثيقة يوحى بأنه لم يكن يشغل البال فى هذه المرحلة المبكرة. ويؤمن أبو سيف على هذه الحقيقة حين ذكر أن الرسول فرض ديناراً أو مايعادله من الثياب المعافرية على كل حالم ذكر أو انثى ولم يفرض خراجاً على الارض(٣). ولكن كان عليهم أن يؤدوا العشر ونصف العشر على الزرع مثل غيرهم من المسلمين(٤).

التوثيق :

تقوم صحة هذه الوثيقة على المواضيع التى تناولتها، والتى قد مناها آنفا. وعلى المواضيع التى أهملتها أيضاً. فقد كان الاهتمام الأكبر فيها مركزاً على موضوع الضرائب الذى يحدد طبيعة العلاقة بين السلطة المركزية فى المدينة ومناطق شبه الجزيرة الأخرى. أما المواضيع الدينية الاخرى فقد ذكرت، ولكن فى غير توسع. فهناك اشارة إلى إقام الصلاة دون تفصيل فى شروطها أو أوقاتها. أما «أركان الإسلام» الأخرى كالصوم والحج فلم تذكر

---

١ Aghnides: Mohammedan Theories of Finace, p. 405.
وانظر الأحكام السلطانية ص ١١١ حيث يورد حديثاً يعفى العبيد والخيول من الضريبة انظر ابن حنبل ٩٣/٢

٢ أبو عبيد ٤٩

٣ أبو يوسف: الخراج ٥٩

٤ نفس المصدر.

البتة . وموقف الملوك فى علاقتهم بالسلطة المركزية لم يحدد بوضوح ، وإن أمكن لمحه بطريق غير مباشر. ويظهر أنهم قد أقروا فى مناصبهم ما أطاعوا مندوبى الرسول بينهم وأدوا ما عليهم من التزامات، خاصة الضرائب، إذ أن فى ذلك - كما دلت عليه حروب الردة - البرهان الساطع على ولائهم الذى أظهروه لمحمد ولدولته فى المدينة.

الجزء الثانى :

هذه الوثيقة موجهة إلى زرعة ذى يزن أحد ملوك حمير. وتركيبها على أى حال يكشف عن بعض الضعف فى التماسك والتلاحم. فتبدو الجمل وكأنها تقف مستقلة عن بعضها بعضاً، والإشارات إلى مواضيع محددة تفصل بينها إشارات إلى مواضيع أخرى مغايرة. والرسل المبعثون يذكرون فى صدر الوثيقة، ثم يشار إليهم فى أسفلها. ويشار إلى الصدقة مرتين، وفى فقرات متباعدة. والعبارتان عن مالك بن مرارة، تفصل بينهما فقرة تتحدث عن موضوع لاعلاقة له بمالك. وهناك ضرب من التقلب فى استعمال ضمائر الأشخاص. فيرد ضمير المخاطب الدال على الجمع فى صدر الوثيقة وأسفلها، بينما يرد نفس الضمير دالاً على الإفراد فى فقرة تتوسط الوثيقة.

والنظر الدقيق فى ثنايا هذه الوثيقة يدل على أن هناك ضرباً من الخلط بين وثيقتين كانت نتيجته أن أجزاء من الوثيقة الأولى، التى درسناها آنفا فى الجزء الاول، قد امتزجت بمحتويات الخطاب الذى أرسله النبى لزرعة. فالعبارة الافتتاحية: « إن رسول الله ...... أرسل إلى زرعة ذى يزن» كان يجب أن تتبعها الفقرة التى تقول: « أما بعد، فإن محمداً يشهد أن لااله إلاّ الله ....»، فهذا يستقيم مع النموذج المألوف الذى يستنبط من تركيب الخطابات الأخرى التى كان الرسول يبعث بها. فاسم المرسل إليه يعقبه حمد الله وتأكيد وحدانيته ونبوة محمد. والفقرة التالية « ثم إن مالك.... قد حدثنى...» إلى قوله « وآمرك بحمير خيراً» حيث يرد الضمير للمخاطب بالإفراد، تتصل بموضوع زرعة، إذ أنها تتحدث عن اعتناقه الإسلام. وكما كان الحال فى أمر ملوك حمير الآخرين فى الوثيقة السابقة، حيث ظهرت العبارة عن إسلامهم فى مقدمة النص بعد حمد الله مباشرة، فإن نفس الترتيب لابد أن يكون قد اتبع فى أغلب الظن فى هذه الحالة. والإشارة الأخرى لمالك، والتى ترد فى جزء أدنى من الوثيقة، متصلة بهذا السياق، ولذلك فهى ترتبط به ارتباطاً منطقياً مريحاً. ويمكن بالتالى ربطها بالإشارة الأولى لمالك. أما الفقرة المعترضة، التى تحذرهم من

الخيانة وتشير إلى الصدقة، فتنسجم جيداً مع العبارات الواردة فى صدر الوثيقة والتى تنتمى إلى الوثيقة الاخرى.

وهكذا يمكننا أن نعيد تشكيل كتاب زرعة ليصبح كالآتى:

« أما بعد: فان رسول الله محمداً النبى أرسل إلى زرعة ذى يزن.

أما بعد: فان محمداً يشهد أن لاإله إلاّ الله وأنه عبده ورسوله.

ثم إن مالك بن مرارة الرهاوى قد حدثنى أنك أسلمت من أول حمير وقتلت المشركين، فابشر بخير وآمرك بحمير خيراً.

وأن مالكاً قد بلغ الخبر وحفظ الغيب وآمركم به خيراً.

وإنى قد أرسلت اليكم من صالحى أهلى وأولى دينهم وأولى علمهم وآمركم به خيراً فانه منظور اليهم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.»

أما الفقرات الأخرى فيمكن البرهنة على أنها تنتمى إلى الوثيقة الاخرى لملوك حمير. فالفقرة التى تحمل أسماء الرسل فى مقدمة الوثيقة الثانية هذه، جريدة توثيق رسمية هى بمثابة أوراق الإعتماد لهؤلاء الرسل، وتأتى عادة فى أسفل الرسالة[1]. وأمّا الفقرة التالية الخاصة بجمع الضرائب، والتى يرد فيها وصف معاذ كأميرعلى الرسل، فهى تتمة منطقية للفقرة السابقة. وتتبعها الفقرة الثالثة « ولاتخونوا ...» فهو، إذ أمرهم بأداء ما عليهم من صدقة وجزية إلى رسله فى الفقرة الاولى، يحذرهم فى هذه الفقرة من الخيانة والتى تعنى— فى بعض جوانبها — رفضهم لأداء الصدقة. وتذكرهم الفقرة بأمرين فى هذا الصدد. أولهما أن الرسول وليهم وله السلطة عليهم، وثانيهما أن الصدقة التى عليهم أداؤها، ليست لمصلحة محمد الشخصية، ولكنها مقصود بها فقراء المسلمين وأبناء السبيل. وهذا التفسير لطبيعة الصدقة يهدف إلى تبرير الضرورة التى تلزمهم بدفعها.

التوثيـــق :

ليس هناك من شك فى أن هذا الخلط بين الوثيقتين كان نتيجة لخطأ مبكر فى النقل والتسجيل، إذ أن كل المصادر التى تحمل النص الموحد للوثيقتين تنقله بهذا الترتيب. وبما

---

١ انظر على سبيل المثال وثيقة أهل أيلة .

أن مصادرنا لاتعطينا شاهداً على أن رواياتها المتواترة للنص قـــد نقلت من وثيقة أصليـــة مكتوبة ؛ فالواضح أن الرواة الأوائل قد نقلوا محتوياتها شفاهاً، وفى هذه الحالة فمن الطبيعى أن يتوقع الانسان إضطراباً فى ترتيب العبارات ؛ وإن كان ذلك وحـــده لايقدح بالضرورة فى صحة ماتحتويه الوثيقة من مواد . والحـــق أنه إذا أعيد ترتيب العبارات، ووضعت فى أماكنها المنطقية، فإنها تستقيم مع السياق العام للوثيقة، وليس فى أسلوبها أو مضمونها ما ينم عن انفصام عن الروح العامة للنص فى جملته. وهناك أمر له مغزى فى هذا المجال، وهو أن الإشارة لمحمد قد وردت مرتين فى هذا الجزء الثانى دون أن ترفق بألفاظ التفخيم أو ألقاب النبوة، وهو اتجاه غريب على الأجيال اللاحقة، التى تجد غبطة كبيرة فى إلحاق مثل هذه الصفات والألقاب باسم النبى الكريم.

الفصل الرابع

بنوالحارث بنجران

(٣٤)

بعث الرسول خالد بن الوليد إلى بنى الحارث بن كعب فى السنة العاشرة للهجرة([1]). وهم يمثلون القسم الوثنى من سكان نجران ([2]) الذين كانوا يشملون بالاضافة مجموعة عظيمة التنظيم من النصارى، امتازوا بجهاز إدارى كبير الفعالية([3]). ويبدو أن بعثة خالد كانت تتعلق بوجه خاص ببنى الحارث، إذ أنه أمر بأن يخيرهم بين السيف والاسلام، وأمهلهم ثلاثة أيام ليختاروا الطريق الذى يروق لهم. فاعتنقوا الإسلام. ويروى أن خالد كتب الخطاب التالى إلى الرسول بشأنهم([4]).

« بسم الله الرحمن الرحيم.

إلى محمد النبى، رسول الله، من خالد بن الوليد. السلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته، فإنى احمد اليك الله الذى لا إله إلاّ هو. أما بعد يارسول الله، صلى الله عليك فانك بعثتنى إلى بنى الحارث بن كعب، وأمرتنى إذا أتيتهم ألاّ أقاتلهم ثلاثة أيام، وأن أدعوهم إلى الإسلام، فإن أسلموا أقمت فيهم، وقبلت منهم، وعلمتهم معالم الإسلام وكتاب الله وسنة نبيه، وإن لم يسلموا قاتلتهم. وإنى قدمت عليهم فدعوتهم إلى الإسلام ثلاثة أيام كما أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعثت فيهم ركباناً قالوا: يابنى الحارث أسلموا تسلموا، فأسلموا ولم يقاتلوا، وأنا مقيم بين اظهرهم، آمرهم بما أمرهم الله به، وأنهاهم عما نهاهم الله عنه، وأعلمهم معالم الاسلام، وسنة النبى صلعم حتى يكتب إلى رسول الله صلعم.

والسلام عليك يارسول الله ورحمة الله وبركاته».

---

١ ابن هشام ٩٥٨-٩

٢ ابن القيم : زاد المعاد ٤٥/٣

٣ Sprenger: Leben und die Lehre des Mohammed 3/500–3.

٤ ابن هشام (اوروبا) ٩٥٩ (القاهرة) ٥٩٢/٢ - ٥٩٣ .

ويروى أن الرسول وجّه اليه الخطاب التالى:

« بسم الله الرحمن الرحيم.

من محمد النبي رسول الله إلى خالد بن الوليد. سلام عليك، فإنى أحمد اليك الله الذى لا إله إلاّ هو. أما بعد، فان كتابك جاءنى مع رسولك، تخبر أن بنى الحارث قد أسلموا قبل أن تقاتلهم، وأجابوا إلى مادعوتهم اليه من الإسلام، وشهدوا أن لاإله الاّ الله وأن محمدا عبد الله ورسوله، وأن قد هداهم الله بهداه، فبشرهم وأنذرهم، وأقبل وليقبل معك وفدهم. والسلام عليك ورحمة الله وبركاته.»

واتى خالد إلى المدينة ومعه وفدهم الذى ضم زعماءهم. فعين الرسول قيس بن الحصين، احد قادتهم، اميرا عليهم، ورجعوا إلى ديارهم قبل وفاة الرسول بأربعة أشهر (١).

وبعد رجوعهم بعث إليهم الرسول عمرو بن حزم، وكتب معه كتاباً بيّن فيه الأسس الصالحة لحكم الراعى والرعية.

ارشادات عامة:

يضم القسم الأول من هذه الوثيقة عدداً من الارشادات لعمرو خاصة بتصريف واجباته كعامل للرسول فى نجران. فهو مأمور بتقوى الله فى كل معاملاته، وبإقامة العدل كما أمر به الله. وفى تطبيق العدل أمره أن « يلين للناس فى الحق ويشتد عليهم فى الظلم، فان الله كره الظلم ونهى عنه.» ومن أجل ذلك فهو مطالب بأن يبشر الناس بالخير ويأمرهم به، ويبشرهم بالجنة وعملها وينذرهم النار وعملها. ويخبرهم بحقوقهم وواجباتهم، ويعلمهم القرآن، ويفقههم فيه، ويزرع فى نفوسهم احترامه، وذلك بأن لايمسه أحد إلاّ وهو طاهر.

وواضح ان هذه التعليمات موجهة إلى عمرو شخصياً لارشاده فى أداء مهامه كحاكم، ولم يقصد بها بنو الحارث، وإن كانت بعض الأوامر موجهة اليهم عن طريق عمرو، مثل موضوع الطهارة عند مس القرآن. ومضمون هذه الفقرات شبيه فى عمومه بالنصائح التى كان الرسول يوجهها إلى مبعوثيه حين يرسلهم إلى المناطق المختلفة، وأبرز مثال لذلك بعثة معاذ بن جبل(٢). فقد روى أن الرسول (ص) أبلغه إرشاداته شفاهاً، لأنها تخصه هو

١ ابن هشام ٩٦٠

٢ أبو عبيد : الأموال ٣٦٧

شخصياً. أما واجبات الناس وحقوقهم، فغالباً ما تضمن مثل هذه الوثيقة التي نحن بصددها. وليس من السهل أن يتيقن الإنسان من أن هذا القسم الأول من كتاب عمرو بن حزم قد كتب بالفعل في زمن الرسول. وفي حالة معاذ رويت هذه التعليمات كنصائح شفاهية . بينما يتعرض النص المكتوب له للمواضيع المحددة التي تخص أهـــل اليمن في علاقاتهم بمحمد في المدينة. ولكن رغم ذلك فليس في العبارات المدرجة في الوثيقـــة ما يشير إلى تناقض، سواء في المحتوى أو الشكل. فهذا القسم وبقية الوثيقة، موجه إلى عمرو بن حزم، وليس لبني الحارث ذكر فيها، ماعدا الإشارة إليهم الواردة في ديباجة النص، حيث ذكر أن هذا العهد « لعمرو بن حزم حين بعثه إلى اليمن».

وتبدأ الوثيقة بإعلان مؤكد «هذا بيان من الله ورسوله»، تتلوه آية كريمة تحض على الوفاء « ياأيها الذين آمنـــوا أوفوا بالعهود». ولعل الآ يـــة تعني بني الحارث الذين قبلوا الاسلام منذ عهد قريب. والعبارات التي تحث على التقوى وتنهى عن الظلم ترفدها آيتان من القرآن الكريم (١) أيضاً. وتركيب هذه العبارات يتبع نمطاً موحداً. ففي الفقرة الثانية الخاصة بتقوى الله، تنقسم العبارة إلى جزئين: فالأمر بتقوى الله في الجزء الاول، تؤكده آية في الجزء الثاني تحمل نفس الروح، وتهيء معادلاً يرجع بالجزء الاول من العبارة . ونرى نفس الأسلوب يتكرر في العبارة الأخرى الخاصة باللين في الحق والشدة في الظلم. واستعملت وسائل أخرى للموازنة والمعادلة، فاستغلت الأفعال بطريقـــة تضبط إيقاعات العبارات المختلفة. ففي عبارة واحدة أستعملت الأفعال: يبشر، ويأمر، ويعلّم، ويفقّه، عن قصد للمحافظة على الميزان الايقاعي. وأدت الكلمات «به» و «فيـــه» في نفس العبارة نفس الغرض. وفي العبارة مقابلـــة بين: « يلين للناس في الحق»، و « يشتد عليهم في الظلم». ومثل ذلك الأثر الذي يحدثه الفعلان « يبشر» و « ينذر» في العبارة الثانية. ويمكننا أن نعتبر هـذه الوسائل من السجع الداخلي، لأنها تهدف لأحداث نفس الترتيب المنظم في الاجزاء المختلفة لهذه العبارات. ولكننا يجب أن لانخلط هـــذا التدقيق والتأنق الخفي، بالمذاهب الصناعية التي برزت في العصور المتأخرة، وعرفت بالمحسنات البديعية، أو الصناعة اللفظية. فقلّ ما نرى في هذه العبارات السالفة رشحاً واضحاً أو جهداً لإحداث التأثير، وإنما تبدو البساطة والطلاقة في أبرز مظاهرهما.

والأمر المباشر الوحيد في هذا القسم، هو ذاك الخاص بالطهارة عند مس القرآن.

---

١ انظر نص الوثيقة في الملحق ص ٢٧٠

والحكم فيه مستمد من القرآن الكريم (١). وقد ذكر مالك بن أنس في الموطأ أن هذه العبارة بالذات كانت جزءاً من كتاب النبي إلى عمرو بن حزم (٢). وشهادة مثل هذا المحدّث القديم هامة، لأنها تشير إلى أن وجود الوثيقة كان معترفا به في تاريخ متقدم، قبل أن تكتمل المذاهب الفقهية التي اعتمدت على مثل هذه النصوص، ولحق بعض هذه من جراء ذلك بعض الاضطراب والتحريف كما سيتضح لنا بعد قليل.

العبادات:

ويتناول القسم الثاني من الوثيقة الموجه ايضا إلى عمرو بن حزم، طقوس العبادات. في جملته. فقد أمر عمراً أن يستألف الناس حتى يفقهوا في الدين، ويعلمهم معالم الحج وسنته وفريضته، وأبان الفرق بين الحج الأكبر والحج الأصغر، الذى هو العمرة، ولكنه لم يذكر تفاصيل أكثر عن هذا الموضوع، ولعلّ ذلك لمعرفة العرب بطقوس الحج، التي أقر الإسلام معظمها.

ثم يتلو ذلك مجموعة من التوجيهات تتعلق بتفاصيل بعض جوانب السلوك المدني. فتخبر عمراً أن ينهى الناس أن يصلي أحد في ثوب واحد صغير، إلاّ أن يكون ثوبا يثني طرفيه على عاتقيه، وينهى أن يحتبي أحد في ثوب يفضي بفرجه إلى السماء. وقد تبدو لنا مثل هذه التفصيلات لا أهمية لها، وغير جديرة بأن تذكر في مثل هذه الوثيقة. ولا تظهر أهميتها الاّ بمقارنة ما يكتبه عنها الفقهاء في موسوعاتهم، حيث يلحون في تفريعها وتفصيلاتها. وقلّ أن نجد كتاب فقه يغفلها. ولابد من أن ننبه هنا إلى أن ماكانت ترتديه قبائل العرب في البادية من ملابس في هذه المرحلة المبكرة كان، بالمقارنة بما يلبس في الحاضرة، في غاية البساطة، ولا يتعدى ثوباً يلفّ حول الجسم. ولابد أن مستلزمات الصلاة، بما فيها من ركوع وسجود، وما ينجم عن ذلك من كشف للاجزاء الخاصة، قد واجهت مثل هذه البيئة بمشاكل حقيقية كانت تتطلب بعض العناية. وتحفل المصادر بقصص طريفة عن حوادث مضحكة كانت تحدث أثناء الصلاة بين صفوف المصلين من هؤلاء البدو الذين قلّ أن يجدوا مايلتحفون به أكثر من الثوب، وهو قصير في معظم الأحيان، كما يستدل من هذه الأقاصيص(٣). ومثل هذه المواقف لابد أن تواجه مثل هذه البيئة البسيطة التي تعيش

---

١ سورة الحديد ٧٩

٢ السيوطي : تنوير الحوالك ١/٢٠٣-٤

٣ انظر ابن سعد ١/٢ : ٧٠-١، و Wellhausen : (النص العربي) Skizzen, Vol. IV. p. 62

فى مراعيها الفقيرة، قبل أن تنهمر عليها ثروات البلاد الغنية إلى جوارها بعد الفتوح. وما فعله الرسول نفسه في هذا الصدد يؤكد صحة هذه الأحكام[1]. والاحتباء فى ثوب قصير ممنوع أيضاً فى كتب الفقه، طبقا لسنة الرسول [2]. وتنهى الوثيقة أن يعقص أحد شعر رأسه فى قفاه. وهو أمر غير مرغوب فيه فى الشريعة، وقد روى أن الرسول (ص) منعه[3].

وتستمر الوثيقة لتنهى الناس عن الدعاء إلى القبائل والعشائر إذا كان بينهم هيج أو شر. وليكن دعواهم إلى الله وحده. وهذا يتسق مع سياسة النبى الرامية إلى منع المنافسات القبلية، ووقف الصراع بينها، واحلال الدولة المركزية كبديل للقبائل، يلجأ اليه الجميع كحكم فى كل قضايا النزاع، والدعوى إلى الله المنصوص عليها، معناها فى التطبيق الواقعى الدعوى إلى من يمثلون سلطة الله، وهم محمد، أو نائبه فى المنطقة. ومثل هذا الأمر الحيوى الهام لم يكن ليترك لأهواء الناس ورغباتهم، بل لابد فيه من القسر، فلذلك أمر عمرو بأن «من لم يدع إلى الله ودعا إلى القبائل والعشائر، فليقطفوا بالسيف حتى يكون دعواهم إلى الله وحده لاشريك له». أى من تحدى سلطة الدولة ورجع القهقرى إلى اوضاع الجاهلية، فليس هناك من طريق غير محاربته، حتى يقر بالوضع الجديد. ولغة هذه القطعة بالغة القوة، واستعملت فيها بعض الكلمات القديمة الدلالة مثل «دعواهم» وهيج» و «يقطفوا». ويبدو ان لفظة «دعوى» قد اكتسبت دلالة خاصة تتعلق باستنجاد القبائل ببعضها بعضاً فى الجاهلية. وتتواتر فى الأحاديث مقرونة بالجاهلية مثل: «مابال دعوى الجاهلية»[4]. وقد استعمل نفس الاصطلاح هنا فيما يتعلق بالدولة وبالله.

وتورد الوثيقة تفصيلاً لأركان الوضوء. والجدير بالذكر فى هذا المقام أن الطقوس الواردة هنا تطابق ماورد فى القرآن [5]، الذى تكمله المذاهب الفقهية بسنة الرسول فتضيف طقوسا أخرى كالمضمضة والاستنشاق والاستنثار وما إليها. وأما التفاصيل الأخرى، كعدد المرات التى يتكرر بها المسح والدلك، والفور فلا تذكر، وترد كلمة واحدة تدل عليها: وهى «اسباغ الوضوء».

---

١ أبو داود : سنن ١/١٠٢ : ١٠٣
٢ مالك بن أنس : الموطأ ٣/١٠٦ ، أبو داود ٢/١٧٨ ، ابن الأثير : النهاية ١/٢٣١
٣ أبو داود ١/١٠٥
٤ ابن الأثير : النهاية ٢/٢٤
٢ المائدة الآية ٦

ويأتي بعد ذلك ذكر الصلوات الخمس. والتركيز هنا على أوقات أداء الصلاة دون الخوض في تفاصيل أركانها ولا تحدد الوثيقة إلاّ إتمام الركوع والخشوع. وتستعمل في حالة صلاة الصبح والعصر تعابير مجازية لتحديد الوقت. فالفعل «يغلّس» يعني عادة الغدو قبل طلوع الفجر، والفعل «يهجر» يعني السفر عند منتصف النار في الهاجرة، وكلا الفعلين استعمل في الوثيقة مرتبطاً بالصلاة. وهذا مثال موات لاتجاه كان سائداً عند ظهور الاسلام. يتمثل في استعارة كثير من الالفاظ العادية، التي لها دلالتها المحددة في الاستعمال اليومي، وإطلاقها على بعض المفاهيم الدينية الخاصة، وبذلك تتخصص دلالتها، ويتحدد معناها. وتصبح اصطلاحا لا علاقة له بماضي الكلمة في دلالتها العادية السابقة. فكلمة «الصلاة» التي اصبحت اصطلاحاً فنياً بظهور الاسلام، وقد استعملت هكذا في الوثيقة، كانت تعني الدعاء في عمومه (١).

وذكرت الوثيقة صلاة الجمعة، وأمرت الناس بالسعي اليها إذا نودي لها. والغسل عند الرواح اليها.

ويتكرر النمط الأسلوبي الذي لاحظناه من قبل. فالجمل متعادلة، والمقابلات تستغل بحذق لتعطي السامع التأثير المطلوب: يغلّس بالصبح، ويهجّر بالهاجرة حين تميل الشمس، وصلاة العصر والشمس في الارض مدبرة، والمغرب حين يقبل الليل. الجمعة إذا نودي لها: والغسل عند الرواح اليها.

الزكـــاة:

تذكر الوثيقة الالتزامات المالية المفروضة على بني الحارث بن كعب في اختصار. فعلى الوالي ان يأخذ من المغانم خمس الله، وهذا يرتكز، كما اوضحنا في وثيقة حمير، على حقيقة أن القبائل العربيـــة التي اعتنقت الاسلام، كانت تغير عـــلى جيرانها المشركين بأمر الرسول وما حصلت عليه من مغانم فخمسه لابد أن يسلم إلى مندوب الرسول في منطقتها. وأمـــا المطالب الاخرى المتعلقة بسهم النبي وصفيه فلا تذكرها الوثيقـــة. ولعلها تركت لحكم المندوب، الذي أمدته الوثيقة بالإطار العام فقط لواجباته.

وتحدد الوثيقة الزكاة على العقار، وهـــو زرع الارض، بالعشر، على مـــا سقي بالوسائل الطبيعية من عين وسماء، وبنصف العشر على ما سقي بالمجهود، وهذه المقادير، كما اوضحنا آنفا مسندة بأحاديث أخرى، وليس هناك من سبب يدفعنا للشك في صحتها.

---

١ انظر في ذلك: الرازي: كتاب الزينة في الألفاظ الاسلامية

وأما الصدقة على الحيوان فقد ذكرتها الوثيقة في أدنى صورها. إذ رتبت الإبل في مجموعتين : عشر وعشرين فيهما شاتان وأربع شياه على الترتيب. وهذا الوضع يختلف كثيراً عما نألفه في كتب الفقه من توسع ودقة في التصنيف، كما سيتضح لنا فيما بعد. والصدقة على البقر في الوثيقة تطابق ما تقبله المذاهب الفقهية. وفي حالة الغنم تحدد الوثيقة أدنى النصاب الذي تجب فيه الصدقة، والصدقة الواجبة عليه، بما لا يناقض ما تقبله مدارس الفقه. فهذه المقادير في جملتها تمثل أدنى الحدود التي ترد في النظرية الشرعية للزكاة. ولكنها مع ذلك تختتم في الوثيقة بعبارة مماثلة لما ورد في الوثيقة التي درسناها سابقا «فإنها فريضة الله التي افترض على المؤمنين في الصدقة، فمن زاد خيراً فهو خير له».

وتختتم الوثيقة بقطعة تتناول معاملة اليهود والنصارى. ومحتوى هذا الجزء وشكله مطابق للعبارة الواردة في أسفل وثيقة ملوك حمير. وحددت الجزية هنا أيضاً بدينار أو ما يعادله من الثياب، وهي مفروضة على كل حالم ذكر أو انثى حر أو عبد. والحديث عنها لا يخرج عما ذكرناه في وثيقة الحميريين، عن الاختلاف بين ما في النص، وبين ما توردہ المذاهب الفقهية الناضجة.

ومن المهم أن ننبه هنا إلى أن المجموعة المسيحية في نجران كانت قد عقدت معاهدة صلح مع النبي (ص) في العام التاسع من الهجرة، كان عليهم أن يدفعوا بمقتضاها ضريبة جماعية مقدارها ألفان من الحلل. ولم تفرض عليهم أي جزية أخرى على أشخاصهم كما رأينا من قبل. وليس في كتاب عمرو بن حزم من إشارة إلى أن المسيحيين المعنيين قد عوملوا معاملة تضع ما تعاقدوا عليه مع الرسول في الحساب. فالعبارة كما ترد في الوثيقة لا تستثني أحداً من الجزية. وهذا التناقض يمكن أن يفسر بالرأي المقبول من أن بعثة عمرو كانت مقتصرة على بني الحارث بن كعب، وقد كانوا وثنيين، ولم يقبلوا الاسلام، إلا بعد أن زحف عليهم خالد في العام العاشر من الهجرة. وليس لدينا معلومات محددة عن تنظيم المجموعات المسيحية في نجران، ولكن حسب معرفتنا لطبيعة المجتمع القبلي في شبه الجزيرة فليس من المحتمل أن يخرج المسيحيون عن النظام التقليدي المتبع. فليس هنالك من إشارة إلى أن المجموعة التي عقدت الصلح في العام التاسع كانت تمثل كل نصارى نجران. بل الواقع إن المعلومات المبتسرة التي نعرفها عن جهازهم الإداري توحي بأنهم كانوا مجموعة مغلقة وشجت بينها روابط الدم والتحالف. وليس هناك من دليل على أن النصارى من القبائل الأخرى في نجران كانوا يقفون في كل حين، وبطريقة آلية، مع اهل ملتهم من

القبائل الأخرى. فهم يميلون فى معظم الحالات إلى الوقوف مع قبائلهم. ومن المحتمل أنه كان لبنى الحارث الذين أرسل اليهم عمرو حلفاء أو موالى ممن كانوا يعتنقون المسيحية، وممن لم تربطهم بتلك المجموعة التى تعاقدت مع الرسول رابطة. فهؤلاء مع اليهود الذين لم يكن لهم عقد منفصل، يتعرضون للجزية على اشخاصهم بواقع دينار عن الرأس.

واحتمال أن تكون هذه العبارة من زيادات المتأخرين على النص زعم له وجاهته، خاصة والمطابقة بينه وبين النص الوارد فى كتاب الحميريين تكاد تكون تامة. ولابد من وضع ذلك فى الاعتبار. وهذا الأمر عينه أدى إلى أن تخلط بعض المصادر بين النصين[1]. والاعتراض الوحيد على تضمينها نص كتاب عمرو بن حزم هو ماينجم عن ذلك من تناقض مع الاتفاقية السابقة التى عقدها النصارى مع الرسول بشأن الجزية.

خاتمة :

قام هذا النص فى كثير من الحالات بدور المرآة التى انعكست عن طريقها كثير من تفاصيل نظرية الزكاة كما تمثلت فى مذاهب الفقه المختلفة. وأصبح علاوة على ذلك اطارا ضم كل الجزئيات المتعلقة بالديات والاروش والجروح[2] المنسوبة فى جملتها إلى الرسول الكريم. وتنم الاصطلاحات الفنية المستعملة فى هذا السبيل، والمقادير المحددة التى كانت وليدة تطور طويل المدى، عن وضع نرى فيه النص القديم المختصر لهذه الوثيقة، وقد أصبح النواة التى نمت من حولها اجتهادات الاجيال اللاحقة، فنالت بذلك التوثيق والقبول، وأصبح الفصل بين الأصل وما تفرع منه من الصعوبة بمكان عظيم.

---

١ الزرقانى : شرح مواهب القسطلانى ٣٣٢/٣-٣

٢ مالك : الموطأ ٥٨/٣-٩ ، الشافعى : كتاب الأم ٩١/٦

نبـــــذة عن الزكاة

تمثل مقادير الزكاة الواردة فى وثائق ملوك حمير وبنى الحارث بن كعب فى نجران إلى حدّ ما، الحدود الدنيا الأساسية التى أقرّها العلماء فى المذاهب الفقهية المكتملة. وقد مرّ بنا من قبل أن وجود مثل هذه الوثائق التى تحمل فى طياتها فروضاً أساسية، إلى جانب الآثار التى تشمل تفاصيل الزكاة الدقيقة فى شكلها النهائى، يعتبر دليل صحة لهذه الوثائق. وعلى الرغم من أن النظم الفقهية المكتملة النمو، والتى تبرز فى إطار المذاهب المختلفة، تبدو لأول وهلة وكأنها نابعة فى جملتها وتفاصيلها من النبى شخصياً إلاّ ان الواقع فى اغلب الظن غير ذلك. فمن الطبيعى أن تكون هناك نواة وأسس عامة مستقاة من الرســول الكريم تستند إليها القوانين الشرعية، ولكن التفريعات والتفاصيل المنبثقة عنها قد لا تكون — ولايقدح فيها ألاّ تكون — نابعة من الرسول مباشرة. وعلى الرغم من أن كل هذه التفاصيل قد تكون نتيجة لاجتهادات الفقهاء الذين استناروا بهدى الرسول الكريم، ثم دخلت فى صلب المذاهب فى أوقات مختلفة، إلاّ أن قبول المذاهب المكتملة يتطلب — لظروف تاريخية وفكرية معينة كثر فيها التزييف وكان الناس يتشككون فى كل شىء — أن تنسب كل التفاصيل للرسول لكى تنال الرضا والقبول من الجمهور المسلم. وعلى ذلك فليس من الغريب أن تكون هناك اجتهادات كثيرة خاصة بالتفاصيل والمصالح العامة، مستوحاة من الاحاديث الاساسية حسب تغير الظروف والبيئات والازمان، قد ظهرت فى أوقات متأخرة، تمشياً مع الظروف التى أحاطت بالمسلمين بعد وفاة الرسول (ص)، ثم أضيفت هذه التفاصيل إلى النواة الأساسية التى خطها الرسول، فأصبحنا نجد فى العصور المتأخـــرة النص البسيط الذى رأيناه فى المصادر الأولى مختصراً قد توسع، وأضيفت اليه حواشى وتفاصيل، ونسب بكامله إلى الرسول (ص). والواقع أن أى تشريع لا يستند إلى سلطة الرسول ورخصته، لايجـــد الاستجابة الكافية، ولن يحرز قبولاً لو ضمّن هذه الآراء على أساس أنهـــا اجتهادات فردية. وعلى هذا فإن نص كتاب عمرو بن حزم يمكن أن يعتبر أحـــد الطرق المشهودة التى انعكست عن طريقها نظرية الزكاة المكتملة فى شتى تفاصيلها، والتى تمت فى فترات متفاوتة تمتد إلى ما بعد وفاة الرسول، ثم نسبت بكاملها إلى العهد النبوى. فالكتاب كما يظهر فى المصادر الاولى — كما مرّ بنا — يشمل مقادير الزكاة الاساسية والتى قبلتها المذا هب الفقهية نقطة للبداية لنظمها

التشريعية المكتملة (١). ولكننا نرى نفس الكتاب فى المصادر الفقهية وقد اتسع إهابه وتضخم، ليضم كل ألوان التفاصيل فى الزكاة والديات والجراح(٢). ولابد هنا من الإحتراز والاحتياط. فنحن — مع اعترافنا بأن كثيراً من الوضع والتزييف قد حدث فى فترات معينة لخدمة مآرب بعينها نبّه عليها نقاد الحديث فى حينها — لانزعم أن أصحاب المذاهب الفقهية أو المحدّثين قد أضافوا اجتهاداتهم الخاصة إلى النص ونسبوها للنبى الكريم عن قصد ووعى، مما يقدح فى أمانتهم، وفى ذلك مافيه من إجحاف وظلم، وهم من نعرف امانة وتقوى، ولكننا نذهب إلى أن فترة كبيرة من الزمن قد انقضت قبل أن يدوّن الفقهاء مذاهبهم، ولم تكن الشريعة فى هذه الأثناء جامدة، بل كانت حية متطورة، تواكب سير المجتمع، وتعكس ظروفه المتغيرة. وقد نجم عن ذلك ضروب مختلفة من الاجتهاد، ترسّم فيها العلماء خطى الرسول(ص) وطوروا بمقتضاها النظرية الفقهية بحيث تتلاءم والظروف التى المت بالمجتمع فى زمانهم. وكانت حصيلة القرون التى سبقت التدوين مرآة صادقة لتطور الشريعة وتطور المجتمع، وما المذاهب الفقهية المختلفة إلاّ تسجيل لهذا التراث الحى بعد أن أزيلت منه الشوائب التى كشف عنها التمحيص والتدقيق. وبما أن كثيراً من اجتهادات الأجيال قد قبلت، وأصبحت جزءاً من الإطار العام للشريعة، لافرق بينه وبين ما صدر عن النبى — لانه مستوحى من هديه — فقد أصبح من أصعب الامور فصله من الآثار النبوية، لانه لا يخرج عن روحه، وقد تقبله الإجماع، فهو بمنزلة الحديث المنسوب إلى الرسول. ولذلك كان لامناص من أن تتضمن المذاهب الفقهية فى عصر التدوين فى القرنين الثانى والثالث من الهجرة، كثيراً من هذا التراث على أنه، فى جملته وتفاصيله، منسوب إلى الرسول الكريم، لصعوبة التفريق بين فروع الشجرة الواحدة. ومثل هذا الامر ينطبق على نظرية الزكاة التى يصعب الفصل بين جزئياتها لهذا السبب.

والتأمل العابر فى تاريخ الزكاة والمصادر التى أقام عليها العلماء الأوائل دعائم نظرياتهم، كفيل بأن يبين لنا أن نظام الزكاة مثله فى ذلك مثل أى نظام فقهى آخر فى الإسلام لم يولد كاملا منذ اللحظة الأولى، بل كان فى عمومه نتاج الظروف التى أحاطت بالأمة المسلمة فى تاريخها الطويل. فتطور ونما حتى بلغ مبلغ الكمال، وهو الوضع الذى نراه عليه فى المذاهب الفقهية المعروفة.

---

١ انظر ابن هشام (اوروبا) ٩٦١–٢ ، الطبرى : تاريخ (لايدن) ١٧٢٧ –٩ ، ابن طولون ٤٥

٢ انظر مثلا مالك : الموطأ ٣/٥٨–٥٩ ، الشافعى : الأم ٦/٩١

تاريخ الزكاة :

يختلف الفقهاء والمؤرخون في تعيين التاريخ الذي وردت فيه أول إشارة لفرض الزكاة. فيذكر ابن خزيمة في صحيحه أنها فرضت قبل الهجرة، لأن جعفر بن ابي طالب أخبر النجاشي أثناء الهجرة الأولى إلى الحبشة، وفي معرض الجدل الذي اثاره مندوبو قريش ضد محمد (ص)، أن محمداً « أمرنا بالصلاة والزكاة والصيام »(1). ويعيّنه النووي بالسنة الثانية من الهجرة وقبل أن يفرض رمضان في ذاك العام(2). ويروى ان ضمام بن ثعلبة الذي زار النبي (ص) في العام الخامس من الهجرة، قد سأله عن الصدقة كفريضة الله التي تؤخذ من الأغنياء لترد إلى الفقراء(3). وأما الطبري فلا يترك مجالا للشك في أن الصدقات فرضت في العام التاسع للهجرة، حين أنزلت الآية الكريمة(4) « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم » في شأن ثعلبة بن حاطب، الذي امتنع عن دفع الزكاة وأحتج قائلا « ماهذا الا الجزية أو أخت الجزية(5) ». ويتبع ابن الاثير، فيما يروى عنه القسطلاني(6)، رأى الطبري. وقوّى بعضهم ماذهب إليه ابن الاثير بما وقع في قصة ثعلبة بن حاطب المطولة التي يذكر فيها الجزية، والجزية إنما وجبت في السنة التاسعة، فتكون الزكاة في التاسعة أيضاً(7).

ووردت فكرة بذل المال إحسانا في مواضع متعددة من القرآن، وعبّر عنها باصطلاحات مختلفة. فالآية الكريمة(8) « والذين صبروا ابتغاءوجه ربهم، وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سراً وعلانية، ويدرؤن بالحسنة السيئة، أولئك لهم عقبى الدار » تتكرر في بعض السور المكية الأولى(9). وقد استعمل لفظ « الزكاة » مع عدد من مشتقات الفعل « زكا » بمعنى تطهر في بعض هذه السور المكية(10). واستعمل أيضا في معنى التقوى(11)

---

1 ابن هشام (اوروبا) ٢١٩ (القاهرة) ٣٣٦/١

2 القسطلانى : المواهب ٣٠٠/٢

3 نفس المصدر

4 سورة التوبة ١٠٣

5 الطبري (اوروبا) ١٧٢٢ (القاهرة) ٣٨٣/٢ ، القسطلانى ٣٠٠/٢ ، وانظر ابن الأثير : أسد الغابة ٢٣٧/١-٨ للقصة المطولة .

6 المواهب ٣٠٠/٢

7 القسطلانى : المواهب ٣٠٠/٢

8 سورة الرعد ٢٢

9 سورة فاطر ٢٩

10 انظر دائرة المعارف الإسلامية مادة « زكاة »

11 سورة المؤمنون ٤ ، سورة الأعلى ١٤ ، سورة الليل ١٨

والانفاق احسانا(1). وفي كل هذه المواضيع وغيرها، تأكيد للإنفاق كتطهير للمنفق، ولكن ليس من إشارة واضحة خاصة في الفترة المكيـة، تسند الرأى الذى يذهب إلى أن الزكاة قد أقرت كفرض واجب في هـذا التاريخ المبكر. فقد كان مسلمو مكة من الفقر بحيث يعجزون عن دفع أى التزام مالى واجب. وكل ما كان يمكن أن يعول عليه لسد حاجة المعدمين، وتخفيف آلامهم، هو تشجيع الموسرين منهم على الإنفاق تطوعاً وإحساناً.

وقد ظهرت الحاجة إلى مثل هذا النوع من الالزام في المدينة، حيث أخذت الأمور تتطـور بشكل جديد. فقد دفعت الظروف الملحة التى واكبت ميلاد الجهاز السياسى فى المدينة، الرسول إلى فرض زكاة الفطر فى السنة الثانية من الهجرة(2). فقد روى أن قيس ابن عبادة قال: «أمرنا الرسول بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة، ثم نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا ونحن نفعله»(3). ولكن ليس من حديث محـدد يعين التاريخ الذى فرضت فيه الزكاة لأول مرة. ويبدو أن الرواية التى تذهب إلى أن الرسول بعث العمال لاخذ الصدقات فى العام التاسع من الهجرة، مقبولة بإجماع الآراء كأثر صحيح(4). والرأى الذى يقول أن الصدقة قد فرضت قبل وقت طويل من بعث العمـال لجمعها (5)، يشير افتراضاً نظرياً لايمكن اثباته أو نفيه، لأننا في واقع الأمر لا نملك من المعلومات ما يفيد بأن أى جمع للصدقات، بطريقة رسمية، قد حدث قبل العام التاسع الهجرى.

فقد كان إخضاع جزيرة العرب بعد فتح مكة والطائف، ومانجم عن ذلك من قبول العرب للاسلام، مما مكن الرسول من تنفيذ فرض الزكاة بطريقة فعالة. فقد كان موقفه القوى كحاكم لجزيرة العرب، لاينازعه فى ذلك منازع، مما ضمن له خضوع قبائل العرب قسراً ورهبة. وقد برهن إباء بعض هذه القبائل، وثورتها فى بعض الحالات(6)، على فرض الزكاة، باعتبارها إذلالا لها، على عدم فعالية فرض الزكاة قبل العام التاسع الهجرى، حين كان موقف النبى من الضعف النسبى، بحيث لايمكنه من إخضاع هذه القبائل لإرادته.

المصـادر :

يتفق العلماء على أن الرسول كتب كل تفاصيل الزكاة فى كتـاب، ولكنهم يختلفون فى

---

1 سورة الأعراف ١٥٦، سورة الأنبياء ٧٣.
2 القسطلانى: المواهب ٢/٣٠٠
3 نفس المصدر عن ابن حنبل والنسائى وغيرهما
4 الطبرى ١٧٢٢
5 القسطلانى نفسه عن ابن حنبل والنسائى وغيرهما
6 انظر قصة بنى تميم فى طبقات ابن سعد ٢/١ ص ٤٠، ٦٢

الوسيلة التي نقل بها الكتاب إلى خلفائه من بعده. فيرى ابن حنبل(١) وأبو داود(٢) وأبو يوسف(٣) أن الرسول كتب كتاب الصدقات، ولكنه لم يبعثه إلى عماله، بل حفظه فى سيفه حتى وفاته، فعثر عليه أبو بكر وعمل بمقتضاه، وكذلك فعل عمر من بعده. أما البخارى (٤) وآخرون(٥)، فيذهبون إلى أن أبابكر كتب كتابا إلى أنس بن مالك حين بعثه إلى اليمن، فصل فيه أمر الزكاة. ويروى أبو عبيد(٦) ان عمر بن عبد العزيز، حين تولى أمر الخلافة أرسل إلى المدينة يطلب كتاب النبى فى الصدقات، وكتاب عمر بن الخطاب. فوجد كتاب النبى لعمرو بن حزم فى خزانة آل عمرو، ووجد كتاب عمر فى حيازة آل الخطاب. وكان الكتابان متطابقين. ثم يورد أبو عبيد النص الذى يكاد يطابق نص كتاب أبى بكر. وتتفق هذه الروايات فى الصدقة على الإبل حتى ١٢٠، وعلى البقر حتى الاربعين، وعلى الغنم حتى الاربعمائة. وتتناول الحالات التى لايتيسر فيها وجود الصدقة المنصوص عليها فى نصاب بعينه، وتقترح البديل عنها، ويشمل ذلك القيمة المالية فى بعض الحالات. ثم تتطرق لتفاصيل الزكاة على الذهب والفضة والعقار (الزرع).

وكون هذه الآثار ــ كما تنقلها الينا مصادر الفقه ــ تتفق فى كثير من تفاصيلها، لا يعنى بالضرورة أنها كلها، فى صورتها المفصلة هذه، صادرة عن النبى شخصياً. فالنصوص التى تعبر عن المقادير الاساسية لاشك فى صدورها عن النبى، ثم ترسمت الأجيال اللاحقة خطاه فى تفصيل وتطوير ماورد عنه بحكم الظروف والأحوال التى جدت على المسلمين من بعده. فبعض هذه النصوص يعبر بحق عن حقيقة الأوضاع فى أزمان مختلفة، وبما أنها متصلة ومتفرعة عما جاء عن النبى، فمن السهل جداً أن تضاف كبقية النصوص الأولى إلى العهد النبوى، خاصة وقد بعد بها العهد من عصر التدوين، وإن ذلك يكسبها، كما رأينا، توثيقاً ويقوى من فرص قبولها لدى المذاهب الفقهية المتنازعة، فى زمان لايقبل فيه إلا كل ماثبت أنه صادر عن الرسول الكريم. وهكذا يبدو القول بان الرسول أو أبابكر كتبا كل تفاصيل الزكاة، بما فيها من إصطلاحات، صعب الاثبات(٧). ولايستطيع الباحث المتأنى

---

١ المسند ٦/٢٩٠ -١، ٢٩٨
٢ السنن ١/٢٤٦، وقارن السيوطى : تنوير ١/٢٥٠ على الهامش
٣ الخراج (السلفية) ٧٦
٤ الصحيح (المنيرية) ٢/٢٣٧-٨
٥ أبو داود : سنن ١/٢٤٥-٦، القسطلانى : المواهب ١/٢٢٠-١ .
٦ الأموال ٣٥٨
٧ انظر على سبيل المثال الوثيقتين ٩٥أ و ٩٥ب والتعليق عليهما ص ٢٠٨ .

تحديـــد المراحل المختلفة التى مرت بها نظرية الزكاة منذ عهد النبى، حتى بلغت غايتها فى المذاهب المعروفة.فقد كانت العملية عملية تطـــور، نتاجها النهائى جماع الاجتهادات التى اقرها اجماع المسلمين فى القرون التى سبقت المذاهب. ولكننا لانبعـــد عـــن الحق ان اعتبرنا التشريعات الاساسية التى وردت فى هذه الوثائق التى درسناها آنفا نقطـــة البداية لهذه العملية التطورية، التى بلغت غايتها فى المذاهب الفقهية المألوفة.

الفصل الخامس

البحرين وعمان

(٣٥ – ٥٠)

تصـــدير :

يحيط غموض كبير بالمحاولات الاولى التى بذلت لربط المناطق الســاحلية فى البحرين وعمان بالنظام السياسى فى المدينة . فتاريخ هذه الفترة ، كما يصوره لنا المؤرخون القدامى ، يقـــوم فى جملته عـــلى الحدس والتخمين. والروايات المبتسرة التى ينقلـــونها إلينا تتمركز حول عدد من الشخصيات أضفى عليها شرف تنفيذ مهمة نقل السلطة فى هذه المناطق إلى أيدى المسلمين. فتقف شخصيات المنذر بن ســاوى العبدى حاكم البحرين ، واسبيخت مرزبان هجر ، وشخصية اخرى تعرف باسم الهلال ويضاف اليها لقب حاكـم البحرين أيضاً ، فى المقدمة فيما يتعلق بالبحرين. وتطغى شخصيات جيفر وعبد ابنى الجلندى ، وعائلة أخرى عرفت باسم « الأسبذيين » ، على كل الروايات الخاصة بعمان. ويلعب العلاء ابن الحضرمى وعمرو بن العاص الدور الرئيسى كممثلين لقوة المدينة الصاعدة فى هذه المنطقة.

والملاحظ أن الترتيب التاريخى للوقائع لا يخلو مـــن تعسّف وخلل فى التتابـــع. فيتراوح التاريخ الذى بعث فيه الرسول (ص) أول مندوبيه إلى البحرين بين الســنة الثانيـــة والسنة التاسعة من الهجرة فى الروايات التاريخية الأولى. فيعينه ابن سعد فى إحدى رواياته بالعام الثانى للهجرة حين بعث العلاء بن الحضرمى بصدقات البحرين إلى المدينة بعد موقعة بدر مباشرة[١]. ويضعه فى رواية أخرى فى العام الثامن من الهجرة ، فى أعقاب هزيمة هوازن[٢]. ويراه ابن سيد الناس فى أعقاب الحديبية فى العام السادس من الهجرة[٣]. ويضعه ياقوت فى تواريخ ثلاثة مختلفة هى السادسة والثامنة والتاسعة للهجرة[٤]. ويتفق

---

١ الطبقات الكبرى ٤/١ ص ٩

٢ نفس المصدر ٢/١ ص ١٩

٣ قارن ابن طولون : اعلام السائلين ٦

٤ معجم البلدان (اوروبا) ٥٠٦/١

ابن هشام (1) والطبرى(2) والبلا ذرى(3) على السنة الثامنة للهجرة كتوقيت لبعثة العلاء. ويحدد ابن هشام والطبرى التوقيت فى رواية أخرى(4) بأنه كان قبل فتح مكة. ويجعله الواقدى، فى رواية ابن طولون، فى رجب من العام التاسع الهجرى(5). ويسود هـذا الشك فى الروايات المتعلقة بعمان. فيذكر بعض الثقات أن الرسول (ص) بعث ابا زيد الأنصارى إلى ملوك عمان فى العام السادس الهجرى، ثم أردفه بعمروبن العاص فى السنة الثامنة بعد اعتناقه للاسلام بقليل(6). ويقبل الطبرى هذا العام الثامن كتوقيت صحيح لبعثة عمرو (7).

وليس من اليسير التوفيق بين هذه الروايات التاريخية بطريقة يأمن الباحث فيها الزلل واتباع الظن. ولكن الباحث قد يصل إلى بعض اليقين إذا حاول ربط هذه الروايات بالإطار العام لتاريخ الاسلام فى هذه المرحلة المبكرة. فقد شهدت الفترة بين عامى ثمانية وتسعة من الهجرة توسعاً كبيراً فى القوة السياسية للدولة المسلمة فى معظم أجزاء شبه جزيرة العرب، وقرع فتح مكة الناقوس فى كافة أطرافها، ومهد الطريق لإذعان كل قبائلها، حتى تلك التى كانت فى أقصى الأطراف. ووضع ظهور محمد (ص) كقائد روحى وسياسى لايبارى، حداً للتأرجح والتردد. ولم يترك للعرب فى شبه الجزيرة شكاً فيما يتعلق بالخطة الحكيمة التى كان عليهم التزامها. فانصاع معظم قبائل العرب لقيادته دون مقاومة تذكر. وكان إرسال المندوبين السياسيين بدلاً من الجنود كافياً لضمان هذا الإذعان والولاء فى حالة البحرين وعمان. فقد اتفقت المصادر على أن ربط هذه المنطقة بدولة المدينة قد تم دون اللجوء إلى أى ضرب من ضروب العنف(8).

وهكذا يمكن قبول الرأى الذى يذهب إلى أن الرسل قد بعثوا إلى هذه المنطقة وغيرها من أجزاء الجزيرة فى فترة ما من العام الثامن للهجرة، وأثمرت جهودهم فى العام التاسع «عام الوفود». وهناك من الدلائل مايشير إلى أن هذه الخطوة قد سبقتها خطوة أخرى، بعث

---

1 السيرة ٩٤٥
2 التاريخ ١٦٠٠ ، ١٦٨٦
3 فتوح البلدان ٦٨
4 الطبرى ١٧٣٧
5 اعلام السائلين الفقرة ٧
6 البلاذرى : فتوح ٧٧
7 التاريخ ١٦٠١ ، ١٦٨٦
8 ابن هشام ٩٤٥ ؛ الطبرى ١٦٠٠ — ١ ، البلاذرى ٨١

فيها حكام البحرين وفدا للمدينة لمراقبة الموقف، وتقديم النصح بشأن مايجب على هؤلاء الحكام فعله(1).

وكانت البحرين وعمان خاضعتين للفرس، ولكن قبضة الفرس عليهما فى هذه الفترة بالذات قد ضعفت كنتيجة طبيعية لتدهور الحكم الامبراطورى فى فارس وانحطاطه (2). فالانتصارات المتلاحقة التى احرزها الروم على الفرس، والانقسامات المتكررة داخل الاسرة المالكة، أتاحت للقبائل العربية فى المنطقة ممارسة ضرب من الحرية فيما يتعلق بشئونها الخاصة. وقد وجه الرسول كتبه إلى الزعماء العرب والحكام الفرس على السواء. فبعث العلاء بن الحضرمى إلى المنذر بن ساوى العبدى حاكم البحرين، وإلى اسيبخت مرزبان هجر، والى قبيلة عبد القيس أيضاً. وأرسل عمرو بن العاص إلى جيفر وعبد ابنى الجلندى ملكى عمان، وإلى أسرة حاكمة أخرى بعمان تدعى «الأسبذيين».

– ١ –

المنذر بن ساوى

(٣٤ – ٤٤)

تذكر المصادر سلسلة من الرسائل موجهة إلى المنذر بن ساوى. ويمكن ترتيب هذه الرسائل ترتيباً تاريخياً بحكم محتوياتها. فالوثيقة ٣٥ تدعوه إلى الإسلام، فإن أسلم فإن الله (الذى تمثله الدولة المسلمة) يجعل له ما تحت يديه، ومعنى ذلك ان ملكه سيبقى دون تغيير. وتنتهى بعبارة موجزة فيها تنبوء بمستقبل الإسلام العظيم الذى سيظهر إلى منتهى الخف والحافر، وفيها تحذير خفى بأن هذه القوة ستبلغه حيث كان. وعنصرا الإيجاز والتركيز الناجمان عن استعمال صيغ مباشرة بسيطة فى هذه الوثيقة، يدعوان إلى مراجعة النظر فيها قبل إصدار الحكم بشأنها. فالمصادر الاساسية الأولية لاتورد هذا النص. ويروى ابن سعد عن الواقدى أن الرسول (ص) أرسل العلاء إلى البحرين مسيره من الجعرانة فى العام الثامن من الهجرة، وبعث معه كتاباً إلى المنذر بن ساوى يدعوه فيه إلى الإسلام(3). ولكن نص هذا الكتاب لايظهر إلاّ فى المصادر المتأخرة كـ«إعلام السائلين» لابن طولون عن الواقدى، عن طريق رواية الزيلعى فى كتابه «تخريج أحاديث الهداية»، حيث يذكر أن

---

1. انظر ابن حجر : الإصابة ٣/٢٠ لقصة عمرو بن قيس العبدى الذى بعثه الأشج زعيم عبد قيس الى المدينة لهذا الغرض فاسلم ورجع الى البحرين
2. دائرة المعارف الإسلامية مادة «عبد القيس»
3. ابن سعد : الطبقات الكبرى ٤/٢ : ٧٦

تاريخ البعثة هو رجب من العام التاسع ، بعد رجوع النبى من تبوك(1). ويواجهنا صمت هذه المصادر الأولية عن هذا الأمر بعقبات يصعب تخطيها. فيضع السند المنقطع فى هذه الرواية عبئاً ثقيلاً على الباحث ، ويلقى ظلالاً من الشك على صحة الوثيقة ، خاصة وليس من إشارة فى المصادر الأولى لنصها. ولكن هذا الاعتراض وحده ليس كافياً لإسقاط صحة هذا النص فى جملتها ، وان قصر مجال بحثنا إلى الحد الأدنى. وماتبقى لنا من أساس هو شاهد النص فى ذاته. فمحتواه لايقدم لنا دليلاً محسوساً يمكن نسبته إلى الظروف السائدة فى وقت البعثة. فمهمتنا اذاً أصبحت منحصرة فى النظر فى لغة النص. ولابد لهذه من أن تستقيم مع النمط الأسلوبى الذى عرف عن العهد النبوى. وحتى فى هذا المجال لا تكون النتائج النهائية قاطعة: نظراً لعدم وجود معيار مسلّم به تقاس به مثل هذه الحالات فى طمأنينة وثقة. وهذا الشك يشمل حتى تلك الصيغ المألوفة التى تنسب كثيراً إلى النبى الكريم مثل: أسلم تسلم. وأمام هذه العقبات لا تخرج النتائج المبنية على نقد النص وحده عن دائرة النسبية والظن .

ولكننا مع ذلك نستطيع أن نستنبط المحتويات المألوفة لرسالة يبعثها الرسول (ص) يدعو فيها أى حاكم عربى لقبول الاسلام بالنظر فى العدد الضخم من الكتب المماثلة المنسوبة إليه عليه السلام. فتبدأ الرسالة عادة بالبسملة تتبعها عبارة « السلام على من اتبع الهدى» التى تكتب عادة لغير المسلمين(2). ثم تذكر الدعوة إلى الاسلام ، وإن حلت محلها احيانا الدعوة إلى عبادة الله وتوحيده والشهادة. ثم تعد المخاطب بالإبقاء على ما تحت يديه من ملك والحماية لأمواله وممتلكاته ، وفى بعض الحالات توجه اليه تحذيراً من رفضه الدعوة وتنذره بهجوم مرتقب يصيبه. والوثيقة التى نحن بصددها تتبع نفس النسق ، رغم أن التعابير الواردة فيها موجزة إلى درجة تجعل الجزء الاول منها يبدو وكأنه رموز أوقوالب والجدير بالنظر أن عبارات « أسلم تسلم ، واسلم» تتردد فى الرسائل الموجهة إلى الحكام خارج جزيرة العرب: النجاشى وهرقل والمقوقس وكسرى. ولكن الرسائل الموجهة اليهم لم تكن فى مثل هذا الاقتضاب. والكتاب الموجه إلى جيفر وعبد ابنى الجلندى – وسنتناوله بالدراسة – وقد أرسل فى نفس الوقت ليحمل نفس الدعوة ، أكثر تفصيلاً ، وإن كان فى جملته لايخرج عن نفس المضمون. وعبارة « يجعل الله لك ما تحت يديك» وما يماثلها

---

1 ابن طولون : اعلام السائلين ٧

2 القلقشندى : صبح الأعشى ٣٨٢/٦

تتكرر في مثل هذه الحالات[1]. وتبدو صحيحة. فهي تحمل ضمانـــاً للحاكم بأنه لن يفقد شيئاً بقبوله الاسلام بل يكسب مساندة محمد (ص) وحمايته. وتتكرر العبارة الختامية للنص «واعلم أن ديني سيظهر إلى منتهى الخف والحافر» في كتاب آخر موجه إلى هوذة ابن عليّ شيخ اليمامة يورده ابن سعد[2]، ويشبه هذا النص إلى حد كبير، ولا يختلف عنه إلاّ في ترتيب الجمل. وفي العبارة المذكورة استعارة الغرض منها الدلالة عـــلى مستقبل الدين الجديد، الذي سيعم الآ فـــاق ويبتلع المسافات. والعبارة فريدة في نوعهـــا، ولكنها ليست بعيدة الاحتمال، فهي مستمدة من حـــياة الصحراء، حيث يلعب الجمـــل والفرس دوراً فعالا وهاماً.

وهكذا يمكننا ان نتتهي إلى أنه من الجائز أن بعض العبارات المفرقة في هذا النص قد كانت أجزاءاً من رسالة أشمل لم توردهـــا لنا المصادر الأساسية. خاصـــة وأن ابن الأثير يحفظ لنا قائمة باسماء الشهود الذين ظهروا في أسفل الرسالة[3].

الوثيقة رقم ٣٦ :

وهي نص الخطاب الذي بعثه المنذر بن ساوى إلى محمد (ص)، ولعله رده على خطاب الدعوة السابق. وفيه يذكر أنه قرأ كتاب الرسول (ص) على أهل هجر —وفي رواية على أهل البحرين — وهذه الوثيقة أيضاً جزء من مكتوب أشمل، لأن ابن سعد يذكر انه «كتب إلى رسول الله باسلامه وتصديقه»، ثم يورد بقية الكتاب بصيغة المتكلم[4]. وتبدو العبارة عن ردود الفعل التي أحدثتها دعوة النبي في نفوس رعايا المنذر صحيحة وواقعية، فهي تصوّر استجاباتهم المختلفة في أمانة وبساطة. فعبارة «كرهه» في معرض الحديث عن الإسلام، ماكان ليرضى عنها المحدّثون في العصور المتأخرة. فبقاؤها في النص دليل صحة. ولعلّ الاشارة فيها إلى قسم من العرب الوثنيين الذين رفضوا الدعوة، إذ أنه يستطرد بعد ذلك ليذكر من بأرضه من المجوس واليهود. ولابد أن الموقف الذي نجم عن وجود هذه المجموعات قد واجه المنذر بمشاكل حقيقية كانت تتطلب حكماً خاصاً من النبي (ص) يوضح خطة العمل بشأنها.

---

١ فقد ورد على سبيل المثال «يبقى لك ملكك» في الوثيقة ٢٥ للحارث بن أبي شمر .
و «اجعل لك ماتحت يديك» في الوثيقة ٢٦ لهوذة بن علي الحنفي .
٢ نفس المصدر ١/٢ ص ١٨
٣ أسد الغابة ٢٣٨/٢ ، ٣٩٩/٣
٤ الطبقات ١/٢ ص ١٩

الوثيقتان ٣٧ و٣٨ :

تورد المصادر روايتين لرد النبى (ص) على سؤال المنذر بشأن المجوس واليهود. وتتوسع فى اقتباس الوثيقة رقم ٣٧ التي يبدو أن المؤرخين ،وخاصة الفقهاء منهم قد رفعوا من قدرها ، واولوها ثقتهم . إذا حكمنا عليها بعدد القراءات المختلفة التى نتجت عن رواياتها المتعددة. فيوردها أبو يوسف فى روايتين ، وينقلها أبو عبيد، ويوردها البلاذرى والطبرى إلى جانب نص الوثيقة رقم ٣٨. وهذه الأخيرة ،التى لا يستشهد بها الفقهاء ،أقصر وتتناول نفس الموضوع بتركيز شديد.

والوثيقة ٣٧ كتاب رسمى من محمد(ص) إلى المنذر يبين له فيه حد المسلم. وهو تعريف يظهر فى مجموعات الحديث النبوى كنص صحيح مسنود إلى النبى الكريم[١] ونصه « فمن صلى صلاتنا ،واستقبل قبلتنا ،وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم» ،فمن استوفى هذه الشروط فقد أصبح من المسلمين ،له مالهم وعليه ما عليهم ،ومن لم يفعل ذلك فعليه الجزية. ومن المفيد أن نلاحظ هنا أن قيمة الجزية لم تحددها أى رواية ماخلا رواية أبى يوسف التى تذكر أنها « دينار من قيمة المعافرى» ،ولكن أبا يوسف نفسه لايورد هذا التحديد فى الرواية الأخرى للنص ،والتى ينقلها فى نفس الصفحة من كتابه[٢]. وأبوعبيد الذى يستشهد بنفس الحديث للتدليل على نفس النقطة القانونية ، لايتبع أبا يوسف فى تحديده مقدار الجزية، ويبدو من تضافر هذه الروايات الخالية من التحديد أن النص على قيمة الدينار لم يكن مؤكداً[٣] ، ولعلّه كان نتيجة تفاهم تمّ بين عامل النبى (ص) فى المنطقة وحكامها. وفى هذه الحالة فتضمينه نص الكتاب قد يرجع إلى مرحلة متأخرة.

وقد لا تدعو الضرورة لاختيار إحدى الوثيقتين دون الأخرى واعتبارها الوثيقة الصحيحة ، فمن الجائز انهما جميعاً أرسلتا فى أوقات مختلفة. فالوثيقة ٣٨ تزيد على الأخرى فى جانب واحد حين تحرم على المسلمين نكاح نساء المجوس. ولولا هذه الإضافة لأصبحت الوثيقة ٣٧ نسخة أخرى من الوثيقة ٣٨. فكلا الأثرين لايخرج عما أثر من نهج فى التأليف فى عصر النبى(ص).ولكننا أذا افترضنا أنهما مقصود بهما رد النبى على المنذر ، والذى أرسل اليه مرة واحدة، فالخيار يقع على الوثيقة ٣٧،لأنها أوسع انتشاراً

---

١ انظر : أبو داود : سنن ١/١١/٤
٢ الخراج (القاهرة) ١٣١
٣ انظر تفصيلا أوفى عن ذلك فيما يلى .

فى المصادر . خاصة فى كتاب أبى عبيد وهو أقدمهما. وهذه الوثيقة تتخذ شكل الرسالة فى الوقت الذى لاتلتزم الوثيقة الأخرى بذلك.

الوثيقة ٣٩ :

هذا الكتاب موجه إلى أهل هجر ، ولكن المصادر لاتذكر تاريخ إرساله ولا مناسبته ومحتوياته تلقى بعض الضوء على هذه النقاط .فيتضح من وصية النبى لهم فى صدر الرسالة « أن لاتضلوا بعد إذ هديتم ، وأن لاتغووا بعد إذ رشدتم» أن الكتاب أرسل اليهم بعد أن قبلوا الإسلام. وتدل الإشارة إلى الغواية بعد الرشاد، على أن أمراً يهدد الأمن قد حدث فى المنطقة . ويقوى هذا الأفتراض الإنذار الحاد الذى يوجهـــه لهم الرسول(ص) فى الفقرة التالية«وإنى لوجهدت حقى فيكم كله اخرجتكم من هجر » ،وهو إنذار بالنفى من ديارهم . ولكنه يدل ذلك قبل شفاعة وفدهم وعفا عنهم « فشفعت غائبكم ، وأفضلت على شاهدكم فاذكروا نعمة الله عليكم».ثم يذكر لهم بعد ذلك أن الأخبار عن الذى صنعوه قد وصلته ، وينقل اليهم «إنه من يحسن منكم لايحمل عليه ذنب المسيء» ويتحدث عن مجيء أمرائه ، ويطلب منهم إطاعتهم ونصرهم. ويبدو من كل ذلك أن الناس فى المنطقة قد تمردوا على حكامهم المسلمين ،وأقصوهم عن مناصبهم ، ثم تبينت لهم فداحة ما عملوا ،فبعثوا وفـــداً منهم إلى المدينة ليتفاوض مع النبى فى أمر استعادة الأمن والنظام. ويتحدث الكتاب عن مجيء هذا الوفد . وكيف أن الرسول (ص) لم « يأت اليهم إلا ما سرّهم». وهذا يدل على أن ظلامتهم قد أزيلت.

وذكر الواقدى أن «الرسول كان قد كتب إلى العلاء أن يقدم بعشرين رجلاً من عبد القيس فقدم عليه منهم بعشرين رجلاً رأسهم عبد الله بن عوف الأشج ،واستخلف العلاء على البحرين المنذر بن ساوى . فشكا الوفد العلاء فعزله الرسول وولى أبان بن سعيد بن العاص . وقال له: استوص بعبد القيس خيراً وأكرم سراتهم»([1]). وقد يكون ما ذكره الواقدى متعلقاً بموضوع الكتاب التى نحن بصدده. ولا يشير الكتاب إلى المنذر بن ساوى ويبدو أنه كان متمسكاً بولائه ، كما يتبين من الرسالة الموجهة اليه أدناه.ويورد ابن سعد مع الوثيقة تحت النظر نص رسالة مختصرة موجهة إلى المنذر يقول فيها (ص):

« إلى المنذر بن ساوى: أما بعد فإن رسلى قد حمدوك، وأنك مهما تصلح أصلح

---

١ ابن سعد : الطبقات ٤/٣ ص ٧٧

إليك، وأثنك على عملك، وتنصح لله ولرسوله. والسلام عليك»([1]). فهذه الرسالة ورسالة اخرى سنتناولها فيما بعد تشهدان بأن المنذر ظل وفياً لعهده حين ثار الشغب. وفى هذه الوثيقة ٣٩ عبارة غامضة تتحدث عن « تشفيع غائبهم »، ولعلها تشير إلى المنذر بن ساوى الذى كان غائباً عن المدينة، إذ أنابه العلاء ولم يحضر مع الوفد. وهذا الفرض يسنده ماورد فى الوثيقة ٤٠ التى تتحدث عن المنذر كشافع.

وأسلوب الوثيقة لاغبار عليه. وعبارات مثل: « اذكروا، حقى فيكم، لم آت إليهم » كلها من علامات الصحة. والغرض المحدد الذى يهدف اليه الكتاب، والروح القوية التى تشيع فى جوانبه كلها تسند هذه الصحة وتؤكدها.

الوثيقة ٤٠:

وهى خطاب موجه إلى المنذر أيضاً. فتفتتح بالسلام وحمد الله والشهادة ثم تذكر المنذر بالله، وهو تذكير له ما يبرره فى ضوء ما حدث فى البحرين كما رأينا. فالوفاء لله وفاء لمحمد وللدولة المسلمة، وذلك ينفع من يحافظ عليه. وليست الدولة أو محمد مجردات فحسب، ولكنهما يتمثلان فى المندوبين الذين يبعثون من المدينة، ويوكل اليهم مهمة حكم المنطقة وبالتالى يذكر الخطاب « أنه من يطع رسلى ويتبع أمرهم فقد أطاعنى، ومن نصح لهم فقد نصح لى ». ويستطرد الخطاب ليذكر أن هؤلاء الرسل قد أثنوا على المنذر خيراً. ولذلك فقد شفعه النبى(ص) فى قومه، ويطلب منه أن يقبل من المتمردين، لأن النبى قد عفا عن « أهل الذنوب »، وأن يترك للمسلمين من ممتلكاتهم وثرواتهم ماكان تحت ايديهم حين أسلموا. وعبارة « اقبل منهم » فى الحديث عن « أهل الذنوب »، قد تعنى بالإضافة إلى أمر الطاعة، أن يقبل منهم الزكاة. ثم يؤكد للمنذر « إنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك ».

والعبارة الختامية فى الوثيقة تتعرض لليهود والمجوس الذين أقاموا على ديانتهم الأصلية، وهؤلاء عليهم الجزية، دون أن تحدد العبارة مقدارها.

وقد ثار الجدل حول جواز فرض الجزية على المجوس فى أيام الخليفة عمر بن الخطاب رضى الله عنه، حين توسعت الدولة المسلمة، وبسطت سلطانها على فارس، وضمت جناحها على شعوب بأكملها من المجوس. وجاءت الصعوبة التى واجهت الدولة من

---

٢ ابن سعد ٢/١ ص ٢٧

التحديد الوارد فى النص القرآنى فيما يتعلق بفرض الجزية. فالآية الكريمة(١) تحدد «الذين أوتوا الكتاب»، ولا تذكر أهل الملل الأخرى الذين لم يكن لهم كتاب فى معرض الحديث عن الجزية. وقد حيّر ذلك عمر فكان يقول «ما أدرى ما أصنع بالمجوس، وليسوا أهل كتاب؟ فقال عبد الرحمن بن عوف (رض): سمعت رسول الله (ص) يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب»(٢). وذكر الشعبى أن «أول من فرض الخراج رسول الله (ص)، فرض على أهل هجر على كل محتلم ذكر وأنثى، فلما كان عمر (رض) فرض على أهل السواد»(٣). وهكذا تصبح قصة البحرين حجر الزاوية فى تدعيم أمر فرض الجزية على المجوس بوجه عام. وتتوسع مصادر الفقه فى اقتباسها كشاهد على صحة هذا الإجراء. وأهم ما يلفت النظر فيها هو جهل عمر بما فعله الرسول فى هذا المجال. فقد كان عمر من أقرب الصحابة إلى رسول الله(ص)، وأكثرهم إتصالاً به، واحتمال أن يفوته مثل هذا الإجراء الهام بعيد جداً. وفوق ذلك فإن الروايات تواترت على أن عمر أقرّ العلاء ابن الحضرمى على البحرين(٤)، وكان مايزال يبعث بصدقاتها إلى المدينة. فلو افترضنا أن عمر كان قد نسى ما فعله الرسول بشأن البحرين، لذكرته هذه الأموال التى كانت تجبى إليه من المنطقة كل عام، بالسابقة التى أقرها الرسول (ص). وليس معنى ذلك أننا نبطل صحة الأحاديث المتعلقة بالمجوس فى معرض الحديث عن الجزية. فمن الجائز أن موضوع التفريق بين الملل المختلفة فى هذا المجال لم يكن ذا موضوع على عهد الرسول(ص)، فقد كان فرض الجزية موجهاً إلى غير المسلمين عامة، كما يتضح من الوثيقتين ٣٧ و٣٨. ويصبح هذا التفريق ضرورة حين يتناوله الفقهاء بالدراسة النظرية، وينصرفون إلى التدقيق فى الجزئيات، محاولين التوفيق بين النظرية، أو ما يبدو لهم انه النظرية — والتطبيق.

خاتمة:

عثر على نص هذه الوثيقة فى دمشق مخطوطاً فى رق، ونشر الاكتشاف فى المجلة الالمانية للدراسات الشرقية فى عام ١٨٦٣(٥). وقد شك فلايشر (Fleischer)، محرر المجلة، فى صحة الاكتشاف. وبنى شكه على نقطتين، أولاهما أنه على الرغم من أننا

---

١ سورة التوبة الآية ٢٩
٢ أبو عبيد : الأموال ٣٢ ، أبو يوسف ١٣٠
٣ أبو يوسف ١٢٩
٤ ابن الأثير : أسد الغابة ٤/٧
٥ Z D.M.G., Vol. 17, pp. 385–8

نعرف أن الرسول(ص) قد بعث بكتاب إلى المنذر، لكن نص الكتاب غير موجود في اى كتاب من كتب التاريخ العربية، وثانيتهما ورود أخطاء هجائية واضحة في المخطوط لا يصح ان تنسب بحال إلى كاتب عربى. وقد بذل الدكتور محمد حميد الله جهداً كبيراً في دفع هذا الحجج(١). ولكن ما يجب الإلتفات إليه أن صحة هذه المخطوطة التى اكتشفت فى دمشق أو عدمها يجب أن لا يقدح فى صحة النص كما ورد فى المصادر العديدة التى ذكرناها آنفا. فمن الجائز أن النص الذى تحمله هذه المخطوطة قد نقله كاتب متأخر من أحد هذه المصادر. فتزوير المخطوط – إن صح – لايقدح فى النص ذاته. إذ أن صياغته تمت بصلات واشجة إلى النماذج المعهودة في العصر النبوى، وموضوعه يتفق مع الحوادث التى جرت فى البحرين ودعت إلى إرساله.

الوثيقتان ٤١ و ٤٢ :

تتناول هاتان الوثيقتان بعض المسائل الإدارية. فالوثيقة ٤١ بمثابة خطاب اعتماد لتقديم قدامة بن مظعون وأبى هريرة كعاملين على الصدقة للمنذر. ويأمره الرسول فيه بأن يدفع إليهما ما اجتمع عنده من « جزية أرضه». وتخبر الوثيقة ٤٢ العلاء بأن الرسول (ص) قد بعث للمنذر من يقبض منه ما اجتمع عنده من الجزية، ويطلب منه أن يعجله بها. وتدل هذه الوثيقة على أن جمع الضرائب من المسلمين (الصدقة والعشور) كان يقع على عاتق العلاء، بينما يتولى المنذر أمر جمع الجزية. وإطلاق لفظ « الجزية» على ضريبة الأرض في الوثيقة ٤١ لا ينطبق مع المفهوم العام للنظرية المالية في المذاهب الفقهية، حيث يستعمل اصطلاح الجزية فيما يتعلق بالضريبة على الرؤوس فقط، ويطلق على ضريبة الارض مصطلح « الخراج » . ولا نستطيع التأكد من أن الجزية المذكورة فى النص قد كانت مفروضة فعلا على الأرض. فالعبارة تحتمل معنى أن الجزية على « أهل أرضك» ؛ ولا تحدد الرسائل المتبادلة بين الرسول (ص) والمنذر هذه النقطة. اذ ترد الجزية فيها بشكل عام، ولا ترسم خطاً فاصلاً بين الضريبة على الرؤوس، والضريبة على الأرض. ويتفق البلاذرى وياقوت على أن العلاء حين دعا الناس إلى الإسلام « أسلم جميع العرب هناك وبعض العجم . فاما أهل الأرض(٢) من المجوس واليهود والنصارى فانهم صالحوا العلاء، وكتب

---

١ Islamic Culture, 1939, pp. 432–4

٢ ذكر الطبرى فى حديثه عن عمان أن « المجوس الذين بها كانوا أهل البلد والعرب كانوا يكونون حولها» تاريخ ١٣٩/٣ .

بينه وبينهم كتاباً نسخته: بسم الله الرحمن الرحيم. هذا ما صالح عليه العلاء بن الحضرمى أهل البحرين. صالحهم على أن يكفونا العمل ويقاسمونا التمر. فمن لم يف بهذا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وأما جزية الرؤوس فانه أخذ لها من كل حالم ديناراً»[1]

وهذا الإتفاق شبيه بما تعاقد عليه الرسول مع يهود خيبر فى العام السابع من الهجرة [2]، ولكنه لم يفرض عليهم أى جزية فى هذه الحالة. وقد ذكر أبو يوسف، وهو يعلق على حالة مماثلة، أن «النبى جعل على قوم من أهل اليمن يرى أنهم من أهل الكتاب، الخراج على رقابهم، لقول الله عزوجل فى كتابه «ومن يتولهم منكم فإنه منهم» وجعل على كل حالم وحالمة ديناراً أو عدله معافرياً. فاما الارض فلم يجعل عليها خراجاً، وإنما جعل العشر فى السيح، ونصف العشر فى الدالية، لمؤونة الدالية والسانية[3]». وبناء على هذا الرأى يقف المسلمون وغير المسلمين على قدم المساواة فيما يتعلق بالضريبة على الارض. وينفرد غير المسلمين بدفع الجزية أو «الخراج على رقابهم» فى نص أبى يوسف. ولا نستطيع أن نحكم على وجه اليقين إن كانت الاتفاقية التى عقدها العلاء مع أهل البحرين قد حدثت فى حياة الرسول (ص) او بعد وفاته، حين ثاروا على حكم المسلمين وارتدوا، فندب أبو بكر العلاء لحربهم وإعادتهم إلى حظيرة الاسلام.

وتشمل الوثيقة ٤٢ نوعين من الضريبة هما الصدقات والعشور. والصدقة مرادفة للزكاة فى عرف الماوردى[4]. بينما يعطينا أبو يوسف شعوراً بأن الصدقة قد تكون قاصرة على ما يؤخذ من الحيوان إذ يقول «فاذا اجتمعت الصدقات من الابل والبقر والغنم جمع إلى ذلك مايؤخذ من المسلمين من العشور...»[5]. ويبدو هذا الرأى غالباً على الفقهاء الذين كثيرا ما يستعملون اصطلاح «الصدقات» حين يشيرون إلى الزكاة الواجبة من الحيوان[6]. وقد ثار جدل حول طبيعة الصدقة الإلزامية، وفرّق الفقهاء بين الصدقة الواجبة والصدقة

---

١ فتوح ٧٨ ، معجم البلدان ١/٥٠٦ .
٢ ابن هشام (اوروبا) ٧٦٤
٣ الخراج ٥٨
٤ الأحكام السلطانية ١٠٨
٥ الخراج ٨٠
٦ انظر مثلا : أبو عبيد ٣٥٨-٦٠ ، أبو داود : سنن ١/٢٤٦ ، ابن حنبل : المسند (طبعة شاكر ١٩٤٩ ٦/٢٨٩ ، البخارى (المطبعة المنيرية) ٢/٢١٩ ، ٢٣٤

التطوعية(1). ولكن الواضح من السياق الذى وردت فيه الصدقة فى الوثيقة، أنها تشير إلى الزكاة الواجبة فى الحيوان. فإن كان المقصود بهـا الزكاة عامة، فلا حاجـة إلى التفريق الوارد فى النص بين الصدقات والعشور، إذ تصبح العشور جزءاً من الصدقات بمعنى الزكاة عامة. وكانت العشور على عهد النبى (ص) تنطبق على الضريبة الواجبة على الزرع فحسب. ولم تطلق على «الضرائب الجمركية» إلاّ فى عهد عمر بن الخطاب(2)، ومنذ هذه الفترة دخلت فى المصطلح الفقهى بهذا المعنى أيضاً. وهكذا يتبين أن مصطلحى «الصدقات» و «العشور» الواردين فى الوثيقة، يشيران فى الوثائق المتعلقة بالزكاة عامة إلى الضرائب التى على الحيوان والزرع على التوالى.

---

1 انظر : Aghnides, p. 204

2 أبو يوسف ٤٨، ١٣٧، السيوطى : تنوير ١/٢٦٦، المرتضى : البحر الزخار ٢/٢٢٣.

الأسبذيون

(٤٥)

يتبين غموض لقب « الأسبذيين » من المحاولات اليائسة التي بذلها العلماء لتوضيح
لالة هذه اللفظة[١] . وهناك فوق ذلك اختلاف واسع حول أصل هذه المجموعة وموطنها ،
تؤيد شواهد الشعر القديم رأى العلماء من أمثال هشام بن الكلبى ، الذين اعتبروهم من
لالة عبد الله بن دارم التميمى ، وهم بذلك يمتون بصلة القربى للمنذر بن ساوى حاكم
بحرين ، الذى يعتبر أيضاً من أحفاد عبدالله بن دارم[٢] . وتدل الإشارات الواردة عنهم فى
شعر القديم على أن مركزهم كان المشقر[٣] . ويؤكد ابن الاثير هـذا الرأى ، ويراهم
وماً من المجوس[٤] . ويذكر البلاذرى ان «اسبذ» كانت مدينة فى البحرين ،وكان حاكمها
لمنذر بن ساوى[٥] . وتتفق الروايات المختلفة فى عمومهـا على أنهم سكنـوا البحرين .
تضفى عليهم الوثيقة ٤٥ لقب « ملوك عمان » ، وتذكرهم مع « أسد عمان[٦] » الذين
مكنوا البحرين أيضاً . وسياق الكلام فى الوثيقة يوحى بأن « الأسبذيين ملوك عمان » سكنوا
بحرين أيضاً . والعلاقة بينهم وبين قبيلة أسد عمان ليست واضحة ،ولكن مجرد ذكرهم
معهم فى الوثيقة ، يدل على أن نوعاً ما من العلاقة كان يصل المجموعتين .

والوثيقة محفوظة فى «أموال» أبى عبيد ، وترد الإشارات اليها فى كتب ابن الاثير[٧]
الزمخشرى[٨] . وأثار وجودها المبكر كل تلك المحاولات التى بذلها العلماء لمعرفـة
صول هذه المجموعة التى ورد ذكرها فيها . ولا تحدد المصادر تاريخ إرسالها ، ولا الرسول

انظر الهامش على الوثيقة ص ٢٧٧ .

انظر الهامش الأول على الوثيقة ٣٥ ص ٢٧٢ .

ياقوت ٣٣٧/١

النهاية ١٤٢/٢

فتوح البلدان (ترجمة حتى) ١٢٠ حيث يذكر أن جد المنذر هو « الأسبذى » .

يذكر أبو عبيد (أموال ٢٠) أن أسد هى الصيغة الصحيحة التى تحورها العامة الى « أزد » . انظر الزمخشرى : الفائق (القاهرة) ٣١/١ وبعض المصادر توردها « أسبذعمان » .

النهاية ١٤٢/٢

الزمخشرى : الفائق ٣١/١ .

الذى حملها. ويتبع نصها أسلوب الرسائل الأخرى على وجه العموم. فتعد القوم بالأمان إذا آمنوا، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأطاعوا الله ورسوله، وأعطوا حق النبى. والملاحظ هنا أن لفظة «حق» حلت محل «سهم» التى ترد بكثرة فى الوثائق الاخرى. وتبين الوثيقة طريقة الذبح التى عبّرت عنها «بالنسك[1]»، كأمر يميز المسلمين عن غيرهم. وتجدر الإشارة هنا إلى أن النبى(ص) ذكر فى خطابه للمنذر بن ساوى بشأن المجوس هذه النقطة، فقال «من أكل ذبيحتنا فذلك المسلم». فإذا التزموا كل هذه الشروط فلهم ممتلكاتهم وأموالهم التى أسلموا عليها الا ما خص «بيت النار». فكل ما يخص الهيكل يستثنى ويئول لله. وتصبح هذه الأراضى فيئاً للرسول فى قول أبى عبيد (٢). وفرضت الزكاة عليهم عشوراً على التمر، ونصف العشور على الحبّ. ولا نجد بسطاً للقاعدة العامة الخاصة بالصدقات على العقار التى ذكرت فى بعض الوثائق التى تعرضنا لها من قبل. وقد أعطتهم الوثيقة الحق فى امتلاك أرحائهم – وهى مانطلق عليه الطواحين الآن – بحيث يستغلونها كما شاؤا، ومعنى ذلك أنه لم تفرض عليهم إتاوة أو ضريبة فى هذه الصناعة الهامة. وتذكر الوثيقة النصر والنصح الواجب على الجانبين كشرط للوفاء بما ورد فيها من احكام.

ويورد البلاذرى رواية مماثلة لهذه الوثيقة (٣) وإن أبدل «الأسبذيين» فيها بـ «البحرين». وتحذف هذه الرواية كثيراً من العبارات الواردة فى الوثيقة، ولكنها تضيف إلى الشروط المفروضة عليهم ألاّ يمجسوا أولادهم.

---

١ انظر التعليق على هامش الوثيقة

٢ الأموال ٢٠

٣ فتوح ٧٩ ، انظر الوثيقة ٤٥ وهامشها ٤ ص ٢٧٨ .

— ٣ —

أسيبخت عامل هجر

(٤٦)

قبـــل أسيبخت، عامل كسرى على هجر، الاسلام فى العام الثامن للهجرة حين دعاه العلاء بن الحضرمى (١) إلى الدخول فى الدين الجديد. والكتاب الوارد بشأنه (رقم ٤٦) خطاب من الرسول (ص) رداً على رسالة سابقة بعث بها أسيبخت إلى الرسول عن طريق مندوبه الأقرع. والكتاب يشفع الحاكم الفارسى فى قومه، ويعين مندوبه الأقرع مصدقاً، أى عاملا للصدقة، فى المنطقة. والواضح من الكتاب أن أسيبخت طلب هذه الشفاعة فى خطابه للرسول. والمغزى الحقيقى لهذه الشفاعة غير واضح من النص، إذ لايشير هذا إلى عدم وفاء من جانب أهل هجر يتطلب الشفاعة فى معناها المعروف. والكتاب على عكس ذلك يمدح أسيبخت، ويتحدث عن قومه بلهجة حادبة، ويوصيه «بأحسن الذى هو عليه من الصلاة والزكاة وقراية المؤمنين». وعلى ذلك فيمكن أن تفسر هذه الشفاعة على أنها قـــد تعنى فى هذا السياق إقراره على قومه، وتفويضه كل السلطات الإدارية. ولا ندرى على وجه التحديد مدى نفوذ هذا الحاكم واتساع سلطانه، والكتاب الذى بين أيدينا يوحى بأن ملكه كان محدوداً. وقد أبدل الرسول (ص) أسم قومه فسماهم «بنى عبد الله». ويبدو أنهم كانوا مجموعة فارسية بالبحرين، إذ أن هذا الاسم الجديد ماكان لينطبق على كل أهـــل البحرين، الذين كان فيهم عرب كثيرون، وأسماؤهم عربية. وقد جرت عادة الرسول على تغيير الأسماء التى كانت تبدو له غير مستساغة أو كريهة(٢). وهذا الاسم الجديد الذى أطلقه الرسول عليهم يفتح صفحة جديدة فى حياتهم، فهو يحدد انتقالهم إلى الإسلام، ويقطع صلتهم باسمهم الفارسى القديم. وقد يرى بعض الناس فى هـــذا دليلاً على أن العروبـــة والإسلام كانا عنصرين لا ينفصمان، وهذا الزعم لا يقبل على علاّته، ولابدّ من سبب دعا النبى إلى تسمية هؤلاء الناس بهذا الإسم، إذ أن هناك كثيرين غيرهم من غير العـــرب أسلموا ولم يغيّر الرسول أو خلفاؤه أسماءهم، بل بعكس ذلك كانت الرغبة من جانب

---

١ — ابن حجر : الإصابة ٢١٣/١.

٢ — انظر : ابن حجر ٧١٧/٢، ابن الأثير : أسد الغابة ١٤٩/٢. وقصة زيد الخيل معروفة.

غير العرب ـ خاصة في عهد الفتوح ـ لاتخاذ أسماء عربيـــة جامحة، لما في ذلك مـــن مصلحة لهم في دولـة قوامها العـرب. والأقـرب من كل ذلك أنه من الجائز أن كان اسمهم الماضي يدل على مجوسيتهم ـ مثل بني عبد النار ـ فغيّره الرسول إلى بني عبد الله، كما فعل بأسماء العرب التي تدل على وثنية مثل: عبد العزى وعبد شمس وما إليها[١].

ويشير الكتاب إلى أشياء سماها أسيبخت وسأل الرسول عنها، فبشره الرسول فيما سال بالذي يحبه، ولكن الرسول كان يريـــد معلومات أوفى عن ذلك، فطلب حضور أسيبخت بشخصه للقائه، وإن لم يصرّ على ذلك، وإنما ترك له في ذلك الخيار، وهو قمين بالاكرام في مجيئه أو قعوده . وهنالك إشارة إلى موضوع الهدايا، ولعله كان مـــن الأشياء التي أثارها أسيبخت في خطابه. فوضح له الرسول (ص) أنه ليس من سياسته أن يستهدي أحداً، ولكنه لايردّ هدية وصلته من أحد.

ثم ينصح الكتاب أسيبخت بالاستمرار فيما هو عليه من إقام الصلاة، واداء الزكاة، وتقديم الطعام والرفـــد للمؤمنين. ولعلّ عبارة «بأحسن الذى انت عليه من قراية المؤمنين» هذه تتعلق بمندوبي الرسول (ص) في المنطقة، والذين كانوا في حاجة إلى هذه العناية أثناء إقامتهم بهجر. والملاحظ هنا أن الفروض الأخرى كالصيام والحج غير مذكورة، واكتفت الوثيقة بالنص على «أحسن العمل» في ختامها دلالة على ذلك.

ولا يخرج الكتاب في جملته عن الأسلوب المعهود في أحاديث الرســـول (ص). وتشيع في جوانبه روح البساطة ودقة التركيب ووحدة الغرض. وليس من دليل على أن الكتاب غير صادر من الرسول (ص)، خاصة والاشارات فيه إلى بعض المواضيع المتعلقة بمناسبة إرساله، والتي لايخدم تزييفها أو وضعها غرضاً بعينه، تدعم صحة النص، وتؤكد توثيقه، كأثر من آثار الرسول الكريـــم.

---

٢ انظر مثلا قصة أبي ظبيان الازدى (الوثيقة ٨٦) ص ٢٠٠ من هذا الكتاب ، وقصة عبد عمرو الأصم أحد وفد بني البكاء الذى سماه عبد الرحمن (ابن سعد ٢/١ ص ٤٧) .

عبد القيس

(٤٧)

كانت قبيلة عبد القيس أكثر أهل البحرين. وقوتها طاغية كما يشهد بذلك حصناها: المشقر والصفا اللذان يجيء ذكرهما كثيراً في الشعر الجاهلي رمزين للقوة والمنعة يثيران الإعجاب والرهبة (١).

وقد أتى مندوبهم إلى الرسول (ص) خلال العام التاسع(٢) أو العاشر(٣) للهجرة. ومن الجائز أن يكون الرسول (ص) قد عقد معهم اتفاقا أثناء هذه الزيارة يوضح العلاقات بين الجانبين. ونص هذا الاتفاق تحمله الوثيقة رقم ٤٧.

وتؤمنهم العبارة الافتتاحية على ما أحدثوا في جاهليتهم من أحداث سمتها الوثيقة بالقحم. وبما أن معظم هذه كانت دماء سفكت أو حروباً ومناجزات مع القبائل الأخرى المنافسة لهم، فإن عقد هذه الاتفاقية ضمن لهم محالفة الرسول (ص) ضد أي مجموعة تفكر في إثارة النعرات القديمة أو إحيائها. فالإتفاقية من هذه الناحية تمثل ضرباً من الحلف بين الرسول (ص) وعبد القيس ضد أي مجموعة معادية لكليهما. وهذا التدبير يستقيم وسياسة الرسول المعلنة، التي تهدف إلى إزالة المنافسة بين القبائل. بإبطال كل اسباب الصراع الماضية. وعلى عبد القيس في مقابل ذلك الوفاء بما عاهدوا الرسول (ص) عليه.

وفوق هذه الحماية ضد أعدائهم الخارجيين، تمنحهم الاتفاقية الضمانات الكافية لإقرار أمنهم الداخلي. فكفلت لهم الحرية لاستعمال الطرق المؤدية للاسواق لشراء ميرتهم، ومن حبسهم عن ذلك يتعرض لمواجهة محمد (ص). ولهم في أرضهم الحق في الزراعة والإستفادة مما ينزل بها من مطر، وبالتالي ما ينجم عنه من أودية ونهيرات ومجار. لا يمنعهم من ذلك مانع. وعندما يبلغ زرعهم غايته كفل لهم الحق في حصاده لايحرمهم من

---

١ ياقوت : معجم البلدان ١/٣٣٧

٢ ابن سعد ١/٢ ص ٥٠ ، ابن القيم : زاد المعاد

٣ الطبري : تاريخ ١٧٣٦

ذلك أحد. ولعل كل هذا موجّه إلى التدخل غير المشروع الذى قد يرتكبه عمال الصدقات عند جمع الزكاة.

وفى الاتفاقية بند عيّن العلاء بن الحضرمى بمقتضاه ممثلاً للرسول «أمين رسول الله على كل البحرين. فهو مسئول عن برها وبحرها وحاضرها وسراياها وماخرج منها. ورغم أن الاتفاقية معقودة مع عبد القيس وحدهم، فهى تلزم كل أهل البحرين، لأن عبد القيس هى القبيلة الغالبة (١). وماكان لبقية المجموعة فى المنطقة أن تشكل خطراً يهدد هذا الحلف القوى المعقود بين الجانبين. وعلى أهل البحرين أن يضمنوا حماية مندوب رسول الله فيكونوا خفراءه من الضيم، وأعوانه على كل من يخرج على العدالة ويرتكب ظلماً. وعليهم فوق ذلك أن يحاربوا معه كل من يخرج على حكمه أو يتحدى سلطته. و«عليهم بذلك عهد الله وميثاقه، لايبدلوه قولاً ولا يريدوا فرقة». وفى مقابل ذلك أعطتهم الاتفاقية الحق فى أن ينالوا نصيباً من الغنائم كبقية جنود المسلمين. وعبارة «جند المسلمين (٢)» الواردة فى هذا السياق تحتاج إلى تحديد. فهى فى مظهرها تبدو مناقضة لما أكدته الروايات من ان خضوع البحرين للدولة المسلمة قد تم دون الاستعانة بالقوة الحربية(٣). وليس فى المصادر ذكر لأى جيش أرسل للبحرين من المدينة. ومن الجائز أن تكون العبارة خاصة بدعوة القبائل التى قبلت الإسلام فى المنطقة وضمهم فى شكل جيش لمواجهة القبائل الأخرى التى عارضت النظام الجديد، وقد كفلت الإتفاقية لعبد القيس نصف الفىء المكتسب ويذهب الشطر الآخر لبقية الجيش.

وتعدهم الإتفاقية «القصد فى السيرة»، والسيرة ترمز فى هذا المجال إلى السلوك الذى يسلكه الحكام الذين وضعوا عليهم فى تصريف شئونهم ومعاملتهم(٤).

---

١ انظر : دائرة المعارف الإسلامية (الطبعة الثانية) مادة « البحرين » .

٢ وردت كلمة « جند » كثيرا فى القرآن الكريم . انظر على سبيل المثال : يس ٢٧ ، ٧٥ ، مريم ٧٥ ، ص ١١ ، الدخان ٢٣

٣ انظر ص ١٥٠-١٥١ الهامش من هذا الكتاب .

٤ انظر ابن هشام ٩٩٢ ، الماوردى ٢٣٥ ، السرخسى : المبسوط ٢/١٠ .

— ٥ —

جيفر وعبد أبنا الجلندى

(٤٨)

بعث الرسول (ص) عمرو بن العاص إلى جيفر وعبد ابنى الجلندى فى السنة الثامنة للهجرة([1]). وهما مــن الأزد وكان جيفر الملك([2]). وقــد تولى أبوهما، الجلندى كل مسئوليات الملك تحت الحكم الفارسى، فكان يعشر التجار الذين يفدون على الأســواق فى صحار ودبا بعمان([3]).

وانفعل جيفر حين قرأ كتاب النبى، وكان رد الفعل الأولى قوله لعمرو «انى فكرت فيما دعوتنى إليه فإذا أنا أضعف العرب إذا ملكت رجلاً مافى يدىّ» ([4]). ولكنه سرعان ماتنبه إلى خطورة الموقف، وقبل أن يغادر عمرو بلاطه، اعاد النظر فى موقفه، فقبل الإسلام واعترف بعمرو كمندوب رسمى لمحمد وعاملاً له. وقد عبّر عمرو عن ذلك بقوله «فأجاب إلى الاسلام واخوه جميعاً، وصدقا بالنبى، وخلّيا بينى وبين الصدقة، وبين الحكم فيما بينهم، وكانا لى عوناً على من خالفنى، فأخذت الصدقة من أغنيائهم فرددتها فى فقرائهم، فلم أزل مقيماً فيهم حتى بلغنى وفاة رسول الله»([5]).

ولا تورد المصادر الأساسية نص كتاب النبى لملوك عمان وأن اشارت إلى محتواه. وأقدم من يورده ابن القيم (٦٩١ — ٧٥١هـ—١٢٩١ — ١٣٥٦م) ثم ينقله عنه المتأخرون من الرواة. وليس فى سلسلة إسناده راوية قديم، وأقدم من يرد فيه من الرواة ابن سيد الناس (٦٦١ أو ٦٧١ — ٧٣٤ هـ)([6]).

ولا تخرج محتويات الرسالة عن النموذج المعهــود الذى يرد فى روايات الكتب للملوك والحكام خارج شبه جزيرة العرب. ولكنها تضيف اليها عنصراً جديداً. فيعدهما

---

١ البلاذرى ٧٧، الطبرى ١٦٠١

٢ ابن سعد ١/٢ ص ١٨

٣ ابن حجر : الإصابة ٣٥٦/١، المرزوقى : الأزمنة والأمكنة ١٦٢/٢—٣

٤ ابن سعد ١/٢ ص ١٨

٥ نفس المصدر ونفس الصفحة

٦ ابن طولون : اعلام السائلين ٢٧

الرسول في العبارات الختامية بقوله « إنكما إن اقررتما بالإسلام وليتكما، وإن أبيتما أن تقرا بالإسلام فإن ملككما زائل، وخيلي تحل بساحتكما، وتظهر نبوتي على ملككما». وهذه العبارات شبيهة في محتواها، ان لم يكن في شكلها، بما تقدم في أمر المنذر بن ساوى العبدي، وهوذة بن علي الحنفي شيخ اليمامة. ومهما كان من صحة ماحوته الرسالة من مادة وقربه من الواقع، فإن الإطار الذي وضعت فيه يجعل أمر توثيقها من الصعوبة بمكان. فقد أصبحت كثير من العبارات الواردة فيها مثل « أدعوكما بدعاية الاسلام» و « أسلما تسلما» وغيرها مجرد قوالب تتردد في كتب المؤرخين وجامعي الحديث بحيث يصبح من العسير على الباحث أن يتحقق من أن الرسول كتبها في هذه الحالة حقاً أم أنها من إضافات المتأخرين. وانقطاع سلسلة السند في هذه الحالة بالذات تعقد المسألة أكثر، وتجعل المهمة أشد عسراً. فلو كان نص هذه الرسالة موجوداً لحفظته لنا المصادر الأولية كما حفظت لنا غيره من النصوص المتعلقة بآثار الرسول وحياته.

وأمام هذا الوضع يصعب على الباحث دفع الادعاء الذي يزعم أن هؤلاء المتأخرين من الرواة كانوا يعلمون أن الرسول (ص) كتب كتاباً لهؤلاء الملوك في عمان ولما لم يجدوا نصه في المصادر القديمة، استعانوا بالكتب المماثلة المنصوص عليها في هذه المصادر، وقاموا بعملية «تشييد أو تركيب جديد» للخطاب في ضوئها. ورفض شكل الخطاب في تركيبه الجديد لايعني رفض مدلوله العام، الذي يستقيم وما جريات الأحوال في الفترة المعنية.

الباب الخامس

معاهدات الأمان مع قبائل العرب



تصـــدير :

فكرة الأمان أو الجوار جزء لا يتجزأ من حياة المجتمع القبلى الذى عرفه العرب. فلا يستطيع الأفراد الذين يخرجون على مجموعاتهم أو يرحلون خارج ديارها، أن يلجوا منطقة أى قبيلة أخرى دون اللجوء إلى نظام الجوار الذى تمنح القبيلة أو أحد أفرادهـا بمقتضاه الحماية للغريب، فتصبح حمايته لازمة على كل القبيلة. وهذا نظام طبيعى فطرى الغرض منه الحفاظ على النفس البشرية فى بيئة قاسية، تقـــوم على السلب والنهب، قوامها القبيلة التى هى بمثابة الدولة. فمن خرج عن دولة لابد لـــه من حماية دولة اخرى، وإلاّ أصبح نهبا مشاعا وذهب دمه هدراً. فقانون الإجارة أو الأمان ينظم العلاقات الخارجية بين القبائل، ويتيح للأفراد خارج الإطار القبلى فرصة العيش فى أمن بمنحهم «جنسية» اخرى تتولى «الدولة» التى تمنحهم إياها مهمة الدفاع عنهم.

وقد سلك الرسول (ص) نفس المسلك بشأن المشركين حين أمره الله سبحانه وتعالى أن يجير من استجار به منهم حتى يسمع كلام الله وذلك فى قوله : «وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لايعلمون([1])». وقـــد عقد(ص) مع بعضهم الإتفاقيات الدفاعية، كما رأينا فى فصل سابق. وهكذا أصبح الامان الشرط الثالث ــ بعد الإسلام والجزية ــ الذى ينجو به الكافر من القتل على أيدى المسلمين فى عرف الفقهاء. وجعله القلقشندى «الأمر الأول من الأمور الثلاثة التى يرفع بها القتل عن الكفار([2])» وكان وسيلة هامة لنشر الإسلام بالطرق السلمية. فقد قال العلماء فيه : «وهو من مكايد القتال ومصالحه، وإن كان فيه ترك القتال : لأن الحاجة (داعية) اليه. والأصل فيه من الكتاب قوله تعالى: «وإن احد من المشركين استجارك ...» ومن السنة

---

١ سورة التوبة ٦

٢ القلقشندى : صبح الأعشى ٣٢١/١٣

قوله (ص) « المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويجير عليهم أدناهم، وهم يد على من سواهم»(١) وقد استمر هذا النظام حتى بعد أن قبلت معظم قبائل العرب الدخول في الإسلام. فقد شهدت السنوات القليلة الأخيرة قبيل وفاة الرسول (ص). إصدار العديد من وثائق الأمان لمختلف وفود العرب الذين زاروا المدينة، وآمنوا بمحمد(ص)، واعترفوا بسلطته عليهم.

وقد بين القلقشندي الحكمة في إصدار هذه الصحف للمسلمين في حديثه عن «كتابة الأمانات لأهل الاسلام» فقال: « أعلم أن هذا النوع فرع ألحقه الكتاب بالنوع السابق (أي الأمان للكفار)، والا فالمسلم آمن بقضية الشرع بمجرد إسلامه، بدليل قوله «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله الا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» (٢). وإنما جرت عادة الملوك بكتابة الأمان لكل من خاف سطوتهم لاسيما من خرج عن الطاعة، وخيف استشراء الفساد باستمرار خروجه عن الطاعة خوفاً. حتى صار ذلك هو أغلب ما يكتب من دواوين الإنشاء. وقد ورد في السنة مايدل على ذلك»(٣).

وهذه الوثائق لا تختلف عن بعضها إلا في أضيق الحدود، وهي تمثل من ناحية، الخطوات الأولى التي اتخذها محمد (ص) لربط قبائل العرب بنظامه السياسي والديني في المدينة. ومعظمها لا يخرج عن ذكر الفروض الأساسية الواجبة كإقام الصلاة وايتاء الزكاة وأداء خمس الغنائم. وفيها تأكيد واضح على طاعة محمد (ص). وقل أن تتعرض بتفصيل لتفاصيل الواجبات الدينية الأخرى. والواقع أنه لم يذكر صوم رمضان إلا في واحدة منها فقط(٤) وكذلك الأمر في الحج. وكثير منها يشمل بعض الامتيازات مثل ألا يحشروا ولا يعشروا. وفي مقابل النصرة والمساعدة التي يقدمونها للدولة المسلمة تضمن لهم الدولة سلامة ممتلكاتهم وتؤمنهم ضد أي اعتداء عليهم.

لقد شعرت القبائل العربية بقوة النبي(ص) الطاغية، ورأت في قبول شروطه غير المتعسفة مكاسب مجزية وميزات هامة، فاندفعت إلى المدينة مستفيدة من فرص السلام وإمكانياته التي وضعها بين أيديهم. إذ أن القبيلة تزيل بالدخول في عقد مع النبي — في المكان الأول — خطر أي حركة عدوانية ضدها من قبل الرسول(ص) أو جيشه. وتتركز

---

١ نفس المصدر ونفس الصفحة

٢ انظر ابوعبيد ١٩

٣ القلقشندي : صبح الأعشى ٣٢٩/١٣-٣٣٠

٤ انظر وثيقة خالد بن ضماد من اليمن (رقم ٨٥)

ميزة الانضمام لحليف قوي كمحمد ـ في المكان الثاني ـ في العون والمساندة التي يمكن أن يقدمها لها ضد أي معتد آخر. وهكذا تفكر القبيلة المناوئة أو المنافسة مرات قبل أن تهاجم القبيلة التي ارتبطت بعقد حماية مـــع الرسول (ص) وكانت النتيجة حرمان هذه القبائل أنفسها من حق العمل بحرية ضد أعدائها السابقين بحكم دخولها مـــع الرسول في هذه العقود، إذ أن معظم القبائل ربطت نفسها بطريق أو آخر بالنبي(ص).وهذا يفسر لنا ـ إلى حد ما ـ السرعة التي استطاع بها الرسول في زمن وجيز أن يوحد القبائل العربية المتنافرة، وأن يجمعها تحت لوائه في وجه كافة القوى التي تفرق مابينها وتمزق وحدتها. وقد كانت دعائم هذه الوحدة من القوة بحيث لم تؤثـــر فيها الهزات المؤقتة التي حدثت في بنائها بعد وفاة النبي(ص) مباشرة.فقد كانت الفترة قصيرة لاتسمح بأن تترسب المفاهيم الجديدة في نفوس هؤلاء البدو الذين لم يقبـــل الكثيرون منهم الدعوة عن اقتناع شخصي، بل كان قبولهم لهااستجابة للمد الجارف الذي أخذ شبه الجزيرة من أقطارها، ولم يترك للعرب خياراً غير الانصياع للنظام الجديد في المدينة. وقد برهنت حركة الردّة على أن فهم بعض القبائل لعلاقتها بالنبي(ص) لم يخرج عن اعتبارها التزاماً مؤقتاً يسقط عنها بمجرد انتقال محمد (ص) إلى الرفيق الأعلى. ومعنى ذلك أنهم اعتبروها علاقـــة سياسية قائمة على الولاء الشخصي لمحمد كزعيم لدولة المدينـــة التي فرضت وجودها على حياتهم. واعتبروا الشروط الدينية، خاصة الصدقة، امتداداً للسلطة السياسية؛ تسقط عنهم بسقوط سيطرة القوة السياسية عنهم.

والملاحظ في هذه الوثائق أن لفظ «الذمة» الذي ضيّق الفقهاء معناه،وأصبح يطلق على غير المسلمين وحدهم، يستعمل هنا بتوسع ليشمل المسلمين وغيرهم،دون تفريق أو تمييز، فللجميع ذمة الله ورسوله ماداموا تحت حماية الدولة المسلمة. ويبدو أنها لم تتخذ مدلولها الاصطلاحي إلاّ مؤخرا. إذ كثيراً ما وردت ألفاظ « الامان » و و« الجوار » و« الذمة» في عدد من الوثائق بمعنى « العهد».

وتشمل بعض هذه الوثائق عبارة « لا يحشرون ولا يعشرون»،وقد رأينا في حالة ثقيف من قبل،أن بعض الثقات الأوائل[1] رأى أنها تشير إلى موضوع الإشتراك الالزامي في الحروب وأداء الزكاة أو العشور بالأحـــرى. ومعظم الوثائق التي تتعرض لمقادير

---

1 أبو داود : سنن ٢/٤٢، ابن القيم : زاد المعاد ٣/٢٨، اللسان مادة حشر وعشر، ابن الاثير : النهاية ١/١٦٩ وانظر فصل ثقيف.

الزكاة تحدد صنفين مما تجب فيه الزكاة: الحيوان والعقار (الزرع). فما يجب في العقار تطلق عليه العشور، وما يجب في الحيوان تسميه الصدقات [1] أو الزكاة، وقد رأينا من قبل أن العشور، بمعنى «المكوس الجمركية»، تطور متأخر بعض الشيء أتى بعد أن اتسعت الدولة، ولعله جدّ في خلافة عمر بن الخطاب[2]. وفي بعض هذه الوثائق، كتلك الخاصة بقيس بن الحصين وكثير غيره، يجيء إيتاء الزكاة كواجب يجب أداؤه في مقدمة الوثيقة ثم ترد فيها العبارة التي تبطل العشر. ومن الجائز أن الزكاة المقصودة في المقدمة، هي تلك التي تؤخذ من الماشية، وهي واجب لابد من أدائه، بينما خفف عنهم فيما يتعلق بعشور الزرع. وليس مثل هذا الفهم بمستغرب إذا لاحظنا أن كثيراً من هذه القبائل قد توصلت إلى هذه الإتفاقيات مع الرسول (ص) بعد مفاوضات طويلة، وبعد أخذ ورد، كما تدلنا على ذلك قصة ثقيف الشهيرة. وهناك شواهد أخرى تدلنا على أنه — حتى في موضوع الزكاة — قد يحدث اتفاق يدفع بمقتضاه الطرف الآخر قيمة أو مقداراً لا يطابق المقدار المحدد للزكاة كما توردة الوثائق وتحدده كتب الفقه. فقد روى« أن أبيض بن حمال كلّم رسول الله (ص) في الصدقة حين وفد عليه. فقال: يا أخا سبأ لابد من صدقة. فقال: إنما زرعنا القطن يارسول الله. وقد تبددت سبأ ولم يبق منهم إلاّ قليل بمأرب. فصالح نبي الله على سبعين حلة من قيمة وفاء بز[3] المعافر كل سنة عمن بقي من سبأ بمأرب، فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله، وأن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله فيما صالح أبيض بن حمال رسول الله (ص) في الحلل السبعين، فرد ذلك أبو بكر على ماوضعه الرسول حتى مات أبوبكر، فلما مات أبو بكر انتقض ذلك وصارت على الصدقة»[4].

وعرض بعض هذه الوثائق عرضاً تفصيلياً عظيم الفائدة، لما يلقيه من ضوء على تطور حياة الدولة الاسلامية في هذه المراحل التكوينية من تاريخها.

---

١ انظر الوثيقة ٤٢ في فصل البحرين

٢ أبو يوسف: الخراج ٤٨، ١٣٧، السيوطي: تنوير ٢٦٦/١، المرتضى: البحر الزخار ٢٢٣/٢.

٣ النص هنا غير واضح وقد كتب هكذا: وفايز.

٤ أبو داود: سنن ٤٣/٢، انظر ايضا ابن حجر: الإصابة ٢٦/١-٧.

الفصل الأول

قبـــائل الشـــــام

(٥٣ – ٦٠ب)

بنو جعيل من بلى (٥٣) :

تختلف الوثيقة التي يوردها ابن سعد بشأن بني جعيل من بلى عن أى وثيقة اخرى لقبيلة من قبائل الشام. وعلى الرغم من أن مصادر الأنساب التي بين أيدينا الآن لا تحدد نسب هؤلاء القوم بدقة، فإن ابن سعد ينسبهم إلى بنى بلىّ وهم من قضاعة، وكانوا يقيمون بالقرب من وادى القرى(١). وتعترف الوثيقة بانهم من بنى عبد مناف، وبالتالى فهم رهط من قريش، لهم مثل الذى لهم وعليهم مثل الذى عليهم. وبعد أن تذكر أنهم لايحشرون ولا يعشرون، وأن لهم ما أسلموا عليـــه من أموالهم، تعطيهم السعاية أو وظيفة جامعى الصدقات على قبائل نصر وسعد بن بكر وثمالة وهذيل.

وخاصية هذه الوثيقة المميزة تكمن فى دعوى النسب إلى قريش، والتى تطلبت رخصة من الرسول (ص)، وشهادة مكتوبة منه، وممهورة بإسمه. ومن الواضح أن هذه العلاقة بقريش أتاحت لهذه المجموعة فرصة الاستفادة مما كانت تتمتع به قريش من ميزات. وقد كان من الإجراءات المألوفة أن يصدر الرسول (ص) الوثائق لبعض الأفراد والقبائل تعتبرهم أفراداً أو جماعات من المسلمين، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم. ومن المؤكد أن قريشاً، وخاصة آل رسول الله (ص)، قد أصبحوا يتمتعون بحقوق مخوّلة لهم، خاصة بعد أن أصبح أبو بكر خليفة، إذ أنه خصص العطاء بحكم السابقة إلى الإسلام، والقرب من رسول الله (ص). وفى ضوء هذا تتضح أهمية الإنتساب إلى عبد مناف جد بنى هاشم آل رسول الله (ص). ولا نستطيع أن نجزم بأن هذه المجموعة سن قضاعة كانت حقاً من قريش ، أو أن نسبهم مشتق من تلك الأنساب الوهمية التى وضعها النسابون عن ربيعة بن حرام العذرى القضاعى، الذى « قدم مكة بعد هلك كلاب فتزوج فاطمة بنت سعد بن سيل

---

١ ياقوت ٨١/٤

(ارملته)،وزهرة يومئذ رجل، وقصيّ فطيم. فاحتملها إلى بلاده، فحملت قصيا معها»[1] وقصيّ أبو عبد مناف. ولكن حتى نسبة الخئولة فى قريش هذه لاتبيح لهم هذا الاعترا ف فى العرف العربى المعهود[2]. فالأمثلة الكثيرة للرجال القرشيين الـــذين كانت امهاتهم من قبائل أخرى كعمرو بن العاص، الذى كانت جدته امرأة من بلىّ[3]، توضح أن العلاقة بين هذه القبائل وقريش لم تكن تتعدى صلات الزواج هذه.

ومهما يكن الأمر فالواضح أن هذه الوثيقة تبدو وكأنها نتاج للظروف التى تجعل الإنتماء لقريش مثمراً لما يجره لأصحاب الحق المزعوم من فوائد. ومن الجائز أن تكون قد برزت إلى الوجود بعد وفاة الرسول (ص) مباشرة لحيازة هذه الفوائد.

جـــــــذام

رفاعة بن زيد(٥٤)

تذكر الرواية أن رفاعة بن زيد الجذامى زار رسول الله (ص) أثناء هدنة الحديبية وقبل خيبر، فأهدى لرسول الله غلاماً وأسلم، وكتب له الرسول كتاباً إلى قومه يدعوهم فيه إلى الاسلام « ومن أدبر منهم فله أمان شهرين »[4]. وتؤكد المصادر الأخرى هذه الرواية حين تتعرض لقصة دحية بن خليفة الكلبى رسول رسول الله (ص) إلى هرقل. فتروى ان دحية «أقبل من عند قيصر وقد أجازه بمال وكساه بكسى، فأقبل حتى اذا كان بحسمى فلقيه ناس من جذام، فقطعوا عليه الطريق فلم يترك معه شىء، فجاء إلى النبى، فبعث الرسول(ص) زيد بن حارثة إلى حسمى[5]»، وكان رفاعة بعيداً عن مسرح الأحداث فأتاه بعض قومه بعد أن علاهم الجيش وقالوا له: انك لجالس تحلب المعزى، ونساء جذام أسارى قد غرها كتابك الذى جئت به. فدعا زيد بجمل له ثم غدا، فلما دخلوا على رسول الله (ص) دفع رفاعة كتابه إلى رسول الله (ص) الذى كان كتبه له. فقال: دونك يارسول الله قديماً كتابه حديثاً غدره ....»[6]. وتضع هذه المصادر رسالة دحية لهرقل فى آخر العام السادس أو

---

١ ابن هشام ٧٥-٦ (القاهرة) ١١٨/١

٢ يزعم بعضهم أن هناك شواهد فى حياة العرب لنظام النسبة الى الأم انظر :
Robertson: Marriage and Kinship in Arabia

٣ ابن هشام ٩٦٢-٣ (القاهرة) ٥٩٦/٢

٤ الطبرى ١٧٤٠-٥ ، ابن هشام ٩٧٦-٩ (القاهرة) ٦١٢/٢-٦ .

٥ ابن هشام ٩٧٨ .

٦ نفسه (القاهرة) ٦١٥/٢ .

داية السابع للهجرة (١). ومن الجائز أن رفاعة قد جاء إلى الرسول فى الوقت الذى حددته
ذه المصادر ولكن الواضح أن منطقة جذام كانت خارج سلطة النبى المباشرة فى هذه
فترة بالذات. فأرضهم تمتد على الساحل ما بين العقبة ومقنا وما جاورها. ولم يتمكن
رسول من فرض سلطانه على هذه المنطقة إلاّ فى العام التاسع حين زحف بجيشه إلى تبوك.
هذا الوضع يلقى ظلالاً على ما كتبه الرسول لرفاعة، إن لم يكن على مادة المكتوب. فمن
لشكوك فيه أن قد كانت للرسول هذه القوة التى يستطيع أن يفرض بها فترة الإنذار
شهرين على هذه القبيلة البعيدة، بعد فتح خيبر بقليل. وقد أوضحنا من قبل أن الرسول(ص)
يقدم على فرض شروطه الاّ بعد أن ضمن لنفسه القوة الكافية التى تضمن تنفيذ هذه
شروط. فهو لم يشترط على قبائل العرب الوثنية قبول الاسلام أو مواجهة الغزو إلاّ فى
لعام التاسع وبعد تبوك. وعندها نزلت البراءة، وفرض الله على المشركين فترة أمان لاتتعدى
الأربعة أشهر فى قوله تعالى « فسيحوا فى الارض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزى
الله وأن الله مخزى الكافرين(٢) ». وأعلن الرسول ذلك على العرب. وهذا الكتاب لرفاعة
- إن كان قد كتب حقاً - ينتمى فى أغلب الظن إلى هذه الفترة المتأخرة. ويؤيد هذا الرأى
ما سنفصل القول فيه فيما بعد من أن معظم قبائل الشام جاءت إلى النبى (ص) فى العام
التاسع من الهجرة، وقبلت الاسلام، واعترفت بسلطان محمد(ص) عليها. والكتاب المعنى
صف من دخل فى الإسلام بأنه فى حزب الله وحزب رسوله. ولفظة « حزب» واردة فى
القرآن فى أكثر من موضع(٣). فترد فى السور المكية(٤) لتدل على جماعة من الناس، ولا
دل على تنظيم بعينه إلاّ فى آية واحدة(٥) خاصة بحزب الشيطان «إن الشيطان لكم عدو
اتخذوه عدواً إنما يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير». وتتكرر فى السور المدنية(٦)
عبارة « حزب الله» فى مقابل « حزب الشيطان». وقد وصلت هذه المقابلة بين الحزبين
مداها بعد تبوك، حين بلغ الاسلام قوته التى يستطيع أن يفرض بها قيمه وتعاليمه،
بالتالى فلم يعد لأى حزب آخر غير حزب الله من مقام.

---

١ الطبرى ١٥٥٩ ، انظر دائرة المعارف الإسلامية مادة « محمد » .
٢ سورة التوبة ٢
٣ انظر المائدة ٥٦ ، الكهف ١٢ ، المؤمنون ٥٣ ، الروم ٣٢ ، فاطر ٦ ، المجادلة ١٩ ، ٢٢
٤ الكهف ١٢ ، المؤمنون ٥٣ ، الروم ٣٢
٥ فاطر ٦
٦ المائدة ٥٦ ، المجادلة ١٩ ، ٢٢

فروة بن عمرو (٥٥) :

كان فروة بن عمرو الجذامي عاملاً للروم على عمّان من أرض البلقاء أو على معان، فأسلم و كتب إلى الرسول باسلامه، وبعث به مع رجل من قومه يقال له مسعود بن سعد، وبعث إليه ببغلة بيضاء وفرس وحمار وأثواب لين وقباء سندس مخوّص بالذهب[١]. ولا تورد المصادر الأساسية نص كتابه إلى رسول الله (ص) الذى ذكر القزوينى ان نصه كان هكذا « لمحمد رسول الله: إنى مقر بالإسلام مصدق به أشهد أن لا إله إلاّ الله وان محمداً رسول الله، أنت الذى بشر بك عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام»[٢]. ولا تذكر المصادر متى أسلم فروة، ولكن سياق الكتاب الذى قيل إن الرسول (ص) بعث به إليه يوحي بأنه شبيه بالكتب التى أرسلها إلى ملوك العرب حوالى العام التاسع الهجرى. والواقع أن شبهه بالجزء الاول من كتاب ملوك حمير يكاد يكون تاماً. فيذكر فى الفقرة الأولى « أما بعد: فقد قدم علينا رسولك وبلغ ما أرسلت بـه، وخبر عما قبلكم، وأتانا بإسلامك». ولكنه لا يشير إلى الهدية التى ذكرت المصادر أنه بعث بها إلى رسول الله (ص) [٣]. وتخبره الفقرة الثانية والأخيرة بـ«أن الله هـداك بهـداه إن أصلحت وأطعت الله ورسوله،وأقمت الصلاة وآتيت الزكاة». ولعلّ هذا الإيجاز فى ذكر تفاصيل العقيدة دليل صحة. وشبهه القوى بكتاب ملوك حمير يرجح توثيقه.

مالك بن أحمر (٥٦) :

ظل كتاب الأمان الذى كتبه الرسول (ص) لمالك بن أحمر فى حيز الوجود حتى القرن التاسع للهجرة (الخامس عشر الميلادى) على الأقل. ويذكر ابن حجر أنه رأى بعينه قطعة الادم التى كتب النص عليها،ووصفها بأن « عرضها أربعة أصابع وطولها قدر شبر» [٤]. ويرد الأسم كمالك بن أحمر فى رواية ابن الأثير[٥] ويسميه ابن حجر «ابن عمرو». والشبه بين ابن احمر وابن عمرو قريب فى الكتابة. فقد يرجع التحريف إلى إهمال فى النقل، أو إلى صعوبة قراءة نص قديم امّحت آثاره،وهذا أقرب إلى الاحتمال. إذ أن ابن الأثير كتب كتابه فى القرن السابع الهجرى، بينما ألف ابن حجر بعده بحوالى قرنين.ويقوى

---

١ ابن سعد ٢/١ ص ٣١

٢ القزوينى : مفيد العلوم الفصل د ص ١٨ من المخطوطة بالمتحف البريطانى.

٣ ابن سعد ٢/١ ص ٨٣ ، ابن هشام ٩٥٨ .

٤ ابن حجر : الإصابة ٦٨/٣

٥ ابن الاثير : أسد الغابة ٢٧١/٤

هذا الفرض ما ذكره ابن حجر من أن قطعة الادم المذكورة « قد انماح مافيها»[1]. والأمر الأساسى هنا أن كلا الروايتين منقول عن أصل مكتوب. ولكن هذا الشاهد الظرفى وحده لايكون بالضرورة برهاناً على أثبات صحة نص الوثيقة نفسه،وهو أمر لايثبته إلا شاهد المتن وما يضم من مادة. وهذه المادة تمنحهم أمان الله ورسوله ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة واتبعوا المسلمين،وجانبوا المشركين، وأدوا الخمس من المغنم. والملاحظ أن رواية ابن حجر أقصر من رواية ابن الأثير الذى يضيف إلى الخمس من المغنم عبارة « وسهم الغارمين وسهم كذا و كذا». ولا ندرى إن كانت الكلمات المحذوفة فى هذه العبارة والتى كنّى عنها « بكذا و كذا» قد حذفت عن قصد لدلالة القرآن عليها،أم أنها حذفت نتيجة للسهو وضعف الذاكرة. وعلى أى حال فليس فى الكتاب ما يحمل آل مالك بن احمر هذا على وضعه وتزييفه لأنه — فى ضوء مادته المعروضة — لايحمل مصلحة يرجون من ورائها فائدة أو غنماً. وهذا هو المعيار الذى تقاس به صحة مثل هذه الوثائق. ومادامت الوثيقة تصوّر وضعاً ينطبق والظروف التى كانت سائدة فى المجتمع الاسلامى فى مراحله الأولى، فيجب أن لا يثار غبار حول صحتها. وخلوها من أى اشارة لمصالح ذاتية أو امتيازات خاصة — وهى من أهم عوامل الوضع — يدعم هذه النظرية،ويقوى من توثيق النص الذى نحن بصدده.

بنو عذرة (٥٧):

هذا الكتاب لبنى عذرة يكاد يطابق كتاب رفاعة بن زيد الآنف الذكر. وتتفق المصادر هنا على السنة التاسعة للهجرة ميقاتاً لزيارة وفد بنى عذرة للرسول (ص)،وقبولهم الإسلام[2]. وما سقناه من حجج هنالك ينطبق على هذا النص. والعقبة الوحيدة التى قد تحول دون قبوله أن المصادر الأولية لاتذكر تفاصيل مادته وان اشارت إلى وجوده[3].

دومة الجندل وكلب (٥٨ — ٦٠ب):

كانت كلب أهم مجموعة عربية بالشام حين برز الاسلام كقوة سياسية فى شبه جزيرة العرب. وكانت قوتهم المادية نابعة من ثروتهم الحيوانية المتمثلة فى قطعان الماشية والإبل التى تغطى مراعى السماوة والواحات الخصبة إلى شرق حوران وجنوبها خاصة

---

١ ابن حجر : الإصابة ٦٨٠/٣
٢ ابن سعد ١/٢ ص ٤٧
٣ ابن الاثير : أسد الغابة ٢٠٥/٢ ، ابن حجر ١٩/٢—٢٠

دومة الجندل وتبوك وسواها من الواحات المتناثرة حول وادى القرى بنخيلها الكث الغنى(١). وكانت لكلب بالإضافة إلى ذلك، مراكز تجارية غنية فى تدمر ودومة الجندل.

ودومة (٢) الجندل قريبة من جبلى طيء. فيها حصن وحولها مساكن لبنى كنانة من كلب، وملكها أكيدر بن عبد الملك من كنانة(٣). وكانت بحكم مركزها التجارى المرموق تجذب التجار من كل أطراف الجزيرة فى موسمها المعلوم، الذى كان يبدأ عادة فى أول ربيع الاول ويستمر حتى منتصف الشهر.

وبرغم كل هذه العوامل التى تبعث على الاستقرار، وتشجع ازدهار الحياة وتطورها، فان المنطقة كانت فيما يبدو — مسرحاً للصراع المتصل بين القبائل المختلفة، خاصة بين بنى كلب والعباديين. وقد زاد الأمر تعقيداً تدخل الغساسنة إلى جانب الكلبيين ضد أكيدر، مما أصاب مدينة دومة الجندل باضرار بالغة نسبة لاتصال المعارك بين الجانبين. إذ «كان ملكها بين أكيدر العبادى ثم السكونى وبين قنافة الكلبى. فكان العباديون إذا غلبوا وليها أكيدر، وإذا غلب الغسانيون ولوها قنافة. وكانت غلبتهم أن الملكين كانا يتحاجيان فأيما ملك غلب صاحبه بإخراج ما يلقى عليه، تركه والسوق فصنع فيها ماشاء. ولم يبع بها أحد شيئاً إلا باذنه حتى يبيع الملك كل ما أراد بيعه، مع ما يصل إليه من عشورها»(٤). ويبدو أن أكيدر كان فى الجانب الغالب حين وصل رسول الله (ص) إلى تبوك فى العام التاسع من الهجرة. وقبلها بعث الرسول (ص) سرية إلى دومة الجندل فى العام السادس للهجرة(٥). لأن تجار العرب شكوا إليه ظلم اكيدر(٦)، فبلغ أكيدر ذلك فهرب وخلى السوق. وفى العام التاسع فاجأ خالد أكيدراً وهو يصيد الوحش خارج أسوار المدينة فأسره وقتل أخاه. وفرضت عليه الجزية بحضرة الرسول (ص)، وعقدت معه معاهدة صلح(٧). وعقد الرسول (ص) بالإضافة إلى هذه المعاهدة إتفاقات صلح مع مجموعات أخرى من قبيلة كلب نتناولها بالدراسة فيما يلى:

---

١ دائرة المعارف الإسلامية: مادة «كلب»
٢ كان ابن دريد يرى أن دومة بالفتح خطأ. انظر ياقوت: معجم البلدان ١٠٧/٤
٣ نفس المصدر
٤ ابن حبيب: المحبر ٢٦٣–٤، الآلوسى: بلوغ الأرب ٢٨٢/١
٥ الطبرى (القاهرة) ٨٣/٣، ويجعلها ابن هشام وابن حبيب فى العام الخامس
٦ ابن حبيب ص ١١٤
٧ الطبرى (القاهرة) ١٤٦/٣–٧

أكيدر ودومة الجندل (٥٨):

كان أكيدر بن عبد الملك نصرانيا(١) ،وكان موضوع دخوله فى الاسلام مثار جدل كبير بين العلماء. ولكن أكثرهم يـــميل إلى أنه ظل نصرانياً وأدى الــجزية(٢). ويرى الواقدى انه دخل فى الاسلام أخيراً ولكنه قتل مرتداً أيام أبى بكر(٣).

والوثيقة التى بين أيدينا تقبل إسلامه وتذكر انه « أجاب إلى الاسلام»،وتصفه بأنه « خلع الأنداد والأصنام». وعلى الرغم من أن المصادر قد نصت على نصرانية أكيدر ،فاننا لاندرى على وجه التحديد ــ وفى ضوء هذه العبارة الخاصة بخلع الأنداد والأصنام ــ إن كانت هذه الأصنام جزءا من الطقوس المسيحية التى كان اهل دومة الجندل يقدسونها. ولكننا من جهة أخرى نعرف أن بنى كلب كانوا يعبدون الصنم ودّاً فى دومة الجندل (٤). وهذا الجزء من الوثيقة مسجوع إلى درجة تثير الشك حول صحة العبارات الواردة فيه. ويرد فيه اسم خالد بن الوليد متبوعاً باللقب « سيف الله» الذى أطلقه عليه رسول الله (ص) فى مناسبة سابقة.

وتستمر الوثيقة لتعدد أنواع الأراضى التى حازها المسلمون فاصبحت ملكا لهم،وهى « الضاحية من الضحل» وهى كل أرض بارزة من نواحى الأرض وأطرافها ماؤها قليل، و« البور»، وهى الارض التى لم تحرث، و« المعامى» وهى البــلاد المجهولة، « واغفال الارض»، وهى التى لا آثار بها. وللــمسلمين فوق ذلك امــتلاك حلقتهم،وهى الدروع وبعضهم يجعله السلاح كله، ويكونون بذلك قد جردوا من سلاحهم، وامتلاك حافرهم وهى الخيل وغيرها من ذات الحافر، وأخيراً الحصن الذى بدومة الجندل. ومعنى ذلك أن الإتفاقية قد حكمت عليهم بنزع جزئى لملكية الأرض،ونزع تام للسلاح وادواته،ووضعت حصنهم تحت الإحتلال. ولم تترك لهم إلاّ « الضامنة من النخل» وهى أشجار النخيل التى معهم فى المصر، و « المعين من المعمور» وهى موارد المــياه الدائمة الظاهرة مثل العيون ونحوها التى تكون ببلادهم المعمورة التى يسكنونها.وتتطرق بقية الوثيقة لعرض الضمانات التى تكفل لهم سلامة مراعيهم، فلا تعدل سارحتهم «والسارحة هى الماشية التى تسرح فى

---

١ نفس المصدر . انظر الهامش الثالث على نص الوثيقة لهذا الجدل .
٢ ابن هشام ٩٠٣
٣ الزرقانى : شرح المواهب ٣٦٢/٣
٤ ابن هشام ٥٢

المراعى وهذه لا تعدل عن مرعاها، لاتمنع منه ولا تحشر فى الصدقة إلى المصدّق، ولكنها تصدّق على مياهها ومراعيها. ولا تعدّ فاردتهم وذلك فى الصدقة بأن لاتعد مع غيرها فتضم اليها ثم تصدق. وكفلت لهم «الا يحظر عليهم النبات» وقد يعنى ذلك المرعى، وإن كان ذلك قد يعنى أيضاً «لاتمنعون من الزراعة»(١). ثم تعدهم بالوفاء والصدق ماأقاموا الصلاة لوقتها وآتوا الزكاة بحقها.

وقد حير النص بهذا الوضع بعض العلماء الأوائل لما ينطوى عليه من تناقض فى الظاهر. لأن القاعدة العامة التى تستشف من قول الرسول (ص) وفعله أن من قبل الأسلام فهو آمن على نفسه وماله. ولكننا هنا نرى الشخص المعين قد اعتبرته الوثيقة مسلماً ولم يجر قتال يذكر، فقد أسر أكيدر وهـــو منهمك فى صيده، ولكن الشروط المفروضة عليـــه تقارب تلك التى فرضت على يهود مقنا(٢) الذين لم يسلموا. وقد علّق أبو عبيد على ذلك فقال «فأراه قد كان جعل لثقيف عند إسلامهم شيئا زادهم إياه، وأراه اخذ من هؤلاء شيئا من أموالهم عند اسلامهم. وإنما وجه هذا عندنا — والله أعلم — أن أولئك جاؤا راغبين فى الاسلام غير مكرهين ولا ظهر على شىء من بلادهم، وأن هؤلاء لم يسلموا إلاّ بعد غلبة من المسلمين لهم، ولم يأمن غدرهم إن ترك لهم السلاح والظهر والحصن. فلم يقبل إسلامهم إلا على نزع ذلك منهم. وبمثل هذا عمل أبو بكر فى أهل الردة، حين أجابوا إلى الإسلام بعد أن رجعوا إليه قسراً مقهورين» (٣). وفكرة نزع السلاح من مثل هذه المجموعة التى لايطمئن المسلمون إلى ولائها، وهى تحتل مثل هذه الجبهة المكشوفة تبدو عين العقل. وقد كان أهم غرض سعى الرسول (ص) لتنفيذه من زحفه لتبوك، تأمين حدوده الشمالية ضد أى تحركات عدائية من قبل البيزنطيين، أو الدويلات الخاضعة لهم على الحدود. وقد يكون نزع السلاح أحد الوسائل لتحقيق هذا الهدف. وسنرى بعد قليل أن نزع ملكية بعض أنواع الأراضى، وإن كان مخالفاً لما عهد عن الرسول (ص) فى مثل هذه الأحوال، فهو يتكرر فى حالة أخرى.

وإذا صرفنا النظر عن الجدل القائم حول إسلام أكيدر، واعتبرناه أمراً غير محقق، فإن موضوع هذا النزع الجزئى للملكية يثير مسألة أخرى جديرة بالنظر. فهذه الوثيقة

---

١ البلاذرى: فتوح (اوروبا) ص ٦٢ الهامش ب عن أبى عبيد.
٢ انظر نص وثيقتهم
٣ الأموال ١٩٤، الزرقانى ٣/٣٦٢

ظلت فى حيز الوجود إلى زمان أبى عبيد القاسم بن سلام (١٥٤ – ٢٢٣هـ – ٧٧٠–٨٣٧م) الذى قال « أما هذا الكتاب فانا قرأت نسخته وأتانى به شيخ هناك مكتوبا فى قضيم (جلد ابيض) صحيفة بيضاء فنسخته حرفا بحرف[١] ». وما كان الذين ظلوا يحافظون عليها – مهما يكونون – ليؤملوا مكسباً أو مصلحة من ورائها، إذ هى بعكس ذلك تفرض عليهم شروطاً قاسية تحرمهم جزءاً عزيزاً من ديارهم وممتلكاتهم. وقد رأينا من قبل أن شبح الوضع لا يطل فى معظم الأحيان الا حين تكون هناك مصلحة يرجى إحرازها عن طريقه. والنظرة السريعة إلى بعض عبارات النص، كالفقرة الافتتاحية والكلمات الختامية، تدل بوضوح على أن نص الوثيقة قد تعرض لبعض الصقل أو التحريف. وليس من اليسير على الباحث أن يحدد إن كانت هذه العملية – وتحقيقها من الصعوبة بمكان – قد أودت بصحة النص أو أضعفته. والوثيقة التى نتناولها بالدراسة فيما يلى شبيهة به إلى حد بعيد، ولعلها تلقى ضوءاً على هذه النقطة.

قبيلة كلب(٥٩ – ٦٠ب):

حفظت لنا المصادر نصوص ثلاث وثائق كلها موجهة إلى بنى كلب. أحدها مقترن باسم حارثة بن قطن (رقم ٥٩)، والثانى لبنى جناب (رقم ٦٠ أ)، والثالث لقطن ابن حارثة (٦٠ب). وكلها تتناول على وجه العموم نفس المواضيع. ومقارنة هذه الوثائق تبرر الشك الذى تثيره نصوصها والذى يجبه الباحث وهو يرى هذا الخلط الواضح بين أسماء الأفراد المعنيين، والتكرار فى المادة التى تشملها الوثائق. وقد ورد اسم حارثة ابن قطن العليمى الكلبى فى «طبقات» ابن سعد عن هشام الكلبى كأحد أعضاء وفد كلب الذى زار الرسول (ص).[٢] ويبدو أن قطن بن حارثة العليمى الذى تشير اليه مقدمة الوثيقة (٦٠ب) هو مجرد قلب لاسم حارثة بن قطن الآنف الذكر. ولا يذكر لنا هشام الكلبى الذى تروى عنه قصة حارثة هذا أى معلومات أخرى تفيد أن لحارثة ابناً، وهو ما يستشف مما تذكره كتب التراجم فى هذا الصدد[٣]. وفوق ذلك، فإن الوثيقتين (٦٠ أ) و(٦٠ب) تبدوان وكأنهما روايتان لوثيقة واحدة. ولكن الوثائق الثلاث فى عمومها تمثل اطوارا مختلفة من التطور التشريعى والأسلوبى جديرة بالنظر.

---

١ الأموال ١٩٤

٢ ابن سعد ١/٢ ص ٦٩

٣ ابن حجر ٣/٤٧٥–٦ يذكر فى تحديد أن ابن سعد يكتب حارثة بن قطن بدلا من قطن.

حارثة بن قطن (٥٩) :

والاتفاقية التي قيل إن الرسول (ص) قد عقدها مع حارثة بن قطن نيابة عن أهل دومة الجندل، وقبيلة كلب في أطرافها، تشبه في جوانب كثيرة نص الاتفاقية المعقودة مع أكيدر (رقم ٥٨). وقد أدى هذا التشابه إلى الخلط بين النصين، وفي بعض الحالات ترد عبارات من أحد النصين ، خاصة في المعاجم[1]، منسوبة إلى النص الآخر. ولكن رغم هذا الشبه تشمل وثيقة حارثة شروطاً أكثر تسامحاً بالاضافة إلى موضوعات أخرى لاترد في الوثيقة السابقة. فتذكر وثيقة حارثة أن لرسول الله (والمسلمين) «الضاحية من البعل» ولكلب «الضامنة من النخل» وهو مالا يخرج في معناه عن الإتفاق مع أكيدر. ولكن هذه الوثيقة لاتذكر تلك الانواع الأخرى من الأراضي البور التي وردت في وثيقة أكيدر، ومعنى ذلك أنهـا تركت في أيدي أهلها بالإضافة إلى السلاح والحافر والحصن. وقد حددت الوثيقة مقادير الزكاة التي تركت غفلاً في وثيقة أكيدر. فعلى النخيل التي تسقى بالمياه الجارية الطبيعية العشر، وعلى تلك التي تروى بالمياه الجوفية (الغائرة) بالطرق الالية نصف العشر. ولا يؤخذ العشر على الممتلكات الخاصة التي ليست للتجارة (البتات). ولهم بذلك العهد والوفاء وذمـة الله ورسوله والمسلمين. ولا تذكر الروايات متى عقد هـذا الاتفاق، ولكن نصوصه تدل على أن ذلك قد تمّ بعد اتفاقية أكيدر. والملاحظ أن السجع هنا لايفسد سلاسة الكلام وقوته. والبنود التي حواها النص تقوى من صحة الوثيقة.

بنو جناب (٦٠أ – ٦٠ب):

هاتان الوثيقتان، كما ألمعنا من قبل، روايتان لنص واحد. والوثيقة (٦٠أ) التي ترد في «طبقات» ابن سعد[2] أقدم من الاخرى. اما الوثيقة (٦٠ب) فيوردها ابن عبد ربه في «العقد الفريد» [3]. وقد ترك فارق الزمن – إذ يفصل بين وفاتي المؤلفين قرن كامل – أثره على النص المروى. فبينما يذكر ابن سعد اسم بني جناب للقوم الذين وجه إليهم الرسول الكتاب، نرى ابن عبد ربه يورد نفس المقدمة التي صدّرت بها الوثيقة (٥٩) التي عالجناها من قبل، وهي تخص حارثة بن قطن، ولكنه يقلب الاسم إلى قطن بن حارثة. ثم تتفق الروايتان فيما يتعلق بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والوفاء بالعهد. ولكن رواية ابن عبد ربه تميل إلى

١ قارن ابن الاثير : النهاية ١٠٤/١

٢ الطبقات ٢/١ ص ٣٤

٣ الجزء ١٣٤/١ – ٥

التطويل والإحكام، وتورد أسماء الشهود الثلاثة في وسط النص، بينما تأتي هذه الأسماء في نهاية النص كما يرويه ابن سعد. وفي الحديث عن الزكاة يستعمل ابن سعد ألفاظاً سهلة بسيطة، ولا يخرج عن الحد المقرر في النصاب وهو شاة في كل خمس من الابل. أما ابن عبد ربه فينسج ذلك في أسلوب مطول معقد، حيّرت بعض ألفاظه علماء اللغة(١). وهو فوق ذلك يبعد عن النصاب الأدنى ويبدأ بقوله « في كل خمسين ناقة». وقد ورد مثل هذا في مجال الزكاة عما كان اكثر من عشرين ومائة من الابل ففي كل خمسين حقة(٢). ويورد الزكاة في الشياه في ألفاظ شبيهة بسابقتها، ولكنه لايحدد النصاب الذي تجب فيه « المسنة الحامل أو الحافل» من الشياه التي ذكرها. أما ابن سعد فلا يذكر ذلك كله. وفي الحديث عن زكاة النخل تخول رواية ابن سعد « الأمين » اى العامل عليهم الحق في تقييم مقدار الزكاة على النخل الذي يسقى بالسواقي وهو « السقي الرواء»، وعلى النخل الذي تسقيه السماء، وهوما تسميه الوثيقة « العذى من الارض». بينما تحدد الرواية الاخرى مقدار الوظيفة بالعشر ونصف العشر، ثم تذكر أن ذلك « يقيمه الأمين» ، ويبدو أن هذا التقييم لامحل له بعد أن حددت الوثيقة المقدار الذي يجب أداؤه. وعبارة « السقي الرواء» في رواية ابن سعد تصبح « وفيما سقى الجدول من العين المعين العشر من ثمر ما مما أخرجت أرضها» في رواية ابن عبد ربه. والواضح أن هنالك اضطراباً بين الروايتين في هذه النقطة أوفي تفسير المفسرين لها. فابن الاثير يفسر السقي بأنه « النخل الذي يسقى بالسواقي أي الدوالي(٣)» ومعنى ذلك أنه يروى بالوسائل الصناعية، ويجب فيه نصف العشر وهو مالا يقابل ما ذكره ابن عبد ربه في جملته الأولى عن ماسقى العين — اى الري الطبيعي — وهذا يجب فيه العشر. وينجم عن ذلك ان « العذى» الذي تتفق الروايتان في إيراده للنوع الآخر من النخل يحمل معاني مختلفة لتلائم وجهتي النظر المخالفتين، فتصبح العذى في رواية ابن عبد ربه كناية عما يروى بالوسائل الصناعية وعليه بالتالي « شطر» العشر أي نصفه. ويصبح معنى العذى عند من فسر رواية ابن سعد: ماروى بالوسائل الطبيعية.

وقد وصف بعض الثقات الأوائل رواية ابن عبد ربه بأنها من « الغريب». وقد

---

١ انظر مثلا : ابن الاثير : النهاية ١/٩٥، اللسان مادة « بسط »

٢ أبو عبيد : الاموال ٣٦١

٣ ابن الاثير : النهاية ٢/١٧٠

ضمنها ابن قتيبة كتابه « غريب الحديث»، وقد ذكر ابو عمرو أن هذا الحديث وإن روى عن ابن شهاب عن عروة إلاّ انه ملىء بالغريب[1]. والواقع أن ابن عبد ربه لم يكن يهدف من وضع كتابه إلى التدقيق التاريخى أو التشريعى ، بل كان همه عـرض مختارات أدبية تصورّ جوانب الحياة العقلية والثقافية لأمة العرب. وقد يكون أهتمامه كلغوى ورجل ادب. قد طغى على اهتمامه بحقائق التاريخ ، وضرورة التثبت فى أمرها[2].

---

١ ابن حجر : الإصابة ٣/٤٧٥

٢ انظر ص ١٩٩ من هذا الكتاب

الفصل الثانى

قبيـــــلة طيء

(٧٠ — ٧٤)

كانت طيء تقيم فى شمال شبه جزيرة العـــرب إلى جنوب صحراء النفود بجوار جبل شمر (١). وقد بعث الرسول (ص) إليهم على بن أبى طالب فى ١٥٠ رجلا لهـــدم صنمهم فلس فى العام التاسع للهجرة، فأغار عليهم وأخذ سيفين كانا فى بيت الصنم، وسبى منهم خلقاً كثيراً بينهم أخت عدى بن حاتم الطائى، الذى كان امرءاً شريفاً نصرانياً يسير فى فى قومه بالمرباع على عادة الجاهليين. وكان عدى هذا قد قال «كنت فى نفسى على دين وكنت ملكاً فى قومى، فلما سمعت بالرسول كرهته وقلت لغلام لى عربى كان راعياً أعدد لى جمالاً، فإذا رأيت خيل محمد فانذرنى فلما رآه أنذرنى، فاحتملت أهلى ثم قلت ألحق بأهل دينى من النصارى بالشام.» فلما أسرت اخته وردها النبى (ص) إليه قالت له «أرى والله أن تلحق به سريعاً، فإن يكن الرجل نبياً فالسابق اليه له فضيلة، وإن يكن ملكاً فلن تذلّ فى عزّ اليمن وأنت أنت..» قال: «قلت والله إن هـــذا للرأى» ثم قدم على الرسول وأسلم(٢).

وقد جاء وفد من زعماء طيء بقيادة زيد الخيل إلى الرسول (ص)، ولعلّ غرضهم كان فك الاسرى فقبلوا الإسلام.

وتشير مصادرنا إلى خمس وثائق موجهة إلى مجموعات مختلفة من هذه القبيـــلة تؤمنهم على ممتلكاتهم وتمنحهم الذمـــة ما أدوا ما عليهم من واجب وفارقوا المشركين. وتمتاز الوثائق الخاصة ببنى معاوية بن جرول (٧٠)، وبنى جوين (٧٢)، وبنى معن (٧٣) باشتمالها على عبارة خاصة تحدد مدى المرعى الذى يحق لهم امتلاكه. وهذه العبارة ذات أهمية خاصة من ناحيتين، أولاهما أنها لاتتكرر فى الوثائق الأخرى التى نعرفها

---

١ دائرة المعارف الإسلامية، مادة: «طيء»

٢ الطبرى (القاهرة) ٣/١٤٨—٥٠، ابن هشام ٩٤٦ — ٩٥٠

عن النبى (ص)، وثانيتهما إختلاف المصادر فى نقل بعض ألفاظها الأساسية مما يلقى بعض الضوء على صحة هذه الوثائق جميعاً. فبالإضافة إلى ماتذكره من «أن بلادهم التى أسلموا عليها مثبتة» تقول إن لهم «ما أسلموا عليه من بلادهم ومياههم، وغدوة الغنم من وراءها فى رواية ابن سعد.مبيتة» وبذلك تحدد مرعاهم بعدوة الغنم فى رواية الديبلى أحد مؤرخى القرن الثالث الهجرى. ولابد أن هذا إجراء معروف فى المجتمعات الرعوية تحسم بـــه الخلافات حول المرعى.وقد كتبت نفس الكلمة بالغين فى رواية ابن سعد لتصبح «غدوة» الغنم: اى ذهابها فى الغدو أو الفجر؛ وبدلا من كلمة «مثبتة» الواردة فى رواية الديبلى والتى تعنى «معترفا بها» تغير هذه الرواية الكلمة إلى «مبيتة» من البيات وهو قضاء الليل نوما حتى الصبح، والإشارة فـــيها للغنم لا إلى الارض. ومرجع هذه الخلافات حـــذف النقط أو إضافتها تبعا لكل قراءة؛ إذ أن شكل الكلمات فى كلا الحالتين لايختلف إذا حذفنا النقط: عدوة: عـــدوة، مسه: مسه. ولولا حرص ابن سعد على شرح العبارة لتلائـــم قراءته لظننا أن الفارق بين الروايتين يرجع إلى تحريف أو خطأ فى النقل قديم، إذ أن الإعجام بالنقط جاء فى مرحلة متأخرة فى العهد الأموى. وقراءة الديبلى: «عدوة الغنم من ورائها مثبتة» صحيحة من الناحية اللغوية؛ ويدعم معناها رواية مماثلة ذكرها ابن الأثير فى النهاية (١). أما رواية ابن سعد «غدوة الغنم من ورائها مبيتة» فغامضة ولا يخرج الإنسان منها بمعنى محدد، إلا بالتعمل والتخمين. وقد رأى ابن سعد من الضرورى أن يشرح المعنى الغامض الذى تحمله عبارته حتى تستقيم قراءتها، فوقع فى التعمل. ومهما كانت القراءة فان الأمر الواضح أن كلا الروايتين تشير إلى نص قديم مكتوب نقلت عنه. وما يجدر ذكره هنا أن وثيقة بنى معن تطلب منهم أن يؤمنوا السبيل وهو أمر إدارى هام.

ومن المهم أن نذكرهنا الكتاب الذى كتبه الرسول (ص) لبنى أسد (رقم ٧٥) فيما يتعلق بأراضى طىء ومياههم. فقـــد نزح بنو طىء، وهم من أصـــل يمنى، إلى شمال الجزيرة فى وقت مبكر، وبسبب هـــذه الهجرة فقدت قبيلة بنى أسد المضـــرية بعض أراضيها(٢). ولا بد أن ذلك كان سبباً للخلاف الدائم بين القبيلتين. وتوضح وثيقة بنى أسد هذه، المدى الذى استطاع به الرسول (ص) أن يكون الحكم الذى يفصل بين القبائل المتنازعة. فهو فى هذه الوثيقة يحذر بنى أسد من الاقتراب من مياه طىء وأرضهم، «فإنه لاتحل لهم مياههم ولايلجن أرضهم الا من اولجوا» وذمة محمد بريئة ممن عصاه».

---

١ ابن الاثير: النهاية ٣/٧٤.

٢ دائرة المعارف الإسلامية مادة «طىْ»

جماع جبل تهامة (٧٩) :

ترجع أهمية هذه الوثيقة إلى أنها تتناول مجموعة من الخارجين على القانون، كان همها التصدى للقوافل ونهبها. وقد ذكر ابن سعد الذى يورد الوثيقة أن هؤلاء الجمّاع – أى الجماعات من قبائل شتى متفرقة[١] – قد غصبوا المارة، وهم من كنانة ومزينة والحكم والقارة ومن اتبعهم من العبيد. فلما ظهر الرسول (ص) وفد منهم وفد عليه، فكتب لهم كتاب أمان ووصفهم هذا الكتاب بأنهم «عباد الله العتقاء»، ومنحهم شروطاً طيبة فى مقابل إيمانهم وأدائهم الفرائض المطلوبة من صلاة وزكاة وغيرها. «فعبدهم حر ومولاهم محمد، ومن كان منهم من قبيلة لم يردّ إليها، وما كان فيهم من دم أصابوه أو مال أخذوه فهو لهم، وما كان لهم من دين فى الناس رد اليهم، ولا ظلم عليهم ولا عدوان، لهم على ذلك ذمة الله وذمة محمد».

ولا تذكر المصادر تاريخ هذه الوثيقة، ولكنها على أى حال تمثل مرحلة جديدة فى الحياة العربية، حين كانت سلطة الاسلام تقوى باطراد لتضم تحت لوائها كافة المجموعات مهما اختلفت مشاربها وتباينت أهواؤها. فهؤلاء الشذاذ، رغم ماضيهم الأسود فى السلب والنهب – يستطيعون الدخول فى تعاقد مع رسول الله (ص) ماداموا قد قبلوا الأسس العامة للعقيدة الجديدة والتزموا بالقيود التى تفرضها على نشاطهم مما يحقق لهم ولغيرهم الأمن والسلام، فالإسلام يجب ماقبله.

---

١ انظر اللسان مادة «جمع»

الفصل الثالث

قبـــائل اليمن

(٨٠ — ٩١)

تصـــدير :

كان سيل الوفود من مختلف قبائل الـــيمن التي زارت المـــدينة في العامين التاسع والعاشر للهجرة، نهاية لسلسلة متصلة من الحوادث ترجع بدايتها إلى الفترة المكية، حين كان محمد (ص) يشق طـــريقه في عزم وإصـــرار وسط زحام قبائل العرب، التي كانت تزور الكعبة للحج، ويسعى لكسب مساندتها ضد أعدائه المكيين. وتروى المصادر ان قيس ابن مالك الهمداني اتصل بالنبي (ص) في هذه الفترة، وقبل الإسلام ووجه دعوة للنبي (ص) للذهاب معه إلى اليمن، فطلب منه (ص) أن يرجع إلى قومه ويرى رد الفعل لدعوته فـــي نفوسهم[1]. وفي هذه الأثناء دخل الانصار في الإسلام وتولوا أمر الدفاع عن محمد (ص)[2]. وقد ذكرت رواية مماثلة عن عبدالله بن قيس بن أم غزال، من قبيلة همدان أيضاً، وإن كانت بعثته لم تصل إلى غايتها المرجوة، فقد اغتاله أحد بني زبيد، وهو في الطريق إلى قومه[3]. وتزعم نفس المصادر أن همدان قبلت الإسلام في هذه الفترة المكية المبكرة. ولكنه زعم يخالف ماتواضع عليه المؤرخون. فقد ذكر هؤلاء أن وفد همدان جـــاء إلى المدينة في العام التاسع للهجرة[4]، وبعث الرسول (ص) سرية إلى ديارهم في السنة العاشرة لتضمن تقبلهم الرسمي للإسلام[5]. وهذا بالطبع لا ينفي احتمال أن يكون هناك أفراد ممن كانوا يفدون على مكة في موسم الحج، واتصلوا بالنبي (ص) وقبلوا الإسلام في هذه الفترة المبكرة، ثم رجعوا إلى ديارهم بغرض نشر الدعوة الجديدة[6]، ولكن الهدف

---

١ ابن سعد ٢/١ ص ٥٤

٢ الهمداني : الإكليل الجزء العاشر (القاهرة ١٩٤٨) ص ٢٢٠

٣ ابن سعد ٢/١ ص ٥٤

٤ ابن هشام ٩٦٣

٥ الطبري : تاريخ ١٧٣٢

٦ جاء وفد من الاشعريين بقيادة أبي موسى الاشعري أثناء غزوة خيبر في العام السابع الهجري انظر ابن سعد ٢/١ ص ٧٨-٧٩ .

المنشود لم يتحقق إلا فى مرحلة متأخرة، وبعد مجهودات شاقة بذلها الرسول (ص) للضغط على أهل اليمن جميعاً وللتأثير على عقولهم وقلوبهم.

ولم يتخذ الرسول (ص) خطوة جادة لإخضـــاع قبائل اليمن وضمهم إلى حوزة الإسلام إلاّ فى العام الثامن الهجرى، بعد فتح مكة وحصار الطائف. وقد بعث الرسول (ص) آنذاك قيس بن سعد بن عبادة فى ٤٠٠ من المسلمين لمهاجمة صداء. ولكن أحد زعمائها استطاع الاتصال بالنبى (ص) فى الوقت المناسب وشفع لقومه وأنقذهم قبولهم الإسلام من ويلات الحرب[١]. والنظر إلى النتائج الباهرة التى تحققت فى العام التاسع للهجرة، وعبّرت عنها كثرة الوفـــود التى كانت تنسال من كل اطراف اليمن متجهة إلى المدينة يبيّن أن نشاط المبعوثين إلى اليمن كان متصلاً وبعيد المدى. والواضح أن اعدادهم كانت أيضا كبيرة. وكانت تسند هذا النشاط التبشيرى السلمى القوة الـعسكرية إذا لزم الأمر. فكانت التجريدات العسكرية تقف على أهبة الاستعداد لمواجهة المقاومة التى يبديها اولئك الذين يرفضون الاستجابة للنداءات المتكررة لقبول الإسلام من قبل الدعاة، وبذلك تكمل القوة الحربية رسالة هؤلاء الدعاة السلمية. وقد بعث خالد بن الوليد فى العام العاشر إلى اليمن للقيام بهذا الواجب، واستمر فى ذلك ستة أشهر، ولكن مجهوداته لم تثمر النجاح الذى كان يريده محمد (ص)، فعززت قوات خالد بجيش يقوده على بن أبى طالب، وزحف فى رمضان من ذلك العام. وكان لذلك أثـــره الحاسم الذى برز فى النتائج السريعة التى نجمت عنه. فقد قيل إن كل همدان أسلمت فى يوم واحد[٢]. وخلال ذلك العام زارت المدينة وفود من سلامان وغامد والازد وزبيد وخولان معلنة ولاءها لمحمد (ص) وقبولها الإسلام[٣]. وقد أوكل إلى بعض القبائل مهمة الهجوم على جيرانها من الوثنيين، كما يتضح من اخبار وفد الازد، الذى قدم إلى المدينة فى السنة العاشرة، وعلى رأسه صرد بن عبدالله فأسلم، وأمره الرسول على من أسلم من قومه وأمره أن يجاهد بمن أســلم من أهل بيته المشركين من قبـائل اليمن، فخرج فى جيش حتى نزل بجرش، وهى يومئذ مدينة مغلقة، وفيها قبائل اليمن، وقد ضوت إليها خثعم، فحاصرهم ثم عمـد إلى الحيلة لاخراجهم من المدينة فقتلهم[٤]. ثم أمر الرسول (ص) جرير بن عبد الله البجلى بهدم ذا الخلصة، الصنم

---

١ ابن سعد ١/٢ ص ٦٣
٢ الطبرى ١٧٣٢
٣ نفس المصدر ١٧٢٩–١٧٤٠
٤ نفس المصدر ١٧٣٠

الذى كانت تعبده خثعم وغيرها من القبائل[1]. ولم يتمكن جرير من تنفيذ أوامر الرسول إلا بعد مقتلة عظيمة سالت فيها الدماء، وقتل فيها من خثعم أعداد غفيرة[2]. ولم تكن هذه الأوامر قاصرة على قبائل العرب وحدها بل تعدتها إلى الحكام الفرس، الذين كانت بيدهم مقاليد الامور فى بعض مناطق اليمن. فقد بعث الرسول (ص) وبر بن يوحنس فى العام العاشر إلى الأبناء باليمن، فقبلوا الدعوة ومن بينهم باذان[3].

وقد أدت هذه الأحداث إلى تبادل الرسائل وكتابة المعاهدات بين محمد (ص) من جهة، وبين قبائل اليمن المختلفة من جهة اخرى. وقد تحدثنا من قبل عن المكاتبات التى جرت بين ملوك حمير وبين رسول الله (ص)، وسنتناول فيما يلى الوثائق المتعلقة بالقبائل والمجموعات اليمنية الأخرى، حتى نتبين علاقتها بالدولة الاسلامية، ومدى النفوذ الذى كان للدعوة الاسلامية فى هذا الركن من شبه جزيرة العرب.

قبيلة همدان

عمير ذو مران (٨٠):

وصف الهمدانى عمير ذا مران بانه قيل همدان الذى بعث إليه الرسول (ص) مالك ابن مرارة الرهاوى مثل غيره من ملوك اليمن [4]. وقد أرسل إليه الكتاب رقم (٨٠) بعد أن رجع الرسول (ص) من تبوك فى العام التاسع الهجرى. والكتاب يخاطب أيضاً من أسلم من همدان. ويجب أن لا تصرفنا رواية الطبرى الخاصة ببعث الجيش بقيادة على بن أبى طالب فى رمضان من العام العاشر الهجرى وما تبع ذلك من إسلام قبيلة همدان عن بكرة أبيها[5] — عن قبول احتمال أن يكون قسم من همدان قد قبل الإسلام دون حاجة إلى استعمال العنف أو التهديد باستعماله فى وقت مبكر — العام التاسع مثلا — بينما احتاجت المجموعات المتعصبة الأخرى إلى ضرب من إظهار القوة فى العام العاشر. ولا تذكر لنا كتب التراجم ما يوضح المركز الذى كان يحتله عمير هذا كحاكم [6]. ومن الجائز أنه

---

١ نفس المصدر ١٧٠٣

٢ ابن سعد ١/٢ ص ٧٨

٣ الطبرى ١٧٦٣

٤ الهمدانى ٣١ ، ابن حجر : الإصابة ٧١٥/٣

٥ الطبرى ١٧٣٢

٦ انظر : ابن الاثير : أسد ٨٣/٣-٤ ، الاصابة ٢٣٩/٣ ، ويورد أبو داود ٢٨/٢-٢٩ قصة يسندها للشعبى عن عامر بن شهر الذى انتدبته همدان لزيارة المدينة ليقف على الحالة هناك ويأتيهم بالخبر، فقبل الإسلام وحاول اقناع قومه به ثم كتب الرسول (ص) الكتاب لعمير.

كان رئيساً على أحد فروع همدان الصغيرة، إذ أن اسمه لم يرد في جريدة أسماء وفد همدان الذى زار المدينة. والكتاب الموجه اليه شبيه فى جوانب كثيرة بالكتاب المرسل إلى ملوك حمير. ولكننا لانجد فيه الإسهاب فى ذكر تفاصيل الزكاة الذى يتميز به كتاب ملوك حمير. وليس فيه إشارة إلى الشروط الخاصة باليهود والنصارى التى ترد فى الكتاب الآخر، ويتكرر فى كلا الكتابين ذكر مالك بن مرارة الرهاوى وقد وصفه هذا الكتاب بأنه «حفظ الغيب وبلغ الخبر» ويأمره الرسول (ص) به خيراً «فانه منظور اليه». ويورد الكتاب الشروط الواجبة عليهم فى إيجاز. فلهم ذمة الله وذمة محمد إن شهدوا أن لا إله الا الله وأن محمداً رسول الله وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، ويخبرهم أن الصدقة لاتحل لمحمد وأهل بيته وإنما هى زكاة يزكون بها أموالهم لفقراء المسلمين. ولا يشير الكتاب إلى خمس الغانم وسهم النبى والصفى من ضمن ما فرض عليهم. وتشمل ذمة الله وذمة محمد دماءهم وأموالهم وأرض البور التى أسلموا عليها، سهلها وجبلها وعيونها ومراعيها. ويعطيهم ضماناً ضد ظلم الولاة وطغيانهم. وامتداد ذمة محمد لتشمل الأراضى البور ذات اهمية خاصة فى هذا السياق. أذ ندرت الإشارة اليها فى الوثائق الاخرى الممنوحة للقبائل المختلفة، ويصبح معنى ذلك أنه لا يحق لمحمد، ولا لمن ينوبون عنه، التصرف فى ملكية أى نوع من الأراضى سواء أكانت ملكاً للافراد أو مشاعة. وتتضح أهمية هذا الإجراء الإدارى حين نتناول بالتعليق مصطلح «مال الله»، الذى يرد فى وثيقة موجهة إلى زعيم آخر من زعماء همدان.

وليس فى هذه الوثيقة ما يتعارض والأسلوب المتبع فى مثل هذه الكتب التى تنسبها المصادر إلى الرسول الكريم. ويسند صحتها ماكان يقوم به (ص) من عقد الإتفاقيات والعهود مع قبائل العرب وبطونها منفردة ومجتمعة، وهى فوق ذلك ترد فى بعض المصادر الأولية ككتب أبى داود (٢٠٢ – ٢٧٥هـ) واليعقوبى (ت٢٨٤هـ) بالاضافة إلى مجموعات التراجم ككتب ابن الأثير (٥٥٥ – ٦٣٠هـ) وابن حجر (٧٧٣ – ٨٥٢هـ).

قيس بن مالك (٨١) :

اختلفت الآراء حول تعيين شخصية زعيم من زعماء همدان ذكرت الروايات أنه قابل الرسول (ص) وهو مايزال بمكة، وقبل الإسلام على يديه فى تلك المرحلة المبكرة. وتذكر هذه الروايات أيضاً أنه زار النبى (ص) بالمدينة بعد الهجرة فكتب له كتاباً يؤمره

فيه على قومه. فبعض المصادر تسميه قيس بن مالك (١)، وبعضها يدعوه نمط بن قيس (٢)، وبعضها الآخر بعكس ذلك ليصبح اسمه قيس بن نمط (٣). وتبين دراسة المعلومات الواردة عن نسبتهم أن ثلاثتهم ينحدرون من أصل مشترك واحد. فقيس بن مالك أبو نمط (٤)، ونمط أبو قيس في بعض المصادر (٥)، أو أبو مالك في بعضها الآخر (٦). وبينما يؤكد ابن سعد والطبرى (٧) أن الشخص المعنى هو قيس بن مالك، نرى ابن الكلبي يعينه بنمط بن قيس بن مالك. ولكي يزيل ابن حجر ماعلق بهذا الامر من لبس ومفارقة يذكر رواية عن الهمداني تدلل على أن ثلاثتهم كانوا ضمن وفد أرحب من همدان الذين بلغ عددهم ١٢٠ رجلاً (٨).

وتحمل الوثيقتان اللتان تنقلهما لنا المصادر (٩) اسم مالك بن قيس. ويتفق ابن الأثير (١٠) مع ابن حجر (١١) على أن هذا الحديث قد روى عن ابى اسحق الهمداني «ذكر حديثه أهل الغريب وأهل الاخبار بطوله لما فيه من الغريب، ورواية أهل الحديث له مختصرة». وتتفق المصادر، سواء تلك التي تورد نص الوثيقة، أو تلك التي تشير إليه عرضا، على أن الشخص المعنى بالوثيقة جاء إلى مكة قبل الهجرة وزار المدينة بعدها وكتب الرسول (ص) له كتاباً عينه فيه على قومه «وأطعمه ثلاثمائة فرق من خيوان، مئتان زبيب وذرة شطران، ومن عمران الجوف مائة فرق بر جارية أبداً». وعلى الرغم من أن رواية ابن سعد للوثيقة تشعر القارىء بأن هذا العهد الذى كتبه النبي قد تم والنبي مايزال بمكة، فان طبيعة الوثيقة تدل بما لايدع مجالاً للشك على أنها تنتمى إلى فترة متأخرة جداً، وذلك حين خضعت قبائل

---

١ ابن سعد ١/٢ ص ٧٣، الاصابة ٧١٩/٣–٧٢٠، ٥١٧–٥١٨.

٢ الإصابة ٧١٩–٢٠، ١١٨٢، ابن دريد : الإشتقاق (القاهرة ١٩٥٨) ٤٣٢، ابن الاثير : أسد الغابة ٥/٤٠.

٣ الهمداني : الإكليل ١٠ (القاهرة ١٩٤٨) ص ٢٢٠

٤ نفس المصدر، ابن حجر : الإصابة ٧١٩/٣.

٥ الهمداني ٢٢٠

٦ الإصابة ٧١٩/٣، ابن الاثير : اسد ٢٩٤/٤

٧ الإصابة ١١٨٢/٣

٨ نفس المصدر ٧١٩/٣ – ٧٢٠، ١١٨٢

٩ ابن سعد ١/٢ ص ٧٣، ابن الاثير : أسد ٢٢٤/٤–٥

١٠ أسد الغابة ٢٩٤/٤

١١ الإصابة ٧١٩/٣.

اليمن. وقبلت الإسلام، إذ أنه في هـــذه الفترة فقط كان لمحمد (ص) القول النافذ في شئون اليمن.

وتتشابه روايتا الوثيقة في جوانب متعددة مما يدل على أنهما تمثلان محاولات لتقديم نص الوثيقة التي تذكر المصادر أن النبي (ص) كتبها لمالك بن قيس. وأقدمهما رواية ابن سعد الذي لا يورد النص كاملاً كنص. بـــل يلخص محتوياته بطريقة غير مباشرة، وإن أتى بإحدى عباراته مسندة إلى ضمير المخاطب، ممـــا أحدث اضطرابا في نسق الضمائر. والعبارة المعنية هي « وكتب عهده على قومه همدان ... أن يسمعوا له ويطيعوا وأن لهم ذمة الله وذمة رسوله ما أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة». ثم يستطرد ابن سعد ليورد الحديث عن الطعمة منسوبا إلى ضمير الغائب، وينهي العبارة بالكلمات « جارية أبداً من مال الله». مما يدل عـلى أنه كان يورد النص كما نقل إليه. ويجب ألاّ يحملنا هذا الاضطراب في إيراد الضمائر وحده على إثارة الشك حول صدق النص الملخص. فهو من جهة أخرى يؤكد أن مايرويه المؤلف نص لوثيقة حقيقية، وعـــدم الالتزام بوحدة الضمائر يرجع إلى امانة الراوي الذي كان حريصا عـــلى الإلتزام ما أمكن بنفس كلمات الوثيقة، وأن كان يرويها بطريقة غير مباشرة. والغريب في الوثيقة هو كلمتا «أحمور» و «غرب» في رواية ابن سعد، أو «حمور» و « عرب» في روايـــة ابن الاثير. وكلا الكلمتين تصف مجموعة من قبيلة همدان، ولكن المعاجم التي بين أيدينا لاتحدد معناها. فيورد ابن سـعد قائمتين بأسماء بطون من همدان يرى أنها المعنية باللفظتين، بينمـا يذكر ابن الاثير أنهما يرمزان لساكني الحاضرة والبادية على التوالي. والملاحظ أنـــه رغم غموض الإصطلاحين، فإن تسجيل المؤلفين الإثنين للكلمتين يكاد يكون متطابقاً، والخلاف الشكلي بينهما يرجع إلى خطأ في النقل، إذ أنه من السهل الخلط بين الصيغتين: « أحمور» و «حمور» من ناحية، و«غرب» و« عرب » من ناحية اخرى في النقل والكتابة. وتبـدو كتابة ابن الاثير لهما أقـرب إلى الواقع. والكلمة التي ترد بعدذلك هي « خلائطهم»، وهي صيغة أخرى لخلطائهم، وتعني القوم الذين تربطهم بهم صلات قوية، وورودها بعد الحمور والعرب وقبل الموالي في الوثيقة تبرر توجيه معناها بحيث نعتبر هؤلاء الخلائط حلفاءهم[1].

أما الاشارة إلى العطية التي أطعمه الرسول (ص) فتتقدم عباراتها لفظة « أطعمه» في رواية ابن سعد ولفظة « اقطعتك» في الرواية الاخرى. وتبلغ كمية الطعمة في رواية ابن

١ انظر Wellhausen في Skizzen, Vol. IV ص ١٧٩ حيث يترجم الكلمة بالمجناء.

سعد ثلاثمائة فرق (والفرق كما يقول ابن سعد مكيال يستعمله أهل اليمن)[١] مائتان منها زبيباً وذرة مناصفة من خيوان،والمائة الأخرى من بر عمران الجوف ، وكلها هبة دائمة جارية من مال الله. أما في الرواية الاخرى فتبلغ الكمية مائتى صاع من ذرة نسار،ومائتى صاع من زبيب خيوان. ولابد من أن نتنبه إلى أن نسار هذه تقع في حمى ضرية (وهو بين البصرة ومكة[٢])، بينما تقع عمران الجوف في أرض همدان [٣]، وتقع خيوان أيضاً في اليمن[٤]. وهكذا تبدو نسار وكانها مقحمة في هذا النص لبعد الشقة بينها وبين اليمن. وكون روايتها واردة في مصدر متأخر نسبياً مما يدعم هــذا الافتراض. امــا الطعمة من خيوان وعمران الجوف فيؤكدها الهمداني[٥]، وقد قامت الشواهد التاريخية على صحتها. فيؤكد ابن دريد (٢٢٣ ــ ٣٢١هـ ــ ٨٣٧ ــ ٩٣٣م) أن العطية ظلت تجرى عليهم حتى وقته هو [٦]. أما الهمداني (ت ٣٣٤هـ ــ ٩٤٥م) فيقول أنها ظلت تعطى لأحفاده ذكوراً وإناثاً حتى اوقفها يحيى بن الحسين العلوى (٢٤٥ ــ ٢٩٨هـ)[٧].

أما عبارة « مال الله » الواردة في رواية ابن سعد ــ مع أهميتها ــ فهى غامضة. ولم لمال الله هذادر التى خاضت فى أمــر الطعمة البحث فى طبيعتها أو التحرى عن الدلالــة تحاول المصا. وليس من الواضح إن كان مال الله يعنى فى هذا المجال مالاً حقيقياً ــ فيكون فى معنى الزكاة، أو عقاراً يستلزم وجود ارض ــ أرض الله ــ توفى الطعمة من إنتاجها. وقد كان الرسول (ص) يمنح جزءاً من الزكاة فى بعض الحالات لأفراد كانوا فى حاجة ماسة إلى العون والإنفاق[٨]. ولكن المصادر لم تسجل لنا أنه منح ذلك الجزء كإقطاع دائم تحت أى ظرف من الظروف، وهو ما يذكره لنا نص الوثيقة المعنية.أما الاحتمال الآخر الذى يفترض ملكية الدولة لبعض الأراضى فى اليمن فتكون بمثابة الوقف، فيتطلب جهداً

---

١ يقول ابن الاثير في النهاية ١٩٦/٣ إن الفرق مكيال يسع ١٦ رطلا وهو يعادل ١٢ مداً أو ٣ صاعاً بالحجاز . وقيل إنه يوازى ٥ أقساط والقسط نصف صاع .

٢ ياقوت : معجم البلدان ٧٧٨/٤–٩ وهذا بالطبع لا يمنع أن تكون هناك نسار أخرى باليمن لم تذكرها المــصادر .

٣ ياقوت : معجم البلدان ١٥٨/٢ ، ٧٢٣/٣

٤ نفس المصدر ٥١٢/٢

٥ الإكليل ١٠ ص ٢٢٠

٦ الإشتقاق (القاهرة ١٩٥٨) ص ٤٣٢

٧ الاكليل نفس الصفحة

٨ انظر على سبيل المثال ابن سعد ٢/١ ص ٧٩ لحالة محددة .

كبيراً لتبريره، واقامة الدعوى على صحته. والصعوبة الأولى التى تواجهنا فى هذا المقام هى أن الأرض المعنية أرض زراعية لأن الطعمة من إنتاجها. فإذا تأكد ذلك كانت النتيجة أن مثل هذه الارض لابد أن تكون ملكاً لقوم لهم الحق فى ثمارها. والمخرج الآخر إحتمال وجود مثل هذه الأرض الزراعية دون أن يدعى ملكيتها فرد بعينه. وهذا الإحتمال ليس ببعيد، ولعلّه الواقع، ويثبته ماتواتر من أن خيوان كانت مركزاً دينياً هاماً يقوم فيها حرم الصنم يعوق (١). ومن الجائز أن تكون الأرض المعنية جزءاً من هذا الحرم كان ريعهـا للسدنة الذين يقومون على الصنم. وانتقال القوم إلى الإسلام يعنى فى أغلب الظن إنتقال هذه الممتلكات إلى حوزة الدولة التى يمثلها مندوبو محمد (ص) فى المنطقة. ولهذا الرأى ما يشفع له، وشاهده من منطقة أخرى تعرضنا لها من قبل عند الحديث عن عمان. فقد ذكرنا هناك ان النبى (ص) أبقى على ما بأيدى الحكام والرعية مما أسلموا عليه من أرض ومال واستثنى من ذلك «بيت النار» الذى أصبح مستثنى لله ولرسوله(٢). ومن الجائز أن تكون عمران الجوف فى مثل موقف خيوان وإن أعوزنا الدليل المادى لأثبات ذلك.

ومع أن الروايتين تحملان تقريباً نفس المواد، مع اختلافات طفيفة، فإن رواية ابن سعد تبدو أقرب إلى الصحة. فمحتوياتها ولغتها ــ رغـم اشتمالها عـلى الغريب الذى لمحناه ــ لايبعدان بها عما عهدناه من واقع للحال على عهد الرسول (ص).

مالك بن النمط (٨٢):

على الرغم من أن الجدل حول اسم قيس بن مالك، الذى مرّ بنا من قبل، يشمل فى بعض جوانبه اسم مالك بن النمط، فإن الاتجاه الواضح يميل إلى اعتبار مالك بن النمط قائداً لوفد همدان الذى زار الرسول (ص) فى أواخر العام التاسع للهجرة. ويجد هذا الرأى سنده القوى فى رواية ابن اسحق (٣) التى تذهب إلى أن الرسول (ص) أعترف له بزعامته على قومه وكتب له كتاب أمان. ونص الوثيقة لا يختلف عن نص كتب الأمان المماثلة، والفرق الكبير الذى يميزها عن مثيلاتها يرد فى العبارة الختامية، التى تجعل من المهاجرين والانصار جميعاً شهوداً عليها. ومثل هذه العبارات العامة يصعب قبولها دون تحفظ، وإن كانت بقية النص لاغبار عليها، ولعلها صحيحة.

---

١ ابن دريد : الا شتقاق ٤٢٣ ، ياقوت ٥١٢/٢ .
٢ انظر أبو عبيد ٢٠ ، البلا ذرى ٧٩
٣ ابن هشام ٩٦٣

وتحدد الوثيقة في رواية ابن اسحق« مخلاف خارف وأهل جناب الهضب وحقاف الرمل» بينما يضيف ابن سعد، الذى يورد الـفقرة الافتتاحية فقط، « يام وشاكـر» إلى مخلاف خارف(١). ولاندرى على وجه التحقيق أن كانت المناطق المذكورة تشمل كل أراضى همدان. ومع أن الوفد قد وصف بأنه يضم مندوبين يمثلون معظم همدان فمـن الجائز أنهم كانوا يمثلون مجموعات مختلفة من همدان، وأن مالكاً هذا كان يمثل المجموعة الهمدانية التى تحددها الوثيقة، فاسم همدان فى الواقع لا يرد فى النص، وإن كانت الوثيقة قد وردت كجزء من الأخبار عن وفد همدان.

والسمة المميزة لهـذه الوثيقة هى الطواعية المفرطة التى كان المؤلفون المتأخـرون يتصرفون بمقتضاها فى النص، فيوسعونه أحياناً ويدخلون فيه مجموعة غريبة من اسماء الحيوانات أحياناً اخرى(٢). ولعلّ أقدم ما نلحظه من إدخال للغريب على رواية ابن اسحق (ت ١٥٠هـ — ٧٦٧م) المحفوظة فى سيرة ابن هشام (ت ٢١٨هـ—٨٣٣م) يتمثل فى كتاب ابن عبد ربه(ت ٣٢٨هـ — ٩٤٠م)(٣). وحين كتب السهيلى شرحه على «السيرة» كانت البدعة قد تأصلت، ووجدت طريقها معبدة إلى كتابه القيم، فبدت وكأنها ليست من إضافات المتأخرين (٤). وكثيراً مايشير ابن الأثير فى شرحه لغريب الحديث إلى هذا الغريب الذى أصبح جزءاً من نص وثيقة مالك بن النمط(٥).

وقد تكون الإشارة إلى «أن هذا الحديث قد ذكره أهل الغريب بطوله بينما يرويه اهل الحديث باختصار»(٦)، مفيدة فى تحديد الدافع الذى حدا بأهل الغريب والأخبار إلى الاسهاب والتطويل من أجل الاستشهاد. وقد كان مـا يشغل بال هـؤلاء اللغويين فى القرنين الثانى والثالث للهجرة إقامة أسس لغوية متكاملة لا يتطرق اليها الشك من ناحيـة الاستنباط، ولا يعتريها وهن من حيث الإعتماد على دعائم ثابتة مما أعتبره الناس العمدة فى الفصاحة والصدق، وهو القرآن الكريم والحديث الشريف. فكانت الحاجة ملحة للاستشهاد بالفصيح من كلام العرب — ولم يكن قد دوّن منه الكثير — وبكلام الرسول (ص). ولذلك

١ ابن سعد ١/٢ ص ٧٤
٢ القلقشندى ٦/٣٧٤
٣ العقد الفريد (القاهرة ١٨٩٨) ١/٩٥
٤ الروض الأنف ٢/٣٤٨—٩
٥ النهاية ٣/١١ ، ٢٤٠ ، ٤/١٩٣
٦ ابن حجر : الاصابة ٣/٧١٩

فليس من المستغرب أن وجدنا الأحاديث التي تشمل عنصر الغريب اللغوى تظهر فى مثل كتاب « العقد الفريد» وهو كما لاحظنا من قبل[١] مجموعة من الملح والطرائف والأخبار عن حياة العرب. وقلّ أن نجد مثل هذا الغريب فى كتب الفقه فيما يتعلق بالزكاة. وأمام هذا الوضع فلا مناص من قبول رواية ابن اسحق المختصرة على أساس أنهــا الأقرب إلى الصحة والتوثيق، واعتبار الروايات المعقدة الاخرى من نتاج الاجيال اللاحقة.

عك ذو خيوان (٨٣):

دخل عك ذو خيوان الهمدانى فى الإسلام بعد أن بعث الرسول (ص) مالك بن مرارة إلى ملوك اليمن[٢]. وتذهب رواية ينقلها الشعبى عن عامر بن شهر إلى أن عكاً بعد أن أسلم «قيل له انطلق إلى الرسول فخذ منه الأمان على قريتك ومالك»، فقدم على الرسول (ص) وأخبره بمجيء مالك، ودعوته الناس للإسلام، وأعلمه بإسلامه، ثم طلب منه كتاب أمان فكتبه له النبى (ص)[٣].

ويعطيه العهد أمان الله والذمة فى أرضه وماله ورقيقــه ان كان صادقاً. ولا تذكر المصادر شيئا عن قريته، ولا ندرى ان كانت هى خيوان كما يشير إلى ذلك اسم علك. ومركز عك فى همدان يلفه الغموض أيضاً، فالوثيقة تشير إلى ممتلكاته فحسب، ولا تذكر شيئاً عن منصب عام يتمتع به، وفى المصادر العامة صمت حيال هذه النقاط. ولهذا فيبدو أن العهد مقتصر على علك وما يملك فهو محدود الإطار. وهـــو من هـذه الناحية لا يخرج عن صكوك الأمان المعهودة.

معدى كرب بن أبرهة (٨٤):

لاتشير كتب التراجم إلى هذا الزعيم اليمنى. ويورد ابن سعد وحده[٤] العهد الذى أصدره له الرسول (ص) يعطيه الامان والذمة فى أرض خولان التى كانت تحت يديه عند قبوله الاسلام. وهو فى ذلك لا يختلف عن سابقه عك.

---

١ انظر ص ١٨٦ من هذا الكتاب
٢ ابن الاثير : أسد ٢/١٤٠ ، ابن حجر : الاصابة ١/٩٩٤
٣ أبو داود ٢/٢٨-٩ ، ابن الاثير : أسد ٢/١٤١ ، ابن حجر : الاصابة ١/٩٩٤
٤ الطبقات ١/٢ ص ٢٠-١ ، انظر أيضاً وفد خولان فى الطبقات ص ٦١

قبيلة الازد

توجت قبيلة الأزد إسلامها ببعثها وفداً رسمياً للمدينة في العام العاشر الهجري(1)، وقد حفظت لنا المصادر وثائق عديدة موجهة إلي عدد من زعمائها.

خالد بن ضماد (٨٥):

ينقل هذه الوثيقة الخاصة بخالد بن ضماد ابن سعد في طبقاته(2). ولا تذكر لنا التراجم اسم خالد. والوثيقة تشبه إلى حد كبير وثائق الأمان الاخرى التي تمنح الفرد المعنى أمان الله وذمة رسوله مقابل إيمانه وولائه. ولكنها تمتاز عن الأخريات بإشارتها إلى حب أحباء الله، وبغض أعداء الله، وذكرها أركان الاسلام الخمسة كاملة: الشهادة والصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت. فمصطلح أحباء الله كنقيض لأعداء الله يظهر هنا لأول مرة. وهو يشير في أغلب الظن إلى الذين قبلوا الإسلام، في حين يشير الآخر إلى الذين رفضوا الإسلام، وخرجوا على محمد (ص). وميزة الوثيقة الأخرى أنها الكتاب الوحيد الذي ترد فيه أركان الإسلام الخمسة بكاملها، فهي المكان الوحيد من كل الوثائق التي بين أيدينا الذي يرد فيه ذكر صيام رمضان ولانجد للحج ذكراً آخر إلاّ إشارة عابرة في الوثيقة التي كتبها الرسول (ص) لعمرو بن حزم حين بعثه لبني الحارث بن كعب بنجران. ونجد التأكيد في بقية الوثائق على الشهادة وعلى الصلاة والزكاة.

ابوظبيان الأزدي (٨٦):

أبو ظبيان اخو بني غامد الذين قدم وفدهم المدينة في رمضان من العام العاشر الهجري(3). وابو ظبيان كنيته واسمه الكامل عمير بن الحارث(4) او عبدالله بن الحارث (5) وذكر ابن الكلبي ان اسمه كان «عبد شمس» ولكن النبي(ص) غيره عندما اتى للمدينة ضمن وفد قومه وكتب له كتابا(6) يذكر فيه ان « من اسلم من غامد فله ماللمسلم، حرم ماله ودمه ولا يعشر ولا يحشر وله ما اسلم عليه من ارضه » ولايشير الكتاب إلى

---

١ الطبري ١٧٢٩

٢ ابن سعد ١/٢ ص ٢١

٣ ابن سعد ١/٢ ص ٤٠

٤ ابن الاثير : أسد ٢٩٩/١ — ٣٠٠

٥ الاصابة ٧١٧/٢

٦ نفس المصدر

أى واجبات عليهم ماخلا قبولهم الاسلام بل يمنحهم ميزات منها عدم العشر والحشر وهو امر يتعلق بجبى الاموال والدعوة إلى الحرب كما اسلفنا.

جنادة الأزدى (٨٧):

هناك اختلاف فى الرأى حول شخصية جنادة. فيدعوه ابن الأثير جنادة بن مالك الأزدى الذى قدم المدينة مع وفد من الأزد، ولكنه يختتم روايته بالقول بأن شخصية جنادة موضع خلاف، ويورد نص الوثيقة التى كتبها له الرسول (ص)، وهى تشبه رواية ابن سعد لها[١] فى جوانب متعددة [٢]. ويورد ابن حجر رواية للنص تشبه رواية ابن الاثير، على الرغم من قوله حين ذكر شخصيته أنه «غير منسوب»[٣]. والحديث عن جنادة منقول عن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده [٤].

ومحتويات الوثيقة لاتختلف فى عمومها فى المادة والشكل عن وثائق الأمان المماثلة. فيرد فيها اسم النبى (ص) كمحمد بن عبد الله دون ألقاب تفخيمية، مما يعتبر دلالة صحة. وبقية الوثيقة لا تخرج عن العرف السائد.

قبيلة بارق (٨٨):

قدم وفد بارق، وهم فرع من الأزد، على النبى بالمدينة[٥] وقبلوا الاسلام، وكتب النبى لهم كتابا أثنـاء إقامتهم تلك. والسند الوحيد لذلك ابن سعد، الذى يورد الكتاب فى موضعين من طبقاته[٦]. ويكفل لهم الكتاب حقوقهم فى الزرع والمرعى، ويصدر الرسول أمـراً بأن « لاتجذ ثمارهم وأن لا ترعى بلادهم فى مربع ولا مصيف الا بمسألة من بارق». ولاندرى إن كان عدم الجذ لثمارهم ينطبق أيضا على السعاة. وقد استثنى ابن السبيل من الحظر، فقد ذكرت الوثيقة أنه « اذا أينعت ثمارهم فلإبن السبيل اللقاط يوسع بطنه من غير أن يقتثم »، يعنى له الحق فى الأكل دون أن يأخذ معه من ثمارهم شيئاً. واشترط عليهم ضيافة من مر بهم من المسلمين فى حرب أو جدب لمدة ثلاثة أيام. وهذه الأحكام الخاصة بابن السبيل وحق الضيافة لها ما يسندها من الأحاديث المنسوبة إلى الرسول (ص) [٧]

---

١ الطبقات ١/٢ ص ٢٣
٢ أسد ١/٢٩٩ – ٣٠٠
٣ الاصابة ١/٥٠٥
٤ ابن الاثير : أسد، ابن حجر : الاصابة ١/٥٠٥
٥ ابن سعد ١/٢ ص ٨١ ولعل ذلك فى السنة العاشرة.
٦ نفس المصدر ص ٣٥ و ٨١
٧ انظر الهوامش على نص الوثيقة ص ٢٩٨.

قبائل أخرى

قبيلة خثعم (٨٩):

جاء وفد خثعم إلى المـــدينة بعد أن أمر الرسول (ص) بعض قادة وفود اليمن التى زارته أن يهاجمهم وأن يحطم صنمهم ذا الخلصة ([1]) . ويحـــدد الكتاب الذى كتب لهم الجماعة من خثعم التى كانت تسكن بيشة وماجاورها. أما القبائل الأخرى التى كانت تسكن وادى بيشة([2]) فلا ذكر لها فى الوثيقة. وتبدأ الوثيقة بوضع كل دم أصابوه فـــى الجـــاهلية ، ثم تؤكد حقوقهم فى أراضيهم بصرف النظر عن الطريقة التى أسلموا بها. أى أنهم وإن كانوا قد أسلموا كرهاً فلهم الحق فى أرضهم ،وهذا موقف يخالف ماكان عليه الأمر فى مواطن أخرى كدومة الجندل وغيرها ،حين نزعت بعض الأراضى من أصحابها الذين أسلموا عنوة. وتعطيهم الوثيقة حق الإستفادة المطلقة من البقول (كالخيار والعرار) التى يزرعونها دون أن يتعرضوا فيها لضريبة ما ماداموا يستغلون ماءالمطر فى زراعتها ([3]). وقد صيغ هذا الحكم فى لغة يمكن وصفها بأنها غير مألوفة بالمقارنة بما يرد فى الوثائق المماثلة. ولكنها ليست لغة « اصطلاحية فنية» بل يمكن اعتبارها نموذجاً للمواقف العديدة التى كان الرسول (ص) يخاطب فيها قبائل العـــرب باللسان المألوف لديها([4]). ثم يرد ذكر العشر ونصف العشر بالطريقة المعهودة. وتقدم الوثيقة مثالاً آخر للخلط الناجم عن الخطأ فى النقل والتصحيف ، فقد وردت كلمتا «خيار» و«عرار» فى بعض المصادر «خبار» و « عزاز».

قبيلة باهلة

مطرف بن الكاهن (٩٠):

وفد مطرف بن الكاهن على الرسول (ص) بعد فتح مكة([5]) مندوباً عن قومه ،وقبل الإسلام. وكتب له الرسول (ص) كتاب أمان لكل قبيلة باهلة التى سكنت بيشة . وأهمية هذا الكتاب أنه يتطرق إلى موضوع الأرض الموات ، ووظائف الصدقة على الحـــيوان.

---

١ ابن سعد ١/٢ ص ٧٨ ص ١٩١ من هذا الكتاب .

٢ ياقوت ٧٩١/١

٣ انظر هامش الوثيقة لقراءة أخرى لهذا النص ص ٢٩٨ .

٤ ابن الاثير : النهاية ٣/١ .

٥ ابن سعد ١/٢ ص ٤٩

فالشروط الخاصة بإحياء الأرض الموات ترد بتوسع في كتب الفقه التي تقبل الحديث الذي يقول « من أحيا أرضاً مواتاً فهي له (١) »، ولكنها تختلف في طبيعة هذه الارض والشروط الخاصة بملكيتها. وتصف الوثيقة التي بين أيدينا الأرض الموات بأنها «بيضاء». وهي الخراب من الارض، لأنه يكون أبيض لاغرس فيه ولازرع (٢) ». ويضيف إلى ذلك أن « فيها مناخ الانعام ومراح »، ولعلّ ذلك يعني أنها أرض مشاعة لايملكها أحد.

ولا تختلف الوظائف التي تفرضها الوثيقة كزكاة على أنصبة الحيوان عن الوثائق الأخرى المماثلة . وإن اختلفت الألفاظ التي أطلقتها على أسماء الحيوانات الواجبة على النصاب مثل الفارض والعتود والثاغية المسنة، لتلائم الاستعمال المحلي فيما يبدو. وفي النص إلزام على المصدق الا يصدق الحيوان إلاّ وهو في المراعي، وهو أمر فيه تخفيف على الناس . إذ أنه يوفر عليهم الجهد والمشقة التي يتطلبها جمعهم كل قطعانهم في مكان مركزي واحد. ليختار منها المصدق الوظائف الواجبة في وقت واحد.

نهشل بن مالك الوائلي (٩١) :

وأهم مايميز هذه الوثيقة أنها تفتتح بعبارة « باسمك اللهم » على الرغم من أن نهشل قد زار النبي (ص) بعد فتح مكة في الرواية المتواترة(٣). وهي عبارة كانت تستعملها قريش في كتابتها قبل الإسلام، واستعملها الرسول (ص) لبعض الوقت في الاسلام (٤). وقد أبرزت قصة الحديبية في العام السادس للهجرة اختلاف الرسول (ص) مع قريش حولها بجلاء، ومفارقته إياها، وقد وضح آنذاك أن الرسول لم يرض بهذه الصيغة الجاهلية الا على مضض(٥) ولأن ذلك كان يخدم هدفاً أسمى من مجرد الرفض كما ذكرنا من قبل(٦). وكتاب نهشل هو الوحيد من بين الوثائق التي بين أيدينا الذي يفتتح بهذه الصيغة للبسملة . ومادته لاتختلف في شئ عن بقية الوثائق التي تطرقنا لها من قبل . والجديد الذي تنص عليه هو أعطاؤهم الحق في أن يختاروا عاملهم من بينهم، وقد لاحظنا من قبل أن العادة

---

١ أبو يوسف (المطبعة السلفية) ٦٤ ، يحي بن آدم ، الخراج ص ٨٣ ، البحر الزخار ٤/٧٠

٢ اللسان مادة « بيض »

٣ ابن سعد ١/٢ ص ٤٩

٤ نفس المصدر ص ١٩

٥ ابن هشام ٧٤٧

٦ انظر ص ٥٢ من هذا الكتاب

جرت أن يمنح الرسول القبائل الحق في اختيار من شاءوا من زعمائهم حكاماً عليهم، ولكنه كان يعين مندوباً عنه[1].

وليس من شك في أن ورود البسملة بالصيغة المذكورة أمر محير، ولكن الواضح أنها قد نقلت هكذا من فترة مبكرة . إذ أن الإتجاه الذى ساد في الأجيال اللاحقة يقضى بإصلاح مثل هذه الشوارد وردها الى الوضع الذى يستقيم مع العرف السائد المقبول .

١ انظر ص ١٢٠ من هذا الكتاب .

الفصل الرابع

حضرموت

جاءت وفود حضرموت الى المدينة فى العام العاشر الهجرى([1]). وكان يقود وفد كندة([2]) الأشعث بن قيس، أحد ملوكهم الذين كانوا يسيرون فيهم بالمرباع([3])، أى يحتازون ربع الغنيمة دونهم. وكان معهم وفد بنى وائلة فى ملوك حضرموت([4]). وقد بلغ من سرور النبى (ص) بمقدم وائل بن حجر، أحد ملوكهم. أن نادى بالصلاة العامة إبتهاجاً بوصوله ([5]).

ولاتذكر لنا المصادر إلاّ النذر اليسير عن نشاط المبعوثين من المسلمين الذين مهدوا الطريق لوصول هذه الوفود للمدينة. فيذكر ابن سعد([6]) أن النبى (ص) كتب الى ملوك حضرموت وقادتهم، ثم يورد أسماءهم دون أن يروى نص الرسائل المكتوبة اليهم. ولكن المصادر الأولية قد حفظت لنا بعض الوثائق المتعلقة بحضرموت، ودراستها ذات فائدة فى تحديد علاقة حضرموت بالدولة الاسلامية.

ربيعة بن ذى المرحب (٩٢) :

لايحدد ابن سعد الذى يورد نص هذه الوثيقة([7]) تاريخ صدورها، ولاتذكر التراجم المتيسرة لنا شخصية ربيعة هذا، ولكنها تتحدث عن ربيعة آخر، تسميه ربيعة بن لهيعة الحضرمى، وتروى انه قدم على النبى مع وفد حضرموت وقبل الاسلام. وتستمر الرواية لتقول على لسانه : « وفدت على النبى وأديت اليه زكاة مالى و كتب : بسم الله الرحمن

---

١ الطبرى ١٧٣٩
٢ ابن سعد ١/٢ ص ٧٩
٣ ابن حجر : الاصابة ١/٩٧-٨
٤ ابن سعد ١/٢ ص ٧٩
٥ نفس المصدر
٦ نفس المصدر ٣٣
٧ ابن سعد ١/٢ ص ٢١

الرحيم لربيعة بن لهيعة . . » وينقطع الحديث عند هذا الحد(1). ولاندرى إن كان هذا الشخص هو الذى عناه ابن سعد فى روايته . وقد ذكر ابن حبيب أن مرحباً إله فى حضرموت، وكان سادنه يسمى « ذا مرحب » باسمه (2). ومن الجائز أن عائلة ذى مرحب المذكورة فى الوثيقة كانت لها سدانة هذا الاله حسب إشارة محمد بن حبيب .

وتكفل الوثيقة لربيعة بن ذى المرحب ولإخوته وأعمامه أموالهم ونخلهم ورقيقهم وآبارهم وشجرهم ومياههم وسواقيهم ونبتهم وشراجهم بحضرموت وكل مال لآل ذى مرحب .

وتستطرد الوثيقة لتضع حكماً محدداً فى استغلال الأرض المرهونة، وهو أن منافع الشئ المرهون تكون للراهن لا للمرتهن (3). واذا استغل المرتهن ثمار الأرض التى ارتهنها، فإن قيمة ذلك يجب أن يقتطع من قيمة الرهن الذى له على صاحب الأرض الأصلى أى الراهن . وقد أعطتهم بالإضافة إلى حقهم المطلق فى أرضهم، الحق فى ثمارها فقالت : «إن كل ماكان فى ثمارهم من خير فانه لايسأله احد عنه ، والله ورسوله برآء منه »، وليس فى الوثيقة ذكر للزكاة على ذلك . وقد فرضت الوثيقة على جماعة المسلمين نصر آل ذى مرحب . وتختتم بتأكيد الضمانات لهم ضد الجور والظلم، وتذكر أموالهم وأنفسهم وزافر الذى ربما كان نهيراً لهم، وأن الله ورسوله جار لهم على ذلك .

وائل بن حجر (٩٣ ــ ٩٥ ب) :

لما قدم وائل على رسول الله (ص) قال له : « يارسول الله أكتب لى بأرضى التى كانت فى الجاهلية، وشهد له أقيال حمير واقيال حضرموت فكتب له الرسول الوثيقة(٩٣) (4) . ويذكر ابن سعد أن تلك الأرض كانت وادياً بحضرموت فنازعه فيه جماعة من كندة وادعوه عند الرسول ، فكتب به الرسول لوائل بن حجر(5). وقد جسمت الروايات المتأخرة هذه القضية ، وجعلت الحكم الذى كان لصالح وائل بمثابة إقطاع أعطاه الرسول بمقتضاه تلك الأرض(6) . والضريبة المفروضة عليه العشر يجمعها منه ساع عادل. ولاتورد

---

١ ابن الاثير : أسد ٢/١٧٢
٢ المحبر (حيدر اباد ١٩٤٢) ٣١٨
٣ انظر حديثاً مماثلا فى النهاية ٣/١٧٣
٤ ابن سعد ١/٢ ص ٣٥
٥ نفس المصدر ٣٥
٦ ابن حجر : الاصابة ٣/١٢٩٥ ، ابن الاثير : أسد ٥/٨١ ، انظر الباب السادس عن الاقطاع فى هذا الكتاب .

الوثيقة تفاصيل أخرى عن الزكاة. ويبدو أن هذا الكتاب أصح الكتب التي أوردتها المصادر ونسبتها الى وائل، ويدعم ذلك مادة الكتاب والروايات الكثيرة التي أوردتها المصادر عنه.

وهناك كتاب آخر يتعلق بوائل، كثيراً ما استشهدت به المعاجم، وهو الوثيقة رقم ٩٤. وفيه يجعل الرسول (ص) وائلاً يترفل على الأقيال أي يسود ملوك حضرموت ويكون مسئولاً عن السعاية أي جمع الصدقات. وهذا الكتاب موجه، في بعض الروايات، إلى المهاجر بن أبي أمية، عامل الرسول بحضرموت. ولابد من أن نتنبه هنا إلى أن المهاجر وأن عينه الرسول مندوباً عنه في حضرموت[1] أو صنعاء[2] فإنه لم يباشر مهام منصبه لمرضه الذي أقعده بالمدينة حتى وفاة الرسول، وبعدها بعثه أبوبكر لحضرموت واليمن لمحاربة المرتدين[3]. ويبدو أن تاريخ هــذا الكتاب مبكر جداً، كما يستشف من الرواية التي يوردها له الزمخشري. ففي هذه الرواية نجد أن «إلى أبي أمية» قد كتبت «الى أبو أمية»، وهو أمر يشير إلى أصل قديم، حيث أن متأخري الرواة كثيراً مايصلحون مثل هذه الروايات. ويخضعونها للقواعد المألوفة لديهم، التي تعتبر مثل هذا الإستعمال خطأ[4]. ولكن هذا الكتاب لايرد في المصادر الأساسية التي تنقل الوثائق ٩٣ و ٩٥ أ. وهناك رواية متأخرة للوثيقة ٩٥ أ (اى الوثيقة ٩٥ ب) تحمل عين العبارة عن تسويد وائل على ملوك حضرموت. وتخاطبه الوثيقة ٩٣، والتي تبدو صحيحة، بـ « قيل حضرموت »، ولكن هذا في ذاته لايقوم دليلاً على سيادته على كل أقيال حضرموت. وإذا أدخلنا في اعتبارنا البهجة التي اعترت الرسول حين وفد عليه وائل، وحرارة استقباله له الذي تحدثت عنه المصادر، فيمكننا أن نفترض أنه قد أبقى في منصبه كملك، وبحكم إسلامه فلايبعد أن يكون الرسول (ص) قد عينه ممثلاً له في حضرموت، وهو مايفهم من عبارة « يترفل على الأقيال» الواردة في النص. ولكن المرء لايستبعد — والمعلومات عن ذلك الأمر غير متوفرة — أن يكون هذا الخطاب الذي يجعل من وائل قائماً على الملوك في حضرموت، قد وضع بعد موت الرسول (ص) مباشرة. وقد كان المهاجر في هذه الفترة كما أسلفنا يمسك بزمام الامور فــي حضرموت.

أمــا الوثيقتان ٩٥ أ و ٩٥ ب اللتان يرد ذكرهــما متعلقاً بوائل بن حجر وملوك

---

١ ابن الاثير : الكامل ٢٨٩/٢ ، أسد ٤٢٣/٤ .
٢ الكامل ٢٢٩/٢ ، الطبري ١٧٥٠ .
٣ الكامل ٢٨٩/٢ ، أسد ٤٢٣/٤ .
٤ انظر وثيقة مقنا في هذا الكتاب ص ١٠٤ و ٢٦٢ .

حضرموت الآخرين. فهما من النماذج المشهودة التى يلح عليها علماء اللغــة والفقهاء بالاستشهاد لتدعيم آرائهم اللغوية والتشريعية الخاصة . فالكلمات فيهما موغلة فى الغرابة ويمكننا وصفها بأنها أيضاً « فنية اصطلاحية » . والقدر الكبير من الشرح والتفسير الذى توليه المصادر لعباراتهما دليل واضح على غموضها وصعوبتها . وترد الوثيقة ٩٥ أ فى «طبقات» ابن سعد، وينقلها عنه بعض المتأخرين كابن عبد ربه والقلقشندى . ومن العسير إثبات أن كل هذه الألفاظ الإصطلاحية ترجع جميعها إلى العهد النبوى أو إلى أسلوب الكتابة فى ذلك العهد . خاصة ومعظمها يشير إلى حــيل خاصة كان الناس يلجئون إليها للتهرب من قبضة السعادة ، وهى أمور لابـــد أن الناس قد توصلوا إلى اكتشافها خلال فترة طويلة من التجارب مع الحكام، الذين حاولوا من جانبهم أيضاً سد الثغرات عليهم بكشف حيلهم، وتنبيه السعاة إليها. كما يظهر فى هاتين الوثيقتين .

وتمتاز الوثيقة ٩٥ ب برغم اصلها المتأخر – إذ أنها ترد فى كتب القلقشندى عن القاضى عياض (ت ١١٤٩ م) والزرقاني (ت ١١٢٢ ﻫ) – بلهجتها المحلية . وعلى الرغم من أن الرسول كان يستعمل أساليب فى الخطاب تلائم القوم الذين يتحدث إليهم، وقد روى عنه مخاطبة أهل اليمن وغيرهم بلهجاتهم [١]، فإن النص المنسوب إليه فى هذه الحالة مثال موغل فى الغرابة لايستقيم ومانعرفه من أساليب الأحاديث النبوية المعروفة . ومن الجائز أن مثل هذه النصوص الموغلة فى غرابتها قد ظهرت بعد وفاة الرسول (ص) بوقت طويل لتلبى حاجة اللغويين والفقهاء للشواهد المستقاة من العهد النبوى لتنال اجتهاداتهم رضى الناس وقبولهم . ومثل هذه الوثائق يسهل وضعها ونسبتها إلى الرسول الكريم كما لاحظنا من قبل .

---

١ ابن الاثير : النهاية ١/٣ .

البـاب السادس

إقطاع النبي



الفصل الأول

عرض الوثائـــق

إقطاع بلال بن الحارث (١-٣) ٥

كثيرا ماتشير المصادر الاولية الى ثلاث وثائق فى حديثها عن بلال بن الحارث المزني، وكلها وثائق إقطاع تمنح حاملها حق امتلاك معادن القبلية، وحيث صلح الزرع من قدس، وذات النصب، والنخل، وجزعة، والمضة، والجزع وغيلة وكل العقيق. وتضيف بعض المصادر إلى هذه القائمة « مابين البحر والصخر »(١). ويكثر الفقهاء من الاستشهاد بالقبلية والعقيق خاصة، كبرهان قاطع على أن الرسول (ص) كان يقطع الإقطاع. وكانت طبيعة هذه المنح ومدى اتساعها مجالاً للمبالغات أحياناً، وللتبخيس أحياناً أخـــرى، لعدم وجود أى مذكرات تفسيرية توضح الظروف التى تمت فيها، ولضعف الحاسة النقدية عند متأخرى الرواة الذين آل اليهم تراث الإسلام فى عهده الأول، وكان عليهم التنقيب فى ثناياه وتفسير أسراره.

ولعل إخضاع هذه الوثائق للدراسة والتمحيص يلقى بعض الضوء على طبيعة هذه المنح ومداها، مما يساعدنا على تفهم حقيقة الإقطاع الذى كان الرسول (ص) يفعله.

والقبلية من نواحى الفُرع بالمدينة(٢) وهى أرض كبيرة لازرع فيها(٣) تمتد من

---

٥ انظر وثائق الاقطاع ص ٣٠٤.

١ أبو يوسف : الخراج ص ٦١-٦٢، السمهودى : خلاصة الوفاء ٢٣٣

٢ وقد تنطق الفرع بضم الفاء والراء : انظر معجم البكرى ٧٠٧-٨، ٧٢٥

٣ نفس المصدر ٧٠٧ - ٨

المدينة إلى جهة مكة(١) وتلامس أطرافها ساحل البحر، في رواية لابن الاثير . ورغم أن الوثيقة تمنحه المعادن فحسب وهى المناجم، فهى تضيف «غوريها وجلسيها» أى ما انخفض منها وما ارتفع، وهى عبارة توحى بأن المنطقة جميعها قد منحت له، ويورد أبو يوسف كلاما يتعلق بهذه المنطقة يؤكد هذا الفهم . يقول أبو يوسف :

« قال : وحدثنى بعض أشياخنا من أهل المدينة قال : أقطع الرسول بلال بن الحارث المزني مابين البحر والصخر ، فلما كان زمن عمر بن الخطاب قال له : إنك لاتستطيع أن تعمل هذا ، فطيب له أن يقطعها ماخلا المعادن فانه استثناها »(٢).

وهناك من جهة أخرى شاهد على أن المنحة كانت فى هذه الحالة محدودة. ويصور ذلك قصة يرويها السمهودى عن محمد بن المسور بن ابراهيم الذى كانت عائلته تملك أرضاً بالقبلية تسمى فرع المسور . والقصة كما يرويها السمهودى تقول : « نقل الزبير ابن بكار عن محمد بن المسور بن ابراهيم أنه كان بفرع المسور ، وأن فراساً المزني رأى جبلاً فيه عروق مرو (وهى حجارة صلبة تعرف بالصوان) فقال : إن هذا المعدن . . وذكر قول المزني : إن النبى (ص) أقطعهم ذلك . وأن محمداً رجع إلى إبراهيم فذكره له . فقال : صدق . إن يكن معدناً فهو لهم . قطع لهم رسول الله (ص) معادن القبلية غوريها وجلسيها . يشير لحديث بلال بن الحارث المزني ، معادن القبلية غوريها وجلسيها الحديث، والجلس أرض نجد، وكل ماارتفع من الارض، والغور ما انهبط، أى أقطعه ما ارتفع وما انخفض من تلك الارض» (٣). وهناك رواية أخرى ترجع إلى زمن عمر بن عبد العزيز توحى بأن الأرض الصالحة للزراعة من هذه المنطقة لاتدخل فى نطاق المنحة . تقول هذه الرواية إن أحفاد بلال باعوا أرضاً لعمر بن عبد العزيز ثم علموا مؤخراً أن معدناً قد أكتشف فى تلك الارض، فذهبوا الى عمر وقالوا إنهم قد باعوه الارض الزراعية وليس المعدن، وأتوه بالوثيقة النبوية، فقبلها عمر وأمر لهم بالمعدن(٤). ومغزى هذه الرواية أن الإقطاع لاتنتقل ملكيته ، وهو رأى يؤمن به عدد من الفقهاء(٥). ويستدل من التمييز بين المعادن والأرض الزراعية فى هذا المقام أن تلك الارض بالذات كانت ملكاً خالصاً

---

١ نفس المصدر
٢ أبو يوسف : الخراج ٦١-٦٢
٣ السمهودى : خلاصة ٢٧٥
٤ نفس المصدر .
٥ البلاذرى : فتوح البلدان ١٣

للأسرة، وبذلك يمكنها التصرف فيها بالبيع . وليس معنى ذلك أن تتخذ ذريعة لتوسيع نطاق الإجازة بحيث تشمل كل أرض زراعية بالمنطقة . ومن المحتمل أن أصحاب الوثيقة من أسرة بلال قد تعدوا الحدود التي تكفلها لهم الإجازة، وأدعوا الحق في الأرض الزراعية أيضا كما يستدل من كلمات أبي يوسف التي نقلناها آنفاً .

أما ذات النصب التي يذكر ياقوت أنها منحت لبلال[1] فتقع في القبلية، وبينها وبين المدينة أربعة برد[2] (البريد أربعة فراسخ) . ومادامت كل القبلية مشمولة بإجازة المنحة فليس واضحاً لماذا عين هذا الجزء منها هنا . وعلى أي حال ففي الإشارة إليها دلالة على أن المنحة محدودة المدى . ويورد البكري قراءة اخرى للوثيقة (١) تحدد بطريقة أكثر فعالية اتساع مدى المنحة . فبدلاً من أن يجعل الأجزاء الصالحة للزراعة من قدس منحة إضافية على القبلية تستثنيها قراءته التي تقول : « معادن القبلية غوريها وجلسيها إلى حيث صلح الزرع من قدس »[3]. وقراءة البكري هذه أقرب الى الواقع والمعقول، نسبة لأهمية قدس كمقر لسكنى عدد كبير من بني مزينة، وقد وصفه السمهودي بقوله : « جبال متصلة عظيمة كثيرة الخير . وبها فواكه ومزارع وفيها بستان ومنازل كثيرة من مزينة »[4]. ولعل الأماكن العديدة المجهولة التي يوردها ابن سعد في الوثيقة رقم (٢) تقع في هذه المنطقة التي تذكرها الوثيقة رقم (١) إذ أن كلتا الوثيقتين تذكر الأجزاء الصالحة للزراعة من قدس .

وكان إقطاع العقيق أيضاً مثار جدل كبير . فيؤكد بعض الرواة أن العقيق بأكمله قد منح لبلال[5]، بينما يميل بعضهم الآخر الى تحديد مدى المنحة وتضييق دائرتها[6]. والعقيق واد عظيم به سهول خصبة صالحة للزراعة ويتكاثف النبات ويرتفع في بعض جوانبه بحيث يغيب فيه الراكب، وبه ألوان من العضاه والنباتات البرية[7]. ويكوّن البقيع

---

١ معجم البلدان ٣٣/٤

٢ السمهودي ص ٢٥٨-٩

٣ البكري : معجم ٧٢٨ .

٤ خلاصة الوفاء ٢٧٥ .

٥ البلاذري : فتوح ١٣ ، السمهودي : وفاء ١٩٠/٢ ؛ أبو عبيد : الاموال ٢٨٢ ، البكري ٦٧٨ ، ابن الاثير : أسد ٢٠٥/١

٦ أبو عبيد ٢٨٢ ، البكري ٦٧٨ ، السمهودي ١٨٩/٢

٧ السمهودي : خلاصة ٢٣٩

الذى جعله الرسول (ص) حمى صدره الأعلى ويبعد حوالى عشرين فرسخاً من المدينة[1]. وقد جذب هذا الوادى أنظار سكان المدينة الذين كانت أعدادهم تتكاثر، فزحفوا بالتدريج اليه يستصلحون بعض مناطقه التى اصبحت بمرور الزمن منطقة إدارية كبيرة دعت الرسول (ص) لتعيين مندوب عنه لإدارتها هو هيضم المزني . وظل ولاة المدينة يترسمون خطاه (ص) فى المحافظة على هذا المنصب حتى ألغاه داود بن عيسى عام ١٩٨هـ أيام الامين [2] وقد وصف السمهودى حركة الإسكان التدريجية هذه بقوله : « وابتنى بعض الصحابة بالعقيق ونزلوه ، وكذلك جماعة من التابعين ومن بعدهم ، وكانت فيه القصور المشيدة والآبار العذبة[3] . . ». وقد روى « أن رسول الله (ص) ركب الى العقيق ثم رجع فقال: ياعائشة ، جئنا من هذا العقيق فما ألين موطئه وأعذب ماءه . قالت : فقلت : يارسول الله أفلا ننتقل اليه ؟ قال: وكيف وقد ابتنى الناس؟ »[4]. ولكن المنطقة مازالت واسعة، وقد حمى فيها الرسول البقيع فى الجزء الأعلى من الوادى بريداً فى الطول وميلاً فى العرض، لترعى فيه خيل المسلمين خاصة [5] .

ويكتفى معظم الرواة الذين يروون حديث العقيق بمجرد ذكر الاقطاع دون أن يكلفوا أنفسهم بتعقيب أو تعليق . وأبو عبيد وحده هو الذى يخضع ذلك لبعض النقد . قال « عن ابن عباس ان رسول الله (ص) لما قدم المدينة جعلوا له كل ارض لايبلغها الماء يصنع بها مايشاء » . قال أبو عبيد : فنرى أن العقيق من ذلك . فقطعها رسول الله (ص) لبلال ، ولم يكن ليقطع (صلعم) أحداً شيئا أسلموا عليه ألاّ بطيب أنفسهم . قال أبوعبيد: وقد قال بعض أهل العلم : انما اقطع رسول الله (ص) بلال بن الحارث العقيق ، لأن العقيق من أرض مزينة ، ولم يكن لأهل المدينة قط [6] ». ويميز السمهودى بين عقيق المدينة وعقيق مزينة،ويرى أن هذا الأخير هو موضوع الإقطاع لبلال رغم الأحاديث الأخرى التى تؤكد أن كل العقيق قد منح له[7].

---

١ البكرى ١٧٠
٢ الفاسى : شفاء الغرام ٣٣٩
٣ السمهودى : خلاصة ٢٣٩ ، انظر البكرى ١٧٠–٥ .
٤ السمهودى : خلاصة ٢٣٣
٥ البخارى (القاهرة) ٢٧٩/٢ ابن حنبل : المسند ٨٢/٨
٦ أبو عبيد ٢٨٢ ، البكرى ٦٧٨
٧ السمهودى : وفاء ١٨٩/٢–١٩٠

وهكذا نستطيع فى ضوء هذه الحقائق أن نفترض أن كل هذه المواطن المذكورة فى هذه الوثائق كانت فى ديار مزينة . والسؤال الهام هو : على أى أساس أقطعت هذه المناطق أو أقطع بعضها ؟ فقد دخل بلال فى الإسلام فى العام الخامس الهجرى، وكانت قبيلته مزينة من أوائل القبائل العربية التى ساندت محمداً(ص)، ولذلك لانستطيع تفسير ماقام به الرسول (ص) فى هذا المقـــام على أن هذا الإقطاع سبيل لتأليف بـــلال أو كسبه لجانب المسلمين . وماكان الرسول (ص) ليسلب حقوق الآخرين لصالح فرد واحد هو بلال فى هذه الحالة . وتضع العبارة التى تختم بها الوثيقة(١) «ولم يعطه حق مسلم » حداً لكل تكهن حول هذه النقطة بالذات،وتجعل هذا الإقطاع محدود المدى إلى حد كبير . والواقع أن كل الإشارات المتعلقة بالقبلية والعقيق توضح أن الأراضى البور التى لازرع فيها ولااستصلاح هى المعنية . وهذا ظاهر فى موضوع المعادن أى المناجم التى لاندرى عن عددها شيئاً . والشرط فى حالة العقيق هو استصلاح الأرض البور للزراعة . فقد ذكر الزبير بن بكار «أن النبى (ص) أقطع بلال بن الحارث المزني العقيق ولم يعمل فيه شيئاً، وأن عمر قال له إن قويت على ما أعطاك رسول الله(ص) فاعتمله،فما اعتملت فهو لك، فإن لم تعتمله قطعته بين الناس ولم تحجزه عليهم »(١). وفى رواية أخرى نزع منه عمر مالم يستطع استصلاحه من العقيق وقطع مابقى للناس(٢). ويذهب الزمخشرى أبعد من ذلك حين يقول « قال عمر لبلال : ما أقطعك الرسول العقيق لتحجنه . فاقطعه الناس ، أى تجتذبه الى نفسك ، والمعنى الإمتلاك والحيازة لنفسه ، أراد أن الاقطاع ليس بتمليك إنما هو إرفاق الى مدة »(٣). ويجب أن لاتصرفنا هذه المصطلحات المتأخرة التى حاول الزمخشرى أن يفسر بها مافهمه عمر من طبيعة إقطاع الرسول لبلال ، فقد وضع يده على مفتاح القضية .

ومن الجائز أن بعض هذه المناطق الممنوحة لبلال لم تكن منحاً جديدة وإنما كانت مجرد تأكيد لممتلكات سابقة أقرها الرسول (ص) فى يده . فقد كان النبى (ص) يضمّن كتب الأمان التى يصدرها للافراد والجماعات ، كما رأينا من قبل، ما يملكون

١ السمهودى : خلاصة ٢٣٣-٤
٢ السمهودى : وفاء ١٩٠/٢ ، خلاصة ٢٣٤
٣ الزمخشرى : الفائق ٢٤٠/١

من أرض . وقد يـرد في بعض الحالات اسم زعيم القبيلة أو الوفد وحده على رأس الوثيقة ، ولكن ليس معنى ذلك أن كل مايرد في الوثيقة يخصه هو شخصياً وحسب، بل أن كل أفراد القبيلة الآخرين لهم عين الحقوق التي تعطيها الوثيقة المعنية ، وما الزعيم الذي ورد اسمه إلا الممثل لمصالحهم، والذي تعاقد باسمهم مع الرسول (ص) (١) .

اقطاع الزبير (٤) :

تنسب المصادر المختلفة منحاً متعددة للزبير بن العوام.فتذكر أنه قد أعطى سوارق(٢) وبقيع الزبير (٣) ، الذي يمتد من الجرف الى قناة(٤) ، وحصن البويلة(٥) وهي أرض ذات نخل من أراضي بني النضير(٦) ، وحضر فرسه من ثرير (٧) .

وسوارق واد بالقرب من السوارقية من نواحي المدينة (٨). وكان لبني سليم الذين يشربون من مائه العذب،لأن مياههم في السوارقية مالحة. قال ياقوت «والسوارقية قرية لبني سليم غناء كثيرة الأهل فيها منبر ومسجد جامع وسوق تأتيها التجار من الأقطار لبني سليم خاصة ولكل بني سليم فيها شئ وفي مائها بعض الملوحة ويستعذبون من آبار في واد يقال له سوارق وواد يقال له الأبطن ماء خفيفاً عذباً ولهم مزارع ونخيل كثيرة من موز وتين وعنب ورمان وسفرجل ولهم إبل وخيل وشاء وكبرياؤهم بادية إلامن ولد بها فإنهم ثابتون بها،والآخرون بادون حولها،ويميرون طريق الحجاز ونجد في طريق الحاج،وإلى حد ضرية وإليها ينتهي حدهم ولهم قرى حواليهم »(٩). ووادي سوارق هذا الذي تعتمد عليه بنو سليم في مائها هو الذي تفترض المصادر ملكية الزبير له . ولكن النظر في بعض العبارات الأخرى التي توردها المصادر فيما يتعلق بالأراضي الممنوحة للزبير قد يخفف من غلواء هذا الافتراض . فأبو يوسف مثلا يذكر سوارق المعنية كإحدى أراضي بني

---

١ انظر الوثائق ٧ و ١٩ على سبيل المثال

٢ ابن سعد ١/٢ ص ٢٦ ، أبو يوسف ٣٤ ، الديبلي فقرة ٢٣

٣ السمهودي ٢٤٧

٤ يحي بن آدم ٧٧

٥ السمهودي ٢٤٨ ، انظر الاموال ٨ حيث يوردها « البويرة » ، البكري ٣٣٢ يوردها خيبر

٦ البلاذري ٢١

٧ ابن قتيبة ٩٧ ، أبو داود ٥٠/٢

٨ ابن حنبل ٢٢٢/٩

٩ ياقوت ١٨٠/٢ ، السمهودي ٢٦٤

١٠ نفس المصدر

النضير (١). ولكن يبدو أن جزءاً منها فقط كان لهم. وفى المصادر إجماع على المنحة التى أعطاها الرسول (ص) للزبير من أراضى بنى النضير. ويذكر أبو يوسف ايضا انه اعطاه أرضا بها نخيل سماها الجرف(٢). ويقول ابن قتيبة إنه أقطعه حضر فرسه(٣)بأرض يقال لها ثرير، وهى أرض من أموال بنى النضير «فأجرى الفرس حتى قام، ثم رمى بسوطه فقال أعطوه حيث بلغ سوطه(٤)». ويتفق البخارى(٥) وابن سعد(٦)على أنها ثلثا فرسخ من المدينة،وأنها من اموال بنى النضير. ويذكر ابن سعد أن أبا بكر هو الذى أقطعه الجرف (٧) وان ذلك كان أرضاً بوراً برواية عن أنس بن عياض(٨). ويعتبرها يحى بن آدم(٩) وأبو يوسف(١٠) مما أقطعه الرسول (ص) من أموال بنى النضير. ويذهب آخرون إلى أنه أعطى أرضا من أموال خيبر بها شجر ونخل(١١).وهكذا تتفق كل هذه المصادر على أن هذه المنح التى يسميها بعضهم ويغفلها آخرون – كانت أجزاء من أموال اليهود. ومن العسير على المرء تسوية الخلافات المتعلقة بأسماء هذه المناطق لأن الرواة لم يتفقوا على شئ من ذلك رغم اتفاقهم الاجماعى على الأصل اليهودى للاراضى المعنية. ولعل فى القصة التى يرويها ابن حنبل(١٢) والبخارى(١٣) عن أسماء بنت أبي بكر زوج الزبير ماينير لنا السبيل. فقد روى أنها قالت «وكنت أنقل النوى من أرض الزبير التى أقطعه رسول الله، على رأسى،وهى منى (أى من المدينة) على ثلثى فرسخ». ويورد البخارى فى مكان آخر(١٤) نفس الرواية،ولكنه يضيف إليها عن هشام بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير «أن النبى

١ أبو يوسف ٣٤
٢ نفس المصدر ٦١–٦٢
٣ المعارف ٩٧
٤ ابن حنبل ٢٢٢/٩
٥ الصحيح ٢٨١/٢–٣
٦ الطبقات ١٨٢/٨
٧ الطبقات ١/٣ ص ٧٢
٨ البلاذرى ٢١
٩ الخراج ٧٧
١٠ الخراج ٦١–٦٢
١١ أبو عبيد ٢٧٣، البخارى ٩٥/٤، ٣٥/٧
١٢ المسند ج ٦ الفقرة ٣٤٧
١٣ الصحيح ٢٨١/٣–٣
١٤ نفس المصدر ١٨١/٦

(ص) أقطع الزبير أرضاً من أموال بني النضير » . وعلى هدى هذا يمكننا أن نفترض أن هذه الأرض هي التي حازها الزبير بحضر فرسه ، وهي أرض واسعة كما يستدل من رواية ابن حنبل، التي ذكر فيها أن الفرس جرى حتى قام أي وقف وأنقطع عن الجرى .

ومن جهة أخرى يرى أبو عبيد أن الأرض التي أقطعت الزبير كانت أرضاً لأحد الأنصار أقطعها إياه الرسول (ص) من الاراضى البور، ثم تخلى عنها طائعاً مختاراً بعد أن ترجاه الزبير ، فاقطعها الرسول الزبير ، والبديل لذلك في رأى أبي عبيد ، أنهـا من أموال اليهود التي كانت في يد الرسول (ص) يتصرف فيها حيث شاء[1] .

أما بقيع الزبير فقد كان منطقة سكنية داخل حدود المدينة . ويذكر ابن سعد « أن الرسول لما خط الدور بالمدينة جعل للزبير بن العوام بقيعاً واسعاً[2] » ويضعه السمهودى بجوار بني غنم بالمدينة[3] .

إقطاع سعيد بن سفيان (٥) :

تعطى هذه الوثيقة لسعيد بن سفيان نخل السوارقية وقصرها . وقد قدمنا في حديثنا عن سوارق ماذكره ياقوت عن السوارقية قرية بني سليم، وقد ذكر أن « لكل من بني سليم فيها شئ » وأن لهم مزارع ونخيلاً كثيرة[4]. ولكن ياقوت لم يذكر شيئاً عن هذا القصر الذى تتحدث عنه الوثيقة التي بين أيدينا .

أما سعيد المذكور فهو من بني سليم، لأن رعل التي ينتسب اليها بطن من بني سليم[5]. وكتب التراجم لاتمدنا بمعلومات وافية عنه، ولكن القليل الذى تورده في هذا السبيل يوضح أنه كان رجلاً له وزنه في قومه[6]. ومن الجائز أنه كان أحد زعماء بني سليم الذين سكنوا السوارقية وكان بعض نخلها ملكا خاصاً به ، فالنخل في رأى الفقهاء « مال ظاهر النفع » مما يستلزم مالكاً ولايمكن إقطاعه لآخر ضد إرادة مالكه الحقيقي[7] .

---

١ الاموال ٢٧٩
٢ الطبقات ٣/١ ص ٧٢
٣ خلاصة الوفاء ٢٤٧
٤ انظر ياقوت ٢/١٨٠-١ ، البكرى ٦٠ ، ٧٠٨
٥ ابن هشام ٦٤٩
٦ الاصابة ١٩٢/٢
٧ ابن الاثير : النهاية ٢٦٤/٣ ، اللسان مادة «قطع »

اقطاع عوسجة بن حرملة الجهني (٦) :

ذكر ابن الاثير في معرض حديثه عن إخلاص عوسجة الجهني وتفانيه الذي أعجب به الرسول أنه صلعم قال له : « ياعوسجة سلني أعطك »(١) ولم يذكر لنا المصدر إن كان قد سأله شيئاً . والنص الخاص به يضم مواضع مبهمة لايعرفها الجغرافيون ماخلا بلكثة . فيقول عنها ياقوت : « بلكثة أو بلاكث . قال محمد بن حبيب بلاكث وبرمة عرض من المدينة عظيم وبلاكث قريب من برمة . قال يعقوب : بلاكث قارة عظيمة فوق ذي المروة بينه وبين ذي خشب ببطن إضم وبرمة بين خيبر ووادي القرى وهي عيون ونخل لقريش(٢)» . أما السمهودي فيجعل المنطقة موضوع الاقطاع ذا أمر برواية عن ابن حزم(٣) ثم يواصل حديثه ليقول إنها تقع على الطريق الى فيد حوالى ثلاثة فراسخ من المدينة في قرية النخيل أو النخل، وهذه القرية مقر لبني ثعلبة وتبعد من المدينة بحوالى مرحلتين(٤). ويذكر البكري أن عوسجة نفسه كان من قاطني ذي المروة(٥). والوثيقة لاتحدد المنطقة الممنوحة ، ومن الجائز أن يكون المكان الذي يورده السمهودي كذي أمر ويقع في نفس منطقة بلكثة ، هو نفس الأرض المقطعة، ومن الجائز أيضاً أن يكون ذو أمر تحريفاً لذي المروة وهو احتمال أقرب الى القبول؛ للشبه القوي بين كلمتي ذي المروة وذي أمر . وعلى أي حال فان الأرض المذكورة في الوثيقة تقع في نفس المنطقة التي يقطنها الشخص الذي أقطعت له .

اقطاع يزيد الحارثي (٧) :

دخل يزيد وقومه في الإسلام في آخر العام العاشر الهجري، وهاجروا من موطنهم في نجران — مقر بني الحارث(٦) — إلى المدينة. وكان لابد من توفير السكن لهم بالمدينة . ونمرة التي تذكرها هذه الوثيقة « موضع بقديد من توابع المدينة ومخاليفها »(٧). ووادي الرحمن الوارد ذكره يقع في نفس منطقة نمرة لان الوثيقة تحدده بأنه « من غابتها » . ولم

---

١ أسد الغابة ١٥٤/٤
٢ معجم البلدان ٧١١/١
٣ خلاصة ٢٤٤
٤ نفس المصدر .
٥ معجم ما استعجم ٥١٩
٦ ياقوت ٧٥٦/٤ ؛ أسد ١١٩/٥ — ١٢٠ .
٧ نفس المصدر ٨١٣/٤ ، السمهودي ٢٨٣

يكن الإقطاع ليزيد وحده، بل لقومه أيضا: كما يستدل من الوثيقة. ولاتذكر لنا الوثيقة طبيعة الارض الممنوحة لهؤلاء القوم من بلحارث ولكننا نفترض ـ بناء على الامثلة المشابهة أنها ارض موات أقطعها الرسول أياهم لاستصلاحها دون أن يجحف بحق أحد.

اقطاع بنى زياد بن الحارث (٨):

وهذا الإقطاع أيضاً يخص قوماً من بلحارث الذين كانوا غرباء عن المدينة وهاجروا مؤخرا اليها بغرض الإستيطان في أغلب الظن. والمكانان اللذان تذكرهما هذه الوثيقة فى منطقة قريبة من المدينة. فجماء إما جبيل من المدينة على ثلاثة أميال من ناحية العقيق الى الجرف([1])أو مكان بالبقيع من مناطق المدينة السكنية بها قصور كثيرة([2]). وأذنبة عين فى تبريز فى منطقة جبلى جهينة([3]). وتبريز أرض بها عيون ومزارع كثيرة لقريش وغيرها([4]) ويذكر ياقوت أن أذينة واد بالقبلية، ولايستبعد أن تكون أذينة هى أذنبة وحدث فيها تصحيف فنقط الإعجام وحدها هى التى تميز بين الكلمتين. وقد كان البقيع والعقيق مجالى التوسع لسكان المدينة. وعلى الرغم من أنهما كانا لأهل المدينة الأصليين أو القبائل المجاورة لهم، فان الظروف التى جدت من جراء الهجرة التى شجعها الرسول (ص) قد دفعتهم للتخلى عن حقوقهم فى الأراضى الموات لصالح إخوانهم المهاجرين([5]).

اقطاع مجاعة بن مرارة (٢٦):

كان مجاعة بن مرارة بن سلمى زعيماً من زعماء اليمامة من الذين ألف الرسول قلوبهم ببعض المنح والعطايا. فوعده بمائة من الابل من خمس المغانم التى تؤخذ من مشركى بنى ذهل كدية لأخيه الذى قتلوه من قبل([6]). وقد برهن مجاعة هذا على أنه الحكم الأخير فى شئون اليمامة أثناء حروب الردة، وكان الفضل فى إعادة الامور إلى نصابها يرجع إليه الى حد كبير([7]). وقد سأل الرسول (ص) أن يقطعه بعض الأراضى البور سماها له([8])،

---

١ ياقوت ١١١/٢
٢ البكرى ٢٤٣
٣ نفس المصدر ٧٠، ٨٤ ولا يذكرها ياقوت.
٤ البكرى ١٩١
٥ انظر ابو عبيد ٢٨٢، ابن سيد الناس ١٩٥/١–٦، البلاذرى ٥–٦، البكرى ٦٧٨.
٦ أبو داود ١٩/١٩.
٧ البلاذرى ٩٠، أبو عبيد ١٩٩
٨ البلاذرى ٨٧

فأجابه الرسول (ص) إلى ماطلب من الارض الموات » وفعل الرسول كذلك مع أشراف اليمامة فأقطعهم من موات أرضهم بعد أن اسلموا ، يتألفهم بذلك »(١).

إقطاع تميم الداري (٣٣–٣٥) :

يمثل إقطاع تميم الداري المسيحي اللخمي الذي قبل الإسلام في العام التاسع للهجرة (٢)، حجر الزاوية في حجج الذين يذهبون إلى أن فكرة الإقطاع نبعت في العهد النبوي(٣). وتستشهد به المصادر الأولية بتوسع،ويعتبره معظم الرواة صحيحاً . وقد أصدر الإمام الغزالي فتوى يكفر فيها كل من أنكر أو رفض الاقطاع الذي كان لآل تميم الداري،وذلك حين تعرض لهم بعض الولاة،واراد انتزاع الأرض منهم،ورفع أمرهم إلى القاضي أبي حاتم الهروي الحنفي قاضي القدس الشريف،فاحتج الداريون بالكتاب . فقال القاضي هذا الكتاب ليس بلازم لأن النبي (ص) أقطع تميماً مالم يملك ، فاستفتى الوالي الفقهاء، وكان أبو حامد الغزالي حينئذ ببيت المقدس قبل استيلاء الفرنج عليه فقال : « هذا القاضي كافر لان النبي (ص) قال زويت لي الارض كلها،وكان يقطع في الجنة ، فيقول قصر كذا لفلان ، فوعده صلعم صدق وعطاؤه حق »، فخزى القاضي والوالي وبقى آل تميم على مابأيديهم ، وكانت هذه الحادثة لما كان القاضي ابوبكر بن العربي بالشام(٤). »

وتفيض بعض الروايات في هذا الاقطاع بقصص أسطورية أبعد ماتكون عن واقع الحال(٥). ويعين بعضها حبرون(٦) وبيت عينون للأماكن موضوع الإقطاع . ويضيف إليهما بعض المصادر المرطوم وبيت ابراهيم(٧). وكل هذه المناطق قرى صغيرة في فلسطين(٨) حيث كان تميم يعيش هناك قبل مجيئه للمدينة . ويؤكد بعض هذه المصادر أن إحدى هذه القرى كانت مكان مولده(٩). ويعتبر أبو يوسف حبرون وبيت عينون ملكاً

---

١ أبو عبيد ٢٨٠ – ١

٢ ابن الاثير : اسد ١/٢١٥ ، ابن هشام ٧٧٧

٣ القلقشندي : صبح ١٣/١٠٤

٤ الكتاني : التراتيب ١/١٤٩–١٥٠ ، الزرقاني على المواهب ٣/٣٥٨–٩ ، انظر العمري : مسالك١/١٧٥ الهامش ١ .

٥ مثلا الزرقاني ٣/٣٥٨

٦ يسميها ابن سعد ١/٢ ص ٧٥ حبرى وأبو يوسف ص ٢١٦ جيرون .

٧ ياقوت ٢/١٩٤–٥ ، الزرقاني ٣/٣٥٨ ، القلقشندي ١٣/١١٨–١٢٢ ، العمري ، ١/١٧٤ .

٨ « بين وادي القرى وسوريا » : الزرقاني ٣/٣٥٨ .

٩ أبو عبيد ٢٧٤

لبعض الروم(١). وتعطى الروايات المختلفة لوثيقة الإقطاع تميماً مطلق التصرف فى هذه المواطن وفيمن يسكنها وتبيح له حق توريثها لأبنائه من بعده .

وقد تم الإعتراف بوجود هذه الوثيقة فى وقت مبكر . فقد ذكر القاضى أبو بكر ابن العربي المعافرى فى كتابه «القبس»(٢) انها شوهدت قبل عام ٥٩٦ﻫ بزمان طويل . ورآها محمد بن فضل الله العمرى حين زار حبرون عام ٧٤٥ﻫ–١٣٤٤م فعرضها عليه أحد أولاد الدارى . وقد وصف العمرى مشهد الكتاب بقوله : « وهو فى خرقة سوداء من ملحم قطن وحرير ، من كم الحسن أبي محمد (الخليفة) المستضئ بالله أمير المؤمنين ، وبطانتها من كتان ابيض على تقدير كل أصبع منه ميلان أسودان ، مشقوقان بميل أبيض جعل ضمن أكياسها ، يضمها صندوق من آبنوس يلف فى خرقة من حرير . والكتاب الشريف فى خرقة من خف من أدم ، أظنها من ظهر القدم . وقد موه سواد الجلد على الخط لا أنه أذهبه ، وما أخفى من يد كاتبه المشرفة ماكتبه . وهو بالخط الكوفى المليح القوى . ومعه ورقة كتبها المستضئ بنصه شاهدة لهم بمضمونه . ومزيلة لشك الشاك المريب وظنونه(٣) » . وتختم الوثيقة التى رآها (رقم ٣٥) بعبارة ملفتة للنظر . إذ تسمى أبابكر الصديق الذى تذكره ضمن الشهود « عتيق بن أبي قحافة » إشارة إلى لقب « عتيق النار » الذى لقبه به الرسول (ص) فى مناسبة سابقة(٤). وهناك أيضاً أخطاء نحوية فى كتابة الأسماء فابن أبي قحافة كتبت « ابن أبو قحافة » ، وعلى بن أبي كتبت « على بن أبو » . ونلاحظ إضافة الى ذلك أن الشهود على الوثيقة هم الخلفاء الراشدون الأربعة مرتبة أسماؤهم حسب توليهم للخلافة . وفى بعض هذه الملاحظات مايسند دعوى قدم الوثيقة ويؤيد صحتها . فهذه الأخطاء النحوية — كما أشرنا الى ذلك آنفا — ممايصلحه المتأخرون ليستقيم مع المألوف من قواعدهم . ولقب عتيق ليس مما يكتبه واضع متأخر يريد إثبات حق ، فأبو بكر أشهر وأقرب الى تحقيق مايريد . وقد يكون ترتيب الخلفاء بهذا الوضع إبن الصدفة المحضة .

وقد ذكر القلقشندى فى فترة متأخرة (ت ٨٢١ﻫ–١٤١٨م) قوله عن الوثيقة

---

١ الخراج الفقرة ٢١٦ ، انظر أبن سعد ١/٢ ص ٧٥
٢ كا ينقلها الصفدى فى تذكرته انظر العمرى ١٧٥ على الهامش .
٣ العمرى ١/١٧٥ ، انظر Islamica العدد ١ عام ١٩٢٥ ص ٥٢٩–٥٣٢
٤ ابن سعد ١/٣ ص ١٢٠

«وهذه الرقعة التى كتب بها النبى (ص) موجودة بأيدى التميميين خدام حرم الخليل عليه السلام إلى الآن ، وكلما نازعهم أحد أتوا بها إلى السلطان بالديار المصرية ليقف عليها ويكف عنهم من يظلمهم. وقد أخبرني برؤيتها غير واحد،والأديم التى هى فيه قد خلق لطول الأمد[1]» .

وذكروا أن أبابكر وعمر قد أقرا هذا الاقطاع [2]. فتروى الرواية أنه لما قبض الرسول (ص) وأستخلف ابوبكر وجند الجنود الى الشام كتب كتاباً نسخته : « بسم الله الرحمن الرحيم . من أبي بكر الصديق إلى أبي عبيدة بن الجراح . . . أما بعد فامنع من كان يؤمن بالله واليوم الآخر من الفساد فى قرى الداريين ، وان كان أهلها قد جعلوا (أجلوا) عنها وأراد الداريون يزرعونها فليزرعوها بلا خراج وإذا رجع إليها أهلها فهى لهم وهم بها أحق والسلام عليك »[3].

ويروى مصدر آخر أن عمر أعطاهم ثلثها فقط ، تاركا ثلثاً لأبناء السبيل ، وثلثاً لعمارتها [4]. وكان سليمان بن عبد الملك يتحاشى منطقتهم خوفاً من أن تحل به لعنة الرسول (ص) التى دعا بها على من لحقهم بظلم[5].

وهكذا يبدو أن هذا الإقطاع قد حظى بقبول معظم الرواة الأوائل،وبعض المتأخرين منهم كالعمرى والقلقشندى وغيرهما[6].

ولكن مركز الداريين فى المنطقة يحفه الغموض . فيذكر ابن الشيخ البلوى على لسان بعض العلماء قال « دخلت على تميم الدارى (رض) وهو أمير على بيت المقدس وهو ينقى شعيراً لفرسه. .»[7]ولكننا لانجد أثراً لهذا الحديث فى المصادر التى بين أيدينا الآن[8] ومن المعلومات المفرقة عنهم نستطيع أن نتكهن بأنهم كانوا قائمين على بعض الأماكن الدينية . فيذكر الزرقاني فى روايته الاسطورية كلمة قالها أحد أعضاء وفد الداريين حين

---

١ صبح الأعشى ١٣/١٢٢

٢ الزرقانى ٣/٣٥٨–٩ ، القسطلانى ١/٢٩٧ ، أبو يوسف ١٣٢ ؛ القلقشندى ١٣/١٠٤–٥ .

٣ الزرقانى ٣/٣٥٨–٩ .

٤ القلقشندى ١٣/١٠٤

٥ البكرى : معجم ٢٦٦ حيث يورد بيتاً لكثير عزة فى ذلك

٦ انظر الكتانى : التراتيب ١٤٩ ومابعدها .

٧ ألف باء ٢/٥١٨ .

٨ يورد ابن الأثير فى أسد الغابة ١/٢١٥ رواية مخففة لهذا الحديث .

تشاورا فى أمر الإقطاع : « أرى ان نسأله القرى التى نصنع فيها حصوناً مع مافيها من آثار ابراهيم عليه السلام »(١). ويسميهم القلقشندى كما راينا « خدام حرم الخليل »(٢) ويعرف ياقوت حبرون بأنها « القرية التى فيها قبر ابراهيم الخليل بالبيت المقدس وقد غلب على اسمها الخليل »(٣). وقد نقل أبو عبيد ماروى عن تميم الدارى حين خاطب الرسول ص بقوله : « إن الله مظهرك على الأرض كلها فهب لى قريتى من بيت لحم »(٤). وبيت لحم مكان ميلاد المسيح عليه السلام وقبلة الحجاج من النصارى . وتذكر الوثيقة الأراضى ومن فيها من السكان وأن حددت الروايات المتأخرة مدى سيطرتهم كما ورد عن أبي بكر وعمر اللذين ضيقا من اطلاق الوثيقة كما رأينا آنفا . فمن الجائز أنهم بحكم وصايتهم على الحرم الإبراهيمى والأراضى المقدسة قد منحوا حق استغلال الأراضى التى تتبع الحرم عادة ويكون ريعها لفائدة الكهان والسدنة والقائمين على حراسة هذه الأماكن المقدسة . ومن الجائز أنهم قد منحوا أيضاً بعض الوصاية الإدارية على المنطقة كعملاء أو عمال للحكومة .

---

١ شرح المواهب ٣/٣٥٨-٩

٢ صبح الأعشى ١٣/١٢٢

٣ معجم البلدان ٢/١٩٤-٥

٤ الأموال ٢٧٤-٥

الفصل الثانى

مفهوم الاقطاع في ضوء الوثائق

اعتبارات عامـــة :

الإقطاع فى الأصل منح القطيعة وهى الطائفة من الأرض لإنسان بعينه . وقد تعنى الكلمة القطعة الممنوحة أيضاً(1). وقد كان إقطاع الرسول (ص) : مداه وطبيعته ، مجال جدل كبير بين الفقهاء والعلماء الذين كانوا يبحثون – إلى جانب إهتمامهم النظرى بالقضية – عن المبررات والحجج التى تسند ماكان يحدث فى زمانهم من أحداث . ومن الممكن – رغم هذا – تبين العناصر الأساسية لذلك الضرب من الإقطاع الذى تواترت الاخبار عن نسبته للرسول (ص) . وكان أهم مايشغل باله (ص) تضييق حدة الخلافات القبلية وإزالتها بإزالة الأسباب التى تتولد عنها . وقد دعا هذا إلى الإعتراف الرسمى بكل الأراضى التى كانت تملكها المجموعات المختلفة وأصدر الرسول (ص)، كما رأينا فى الباب السابق ، وثائق الإقرار هذه الى كل القبائل التى قبلت الإسلام . ولكن هذا الأمر يجب أن لايخلط بحالات أخرى كان الرسول (ص) يصدر فيها وثائق لبعض الأفراد والجماعات يعطيهم أراضى لم تكن لهم من قبل . ومعرفة هذا الضرب من الأراضى الممنوحة بهذه الهيئة وتمييزها عن تلك من الصعوبة بمكان عظيم نسبة للخلط بين النوعين فى المصادر الأولى . والتحليل الذى يلى محاولة لتمييز الحالات التى حدث فيها إقطاع ، بمعنى إعطاء أراضى لأفراد لم يكونوا مالكين لها من قبل . ويستلزم هذا التحليل البحث فى الظروف والدوافع التى واكبت الخطوات التى أتخذها الرسول (ص) فى هذا المجال .

والمعلومات التى بين أيدينا عن إقطاع الرسول الأرض مستقاة فى معظمها من كتب الفقه والحديث والتاريخ التى اعتمدت فى رواياتها الى حد كبير على الرواية الشفهية . وفى حالة واحدة فقط نجد الإشارة إلى وثيقة محفوظة، وحتى هذه الاشارة حديثة العهد نسبياً .

---

1 Logkkegaard: Islamic Taxation (Copenhagen, 1950), P.14.
وايضا اللسان مادة « قطع » .

فقد علق القلقشندى على قضية وثيقة تميم الدارى بقوله الذى نقلناه آنفا « وهذه الرقعة التى كتب بها النبى (ص) موجودة بأيدى التميميين .[1]» وتضم المصادر الاساسية أعداداً كبيرة من نصوص هذه الوثائق، وكثير منها موثق بشهادة أكثر من ثقة . وتستشهد بها كتب الفقه، خاصة تلك المتعلقة بالخراج، كحجج صحيحة تسند بها آراءها دونما نقد لمحتوياتها أو تساؤل عن صحتها، إلاّ فى أضيق الحـدود، وفى حالات نادرة، حيث يلاحظ المرء بعض التردد والحـذر[2]. والاتجاه العام الملاحظ خاصة فى كتب الجغرافيين كياقوت أن يعرف المؤلف المنطقة التى لم يستطع تحديدها أو معرفتها بقوله أنها مذكورة فى الحديث وأن الرسول (ص) أقطعها فلاناً[3]. وقد نجم عن هذا وجود أعداد كبيرة من الأمكنة التى لانجد لها تحديداً أو إشارة لافى كتب الجغرافيا ولا المعاجم . وتعرض كثير من أسماء الأماكن للتحريف الذى يسهل إصلاحه مثل : حالس لفالس[4]، ترمد لترمذ[5]، عوانة لغرابة[6]، مدفو لمدفار[7]، سوارق لشواق[8]، رعينى ارعلى[9]، ذوأمر لذى مروة[10]، زح لزج[11]، لواثة للوابة[12]. الخ. وإبدال الحروف الواضح فى هذه التحريفات مهم كشاهد على أن نصوص هذه الوثائق التى وردت فيها هذه الأسماء المحرفة قد نقلت عن أصول مكتوبة . وبما أن هذه التحريفات قد حدثت فى مرحلة مبكرة فقد وجد العلماء المتأخرون أنفسهم فى حيرة أمامها، وأصبح من العسير عليهم تحديدالصيغة الصحيحة من الزائفة . وقـد نقل ياقوت كلمات أبي بكر محمد بن موسى الذى ذكر قرءاتين لاسـم مكان : ترمد وثرمداء ، واختتم أبوبكر عبارته بقوله « غير أني نقلت

---

١ انظر ٢٢٣ من هذا الكتاب
٢ انظر مثلا أبو عبيد : الأموال ٢٨٢ ، ابن الاثير : النهاية ٢٦٤
٣ مثلا ياقوت ٩١٩/٢ ، الزج ٨٢٣/٣ الغورة
٤ الوثيقة ١٨
٥ الوثيقة ٢٩
٦ الوثيقة ٢٦
٧ الوثيقة ٢٢
٨ الوثيقة ٤
٩ الوثيقة ٥
١٠ الوثيقة ٦
١١ الوثيقة ١٥
١٢ الوثيقة ١٥

الكل كما وجدته وسمعته، والتحقيق فيه في زماننا متعذر» (١). والصعوبة الأخرى التي تواجه الباحث أن معظم هذه المواضع صغير جداً،وبعضها قطع من الأرض لايعرف إلاّ بالإشارة إلى المنطقة الكبيرة التي تقع فيها . ومن الطبيعي أن تختفي هذه الأسماء بمرور الزمن في معظم الأحوال . ونجم عن ذلك أننا نجد في بعض الحالات اسم المنطقة الكبيرة التي تقع فيها القطعة الممنوحة قد حل محل اسم القطعة في بعض المصادر الأولية(٢). وهكذا يقوم الكل مقام البعض . ويجب أن لايتخذ فشل المصادر المتيسرة لنا في تعيين بعض هذه الأماكن حجة لرفض احتمال وجود ها في زمن من الأزمان . فالحجة التي تقوم علـى وجودها لاتدفع ،خاصة إذا وضعنا عنصر الدافع في الإعتبار . وإذا تجاوزنا عن الأخطاء التي لابد أن تحدث من جراء الإهمال في النقل أو ضعف الذاكرة . أو الجهل يصبح احتمال وضع أسماء أماكن لم تكن موجودة من قبل بعيداً جداً . فليس هناك من سبب منطقي واحد لاختلاق اسم مكان لم يكن له وجود وتضمينه وثيقة إقطاع ،لأن العملية كلها تصبح ضرباً من العبث لايخدم الغرض الذي يرمي إليه الواضع ، وهو حيازة أرض بعينها. والأمر المنطقي – والأكثر احتمالاً في نفس الوقت – أن يدعي فرد أو مجموعة من الأفراد مكاناً بعينه،ولتبرير دعواهم وإكسابها الشرعية اللازمة يلجأون الى وضع وثيقة تحمل توقيع الرسول، تمنحهم حق ملكية الارض المعنية،وبذلك يحتجون على كل سلطة تحاول الوقوف في سبيل حيازتهم لها بالوثيقة النبوية المزعومة .

وقوى من هذا الميل عامل آخر يتمثل في الإتجاه نحو تدعيم حقوق الملكية المطلقة للأرض بالالتجاء الى سلطة الرسول (ص)،وذلك بوضع الأحاديث التي تسند مثل هذه الدعاوى إستناداً على بعض الحالات التي تذكر المصادر أن الرسول (ص) قد نهج فيها مثل هذا النهج . ويبدو أن فكرة الملكية المطلقة التي يكفلها الإقطاع الصادر عن النبي قد وجدت قبولاً في فترة مبكرة . فقد ذكروا أن الرسول (ص) أقطع بعض مزينة أوجهينة أرضاً لم يستصلحوها ،ولما تعدى عليها قوم آخرون وزرعوها ،رفع الأمر لعمر بن الخطاب الذي خاطب المعتدين بقوله « لو كانت مني أو من أبي بكر لرددتها ،لكنها قطيعة من رسول الله (ص)(٣)». وأمام هذا الوضع أضطر عمر لإصدار حكم يوفق فيه بين الملكية المطلقة

---

١ ياقوت ٨٤٣/١ .
٢ مثلا الوثيقة ؛
٣ أبو يوسف : الخراج ٦١-٦٢ .

وضرورة الاستصلاح وذلك فى قوله « من كانت له أرض ثم تركها ثلاث سنين فلم يعمرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها »(١).

وعلى ذلك نستطيع أن نذهب — غير مغفلين للاحترازات السابقة — إلى أن معظم أسماء الأماكن الواردة فى وثائق الإقطاع هذه كانت موجودة فى زمن من الأزمان . ولكن هذا التعليل لايشكل بأى حال من الأحوال حجة على صحة الوثائق ذاتها . بل على عكس ذلك كان إغراء الوضع دائماً موجوداً ولسبب قوى كما رأينا آنفا .

نموذج الوثائق :

هذه الوثائق فى العادة قصيرة وموجزة لاتتعدى السطرين أوالثلاثة وفى بعض الحالات لاتتعدى السطر الواحد . ومعظمها مكتوب على الجد (٢). وتفتتح عادة بإحدى هذه الصيغ — وهب له ، أن له . هذا ما أعطى (أنطى) ، أنه اعطاه . وفى وثيقة واحدة فقط (رقم ٢٦) ترد عبارة « أقطعتك » التى تدل على الإقطاع الصريح . ولكن كلمة « أقطع » ترد فى تعليق الرواة على الوثائق التى يوردونها . وقد أدى عدم ذكر هذه الكلمة فى صلب الوثائق الى الخلط بين وثائق الإقطاع ووثائق الإقرار التى كثيراً ماتفتتح بعبارات مماثلة مثل : أن لهم أرضهم .

ويشمل صلب النص عادة اسم الرسول (ص) وفى بعض الاحوال لقبه (اما الصلوات عليه فهى فى أغلب الظن من اضافات المتأخرين) واسم الشخص والأماكن الممنوحة . ويرد اسم الكاتب فى معظم هذه الوثائق،ويحمل القليل منها أسماء الشهود ولا أثر فيها لإمضاء أو ختم او تاريخ . والقليل منها يفرض شروطاً على المنتفعين بها كأن يستمتعوا بالمنحة ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة الخ .

طبيعة الاقطاع :

لعله من المفيد أن نتناول الجو العام الذى كتبت فيه هذه الوثائق قبل الدخول فى مناقشة ماتحمله من مادة وتحديد صحتها أو وضعها .

فقد واجهت محمد (ص) حين تولى زمام الأمور فى المدينة المنورة مشكلة توفير السكن للمهاجرين العاجلة . ومعظم هؤلاء كانوا فقراء ولامساكن لهم بالمدينة . وكإجراء

---

١ نفس المصدر ٦٢ .

٢ أبو عبيد ١٩٤ ، البلاذرى ٦٠

سريع لإيوائهم أقام نظام « الاخوة » بين الأنصار والمهاجرين، والذى كان يعنى فى صميمه اقتسام الثروات الموجودة بين الجانبين . وماكان عدد المهاجرين المكيين كبيراً فى البداية لذلك كان من اليسير السيطرة على الموقف بتقديم الحلول الفورية . فمنح هؤلاء المهاجرين قطعا سكنية داخل المدينة برضى من الأنصار الذين تروى المصادر أنهم وهبوا للرسول كل فضل كان فى خططهم بالمدينة قائلين «إن شئت فخذ منازلنا»(1) . وقد خطت الدور المدينة على أساس الانتماء القبلى، فوزع الأفراد من أهل مكة على الخطط تبعا للبطون التى ينتمون إليها(2) . ويرى بعض الثقات أن إقطاع الدور هذا لم يقصد منه أن يكون على أساس دائم، وإنما هو حالة خاصة من حالات العارية ترد بعد حين(3) .

ولكن هذا الإجراء لم يكن إلاّ حلاً جزئياً. وكان لابد من إجراءات أخرى تكفل سبل العيش لهؤلاء المهاجرين. وكانت استجابة الأنصار لهذه الضرورة لاتقل عن سابقتها، إذ أنهم تركوا تحت تصرف الرسول كل أرض لهم لايصلها الماء. وكان مايحيط بالمدينة من أراض مسايل للمياه مغطاة بالأشجار والنبات ومنها مايكفى حاجة القادمين الجدد لاجتلاب الرزق(4) . وكانت أوديتها الكبيرة الشهيرة كالعقيق وينبع والفرع والبقيع غير مستصلحة، وكلها مما يمكن أن يستغل لصالح المهاجرين الجدد .

ويخول عدد كبير من الوثائق لحامليها حق امتلاك الأراضى فى منطقة المدينة . ويتراوح موضوع الإقطاع فيها مابين النخيل والآبار والمعادن والأرض . وكانت صحتها موضوع جدل منذ أقدم الأزمان. فيذهب بعض العلماء إلى أن النبى لم يقطع أحداً، وكذلك الأمر مع أبي بكر وعمر، وإنما بدأ الإقطاع مع عثمان(5) . ومن اليسير دفع هذا الرأى الذى يشتم منه رائحة التحامل السياسى على عثمان . والاتجاه العام الذى ساد هو قبول فكرة الإقطاع مع بعض التحفظات فيما يتعلق بطبيعة الأراضى المقطعة، والدوافع التى أملت الإقطاع . وقد لخص أبو يوسف هذا الاتجاه بقوله : « فقد جاءت هذه الآثار بأن النبى (ص) أقطع أقواماً، وأن الخلفاء من بعده أقطعوا . ورأى رسول الله (ص) الصلاح فيما فعل من ذلك، إذ كان فيه تألف على الاسلام وعمارة للأرض ، وكذلك الخلفاء إنما أقطعوا

---

1 البلاذرى ، ابن سيد الناس : عيون الأثر ١/١٩٥-٦ ، ابن سعد ١/٣ ص ١١٤ ، ١٢٤ ، ١٧٩

2 ابن سعد ١/٣ ص ٣٥ ، ٣٨ ، ٧٢ ، ١٢٤ ، ١٧٩ ، ياقوت ٤/٤٦٥ .

3 أبو عبيد ٢٨٢

4 السمهودى ٢٤٧ .

يحيى بن آدم ٧٩

من رأوا أن له غناء في الإسلام،ونكاية للعدو ورأوا أن الأفضل مافعلوا . ولولا ذلك لم يأتوه ، ولم يقطعوا حق مسلم ولامعاهد »(١).

ويمكننا أن نميز بين مرحلتين في تطور الاقطاع الذى كان يقطعه الرسول . ففى المرحلة الأولى كان الاتجاه أن يخلى بين السكان الذين تزايدت أعدادهم وبين الأرض الموات يستصلحونها ويعمرونها . قال ابن الاثير : « أنه أقطع من أرض المدينة ماكان عفا أى ماليس لاحد فيه أثر . . أو ماليس فيه ملك »(٢). وكانت الحاجة للأرض تزداد بازدياد أفواج المهاجرين الذين استجابوا لنداء الرسول (ص) بالهجرة إلى المدينة . وكان الإتجاه أن يشجع هؤلاء لاستصلاح الأرض الموات . روى أسمر بن مضرس قال : « أتيت النبى (ص) فبايعته . فقال : من سبق إلى مالم يسبق إليه مسلم فهو له. قال : فخرج الناس يتعادون يتخطون»(٣). وماكان الرسول ليسمح لهم بامتلاك أموال الأنصار ونخلهم، وكان هؤلاء أحرص مايكونون على ذلك لأن فيه حياتهم . روى ابن عبد البر أن عامر بن الطفيل وزيدأتيا رسول الله وسألاه أن يمنحهما شطراً من نخل المدينة ، فما كان من أسيد بن حضير سيد بنى عبد الأشهل إلاّ أن اخذ رمحاً وقرع به رأسيهما قائلا : « إليكما أيها الثعلبان »(٤). أما المنح التى أعطيت للمهاجرين من أموال الأنصار فقد كانت حالات خاصة كما يستدل من قصة أبي طلحة. وكان هذا رجلاً مثرياً ذا أموال،فوهب حائطه « بيرحاء » صدقة للرسول (ص)،فاعطاها الرسول لحسان بن ثابت(٥). وقد ألغى نظام « المؤاخاة» الذى كان يضمن تقسيم الثروات بين المتآخين بعد موقعة بدر مباشرة فى العام الثاني من الهجرة. ولو صح أنه كانت هناك فعلاً حالات منح الرسول فيها بعض الأفراد أموالاً تخص الأنصار فلابد أن ذلك كان اجراء مؤقتاً وألغى بعد أن أفاء الله على المسلمين مصادر جديدة للأموال(٦).وهكذا يتبين أنه فى هذه المرحلة الأولى كانت الأرض الموات هى السبيل الوحيد للسكان الجدد(٧). قال ابن منظور « فى الحديث عن أم العلاء الأنصارية

---

١ الخراج ٦١-٦٢ . انظر أيضاً أبو عبيد .
٢ ابن الأثير : النهاية ١١١/٣
٣ أبو داود : عون المعبود ١٤٢/٣ ، انظر هامش يحى بن آدم الخراج ٨٥ ، ابن سعد ٥١/٧ ، الإصابة ٣٩/١ ، أسد ٨٠/١ .
٤ الإستيعاب ٩٣/١
٥ البكرى معجم ٢٦٢ ، ٢٧١
٦ النهاية ٢٦٤/٣
٧ السمهودى ٢٤٧

قالت لما قدم النبى (ص) المدينة أقطع الناس الدور فطار سهم عثمان بن مظعون على ، ومعناه أنزلهم فى دور الأنصار يسكنونها ثم يتحولون عنها . ومنه الحديث أنه أقطع الزبير نخلاً يشبه أنه إنما أعطاه ذلك من الخمس الذى هو سهمه لأن النخل مال ظاهر العين حاضر النفع فلا يجوز إقطاعه، وكان بعضهم يتأول إقطاع النبى (ص) المهاجرين الدور على معنى العارية . أما إقطاع الموات فهو تمليك »[1].

وتبدأ المرحلة الثانية بحملات الرسول (ص) ضد يهود المدينة التى انتهت بطردهم جماعة إثر جماعة . وبنفيهم التدريجى عن مواطنهم حول المدينة فتحت الأراضى الغنية التى خلفوها فرصاً كبيرة أمام السكان الجدد، والروايات مليئة بالتفاصيل عن القطائع التى منحت للصحابة الذين كانوا يسكنون المدينة، ولغيرهم من كبار الشخصيات[2]. وبذلك انقطع خط الرجعة أمام اليهود لأن المالكين الجدد لن يفرطوا فى حقوقهم المكتسبة إلاّ بالحرب .

روى أن النبى (ص) خاطب الأنصار بعد إجلاء بنى النضير عام ٤ من الهجرة وكانوا أول يهود ينفون — بقوله « ليست لإخوانكم من المهاجرين أموال فإن شئتم قسمت هذه وأموالكم بينكم وبينهم جميعا، وإن شئتم أمسكتم أموالكم وقسمت هذه فيهم خاصة . فقالوا بل اقسم هذه فيهم واقسم لهم من أموالنا ماشئت فنزلت (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) . فقال أبوبكر جزاكم الله يامعشر الأنصار خيرا »[3].

وقد تكون الألفاظ موضوعة نصاً ولكنها صحيحة روحاً . ولاشك فى أن نخيلاً كثيراً قد أقطع ، وتتواتر فى هذا المجال الروايات عن اقطاع الزبير بن العوام[4]، (الوثيقة ٤) وعلى بن ابي طالب[5](الوثيقة ٤٤) ، وأبي بكر وعبد الرحمن بن عوف وآخرون[6]. وكان للرسول (ص) نفسه سبعة حوائط تسمى «صدقات رسول الله » . وأصل هذه الحوائط متنازع عليه[7]. فيذهب بعض الثقات إلى أنها كانت من أموال بنى

---

١ اللسان مادة « قطع »
٢ السمهودى ٢٢٣
٣ البلاذرى ٢٠
٤ ابن سعد ١/٢ ص ٧٢
٥ السمهودى ٢٧٤
٦ البلاذرى ٢٠
٧ السمهودى ٢٢٣ ، ٢٧٤

قريظة وبنى النضير فى حين ينسبها بعضهم الآخر ليهودى بعينه من بنى النضير هو مخيرق الذى وهبها لرسول الله حين واتته المنية، وهو يحارب فى أحد بجانب المسلمين فيما تذكر الروايات(١).

وقد اضافت أموال خيبر التى استولى عليها المسلمون فى العام السابع الهجرى فرصاً جديدة خففت ضغط المهاجرين على موارد الأنصار إلى حد كبير . ومن الروايات الهامة التى تذكر فى هذا الصدد أن المهاجرين – بعد رجوعهم من خيبر – ردوا إلى الأنصار ماكانوا وهبوهم من حوائط النخل بالمدينة إذ أفاء الله عليهم من أموال خيبر ونخيلها ماعوضهم عن أموال إخوانهم الأنصار(٢).

وقد اعتبر الفقهاء المنح التى أعطاها الرسول من أراضى اليهود إقطاعاً فى حالة أموال بنى النضير لأنها مما أفاءه الله على رسوله فهى، ملك له يتصرف فيها كيف شاء إذ أنها لم تفتح عنوة(٣). وهناك خلاف فى الرأى حول أموال خيبر . فاعتبر بعض العلماء جزءاً منها فيئاً والجزء الآخر غنيمة(٤). ورأى فيها آخرون أنها فتحت عنوة وماحصل عليه هؤلاء الصحابة وغيرهم منها إنما هو حقوقهم فى السهام من خمس المغنم(٥). ورغم هذه الخلافات الدقيقة تبقى حقيقة لاخلاف عليها وهى أن أراضى جديدة انتقلت الى أيدى أعداد كبيرة من صحابة الرسول وكان للمهاجرين من أهل مكة نصيب الأسد منها(٦).

مدى الاقطاع :

يمكننا تمييز ثلاثة أنواع من إقطاع الأراضى . أولها ذلك الضرب المتعلق باستصلاح الارض الموات بواسطة أناس غرباء على المنطقة(٧). ويشكل هذا الضرب الغالبية العظمى من الأراضى التى أقطعها الرسول المهاجرين بموافقة أهل المدينة . وقد رأينا من قبل أنها قدمت الحل لمشكلة السكن والزراعة التى واجهت المدينة فى عهدها الجديد . فوضع المدينة الخاص كعاصمة للاسلام ولدولته أحدث تغييرات كبيرة فى حياتها . فلم تعد مقراً لبعض

١ البلاذرى ٢٠
٢ ابن القيم : زاد المعاد ١٤٨/٢
٣ البلاذرى (القاهرة) ٣٣
٤ أبو داود ٣٨/٢ – ٤١
٥ أبو عبيد ٩ ، ٦٥
٦ البلاذرى ٢٢ – ٢٩
٧ انظر الوثائق ٧–١١

قبائل التي تدعى لنفسها احتكار إدارتها ومطلق التصرف فى شئونها كما كان الحال من
ل ، بل غدت عاصمة كبرى بنزوح مجموعات من كل القبائل قريبها وبعيدها ممن
جتذبتهم الأحوال الجديدة . وليس من شك فى أن المال الذى كان مملوكاً من قبل،مثل
حوائط النخيل،ظل فى أيدى مالكيه القدامى،إلا فى أحوال قليلة، وحتى هذه الأحوال
قليلة لم تستمر إلا لفترة مؤقتة . ولكن الأراضى المشاعة ، ومعظمها موات ، والتى
كانت من الناحية النظرية والفعلية ملكاً للقبائل المقيمة بالمنطقة، أصبحت فى معظم الأحوال
لكاً عاماً للدولة(التى يمثلها محمد (ص) ومن ثم منحت أجزاء منها للمهاجرين الذين قرروا
لإقامة هناك . ومن المهم أن نلاحظ أنه لم يحدث تعد على حقوق أحد فى هذا المجال،
كانت الأراضى الموات هى موضوع الأقطاع .

أما النوع الثاني من الإقطاع ،فهو الخاص بالمال المنظور، كحوائط النخل،التى أعطيت
لأناس لم يكونوا من سكان المنطقة من قبل[1] . وكان مدى هذا الضرب محدوداً الى حد
كبير،وكان مصدره الرئيسى أموال اليهود المنفيين .

أما النوع الثالث ، فهو تمليك شخص كان يسكن المنطقة جزءاً معيناً منها[2].
معظم المنح من هذا الضرب لم تكن فى أغلب الظن إقطاعاً،ولكنها مجرد إقرار لحقوق
كانت موجودة . ومن الجائز أن تكون الأرض الموات قد منحت لبعض الأفراد
لاستصلاحها هنا، ولعل الوثائق التى تحمل اسم زعيم بعينه، وتمنحه مساحات كبيرة من
الأرض،لاتعنى أكثر من إقرار حق قومه فى الارض المعنية،وهى تتيح بذلك ضماناً ضد
قول الآخرين على مايملكون . ومن الجائز أن تكون المنح التى تحملها بعض الوثائق،ثمرة
حكام لصالح حاملى الوثائق فى قضايا نزاع حول الأرض،عرضت على النبى(ص)وقضى
فيها بحكمه . والأمثلة على قضايا النزاع حول ملكية الأرض التى حكم فيها الرسول(ص)
موجودة فى المراجع[3]،وقد مر بنا مثال منها فى حالة وائل بن حجر الحضرمى . أما
الوثائق(١) و(٢) و(٦) وأمثالها،حيث يذكر اسم رجل واحد متعلقاً بإقطاع كبير، فيمكن
تفسيرها فى ضوء وثائق أخرى (رقم ٧ مثلاً)،حيث يرد اسم الفرد فيها متصلاً بقومه، أو
وثائق كتلك التى يرد فيها اسم القوم دون تحديد فرد منهم مثل ٨ و٩ و١١ و١٢ و١٦ وما

---

١ انظر الوثيقة ٤ والتعليق عليها
٢ مثلا الوثائق رقم ١ و ٢ و ٦
٣ ابن سعد ١/٢ ص ٣٥ ، ٤٥ ، ٥٨

شابهها. وقد ذكر أبو داود مثالاً حياً لذلك حين أورد «أن النبى (ص) نزل فى موضع المسجد تحت دومة، فأقام ثلاثاً، ثم خرج إلى تبوك، وأن جهينة لحقوه بالرحبة ، فقال لهم : من أهل ذى المروة (انظر رقم ٦)؟، فقالوا : بنو رفاعة من جهينة ، فقال : قد اقطعتها لبني رفاعة ، فاقتسموها ، فمنهم من باع ومنهم من أمسك[١]» . والواضح أن لفظ « الإقطاع » قد استعمل هنا بتوسع ليعنى « الاقرار » و « التأكيد » . وهـذا بالطبع لايقفل الباب أمام الحالات التى منح فيها بعض الأفراد إقطاعات صغيرة [٢]، ولكن القاعدة العامة كانت أن لاتفريط فى حقوق الناس لحساب مالكين جدد . وهذه الحالات كانت لاتخرج عن منح من الأرض الموات فى مناطق الأشخاص المعنيين، أعطيت تحت ظروف خاصة ، أو تأكيد ملكيتهم لأراضى كانت من قبل تحت أيديهم . وما كان الرسول(ص) بأى حال من الأحوال حراً فى التصرف فيما تحت أيدى قبائل العرب إلا فى حالات معينة بيناها آنفاً . ذكر أن « صخر بن العيلة سأل نبى الله (ص) ماء لبنى سليم هربوا عن الإسلام وتركوا ذلك الماء ، فقال : يانبى الله أنزلنيه أنا وقومى . قال : نعم . فأنزله . واسلم — يعنى السلميين — فأتوا صخراً فسألوه أن يدفع إليهم الماء فأبي. فأتوا النبى . فقال : ياصخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم، فادفع إلى القوم ماءهم.قال نعم يانبى الله[٣]

الأجزاء الأخرى من جزيرة العرب :

كانت المدينة وما جاورها تحت سلطة الرسول (ص) المباشرة ، بمعنى أنـــه كان يمكنه التصرف فى إدارتها إلى حد كبير تصرفاً شخصياً مباشراً . وكان أثر هذا الإشراف المباشر يتفاوت بتفاوت بعد المنطقة عن دائرة النفوذ المباشر بالمدينة . وكلما كان المكان قريباً من هذه الدائرة، كلما أحس بقوة هذا الأثر . ولكن مهما بلغت قوة هذا الأثر فلم تكن تسمح لرسول الله بحرية التصرف فى أراضى القبائل الأخرى . بل على عكس ذلك كان هدفه إزالة الخلافات والإحتكاكات بإحلال الوئام وإقرار الأمن الداخلى . وما كان من الممكن تحقيق هذا الهدف إلا بتطبيق دقيق للنظام يحقق المحافظة على الوضع السائد . يذكر ابن سعد أن حريث بن حسان الشيباني زعيم بنى بكر بن وائل جاء الى رسول الله (ص) وبعد أن أسلم سأل الرسول أن يكتب له كتاباً بالدهناء لبنى بكر خاصة دون بنى

---

١ أبو داود : سنن ٤٩/٢

٢ مثلا الوثيقة رقم ١٧

٣ أبو داود ٤٩/٢ ، ابن الأثير : أسد ١٤/٣

تميم الذين كانت الدهناء مرعاهم أيضاً . ووافق الرسول على ذلك وأمر كاتبه أن يكتب الكتاب حين تصدت له امرأة في المجلس تدعى قيلة بنت مخرمة جاءت في وفد بني تميم وأبدت إعتراضها على ماسأل قائلة : « إنه لم يسألك السوية من الارض إذ سألك،إنما هذه الدهناء عندك مقيد الجمل ومرعى الغنم ونساء تميم وأبناؤها وراء ذلك(١) » . فما كان من الرسول إلاّ أن اوقف كاتبه وأخذ بوجهة نظر المرأة التي أحسنت الدفاع عن قومها ، وقال «أمسك ياغلام صدقت المسكينة المسلم أخو المسلم يسعهما الماء والشجر ويتعاونان على الفتان» ومهما كان مبلغ هذه الرواية من الصحة فهي لاتتعارض مع روح الوفاق التي كان الرسول (ص) يبديها من أجل المحافظة على السلام والأمن بين القبائل المتنازعة . وقد بلغ حرصه على تحقيق ذلك الهدف أن كتب لبني أسد (الوثيقة رقم ٧٥) يحذرهم من الاقتراب من مياه طيئ وأرضهم إلاّ باذنهم كما مر بنا من قبل(٢) .

والمنح الخاصة بالمناطق الأخرى من جزيرة العرب (رقم ٢٦ الى ٥٤) يصعب تحديدها . ففي كثير منها (انظر الملحق رقم ٣٦—٥٤) لايمكن تمييز الشخصيات أو الجهات . وحيث أمكن تمييز الأماكن والأشخاص يتضح أن الأشخاص المعنيين كانوا يقطنون في الأماكن التي تذكرها الوثائق كموضوعات للإقطاع(٣) . ومعنى ذلك أن هذه الوثائق كانت في أغلب الظن وثائق إقرار أكثر منها وثائق إقطاع (أنظر مثلاً رقم ١٤) وقضية وائل بن حجر التي مرت بنا من قبل والتي سأل فيها الرسول(ص) أن يقره على ماتحت يده من أموال(٤) مثال على هذا الذي نتحدث عنه . وقد كانت هناك حالات منح فيها بعض الأفراد بعض الأراضي . وإقطاع مجاعة (٢٦) الذي مر بنا آنفاً مثال على ذلك . قال أبو يوسف : « وقد أقطع الرسول وتألف على الإسلام أقواماً ، وأقطع الخلفاء من بعده من رأوا أن في إقطاعه صلاحاً(٥) » . ولم يتعد ما أعطاه في هذه الحالة الأرض الموات (٦) . وروى «أن عيينة بن حصن من بني العنبر والأقرع بن حابس استقطعا أبابكر أرضاً

---

١ الطبقات ١/٢ ص ٥٨ ، انظر ابن الشيخ : ألف باء لقصة مماثلة ، انظر أيضاً الأموال ٢٧٥-٦ والقلقشندي ١٣/٤-١٠٥ لقصة أبيض بن حمال وملح مأرب المشابهة .

٢ انظر ص ١٨٨ من هذا الكتاب .

٣ مثلا الوثائق ٢٦ ، ٢٨ ، ٢٩ ، ٣٢ ، ٣٦ وأمثالها .

٤ ابن سعد ١/٢ ص ٣٥

٥ أموال ٢٨٠—١ ، ابو يوسف ٦١—٢ ، الإصابة ١/١١٢—٣ .

٦ أبو يوسف ٦١

فقال لهما عمر : إنما كان النبى (ص) يتألفكما على الإسلام فأما الآن فاجهدا جهدكما وقطع الكتاب[1] » .

خاتمـــة :

فى عدد كبير من وثائق الإقطاع التى أوردناها يصعب إن لم يستحل تحديد اسماء الأماكن والأشخاص المذكورة . وبتحليل الوثائق التى نعرف أسماء الأشخاص والأماكن الواردة فيها يمكننا تحديد طبيعة الإقطاع الذى كان يقطعه الرسول (ص) . ففى منطقة المدينة حيث برزت ظروف جديدة من جراء انسياب سيول المهاجرين الذين كانوايسعون للإقامة الدائمة منحت للسكان الجدد أجزاء من الأرض الموات . وعمقت ثروات اليهود وأموالهم التى تركوها إتجاه الإقطاع فنال بعض كبار الصحابة من ذلك المزارع وحوائط النخـل .

ومن ناحية أخرى حفظت حقوق القبائل الأخرى التى كانت تسكن نفس المنطقة كمزينة الذين كفلت لهم الوثائق الإقرار على ماتحت أيديهم ، وعلى الرغم من أن بعض الوثائق تذكر أسماء افراد الزعماء فإنها فى أغلب الظن تعنى كل القوم الذين يمثلهم هؤلاء الزعماء . وفى هذه الوثائق الخاصة بالمدينة وماجاورها يسهل تمييز أسماء الاشخاص والاماكن أكثر من الوثائق المتعلقة بالأجزاء الاخرى من جزيرة العرب .

وفى المناطق الأخرى غير المدينة وماجاورها حيث لم يحدث النظام الإسلامى تغييراً جذرياً فى نظام الحياة القبلية إلاّ فى الحدود التى ذكرناها فى الباب الخامس فإن الاتجاه كان يميل إلى المحافظة على الأوضاع السائدة ، وصيانة الأمن الداخلى ماأمكن ، وبذلك يتمهد الطريق لتعاليم الدين الجديد لتسلك سبلها إلى نفوس الناس وأرواحهم . فالوثائق التى تعطى أراضى للجماعات والأفراد هنا هى فى الغالب الأعم وثائق إقرار ، وربما كان بعضها ثمرة أحكام فى قضايا نزاع على الأرض عرضت على رسول الله للتحكيم . وحيث تحدد الوثائق أسماء الأفراد فإن الاقطاع فى حالتهم كان فى الأرض الموات كوسيلة لتأليف قلوب من كان لهم خطر من زعماء العرب ، كما كان الحال فى اليمامة . فقد كانت اليمامة جبهة ذات موقع خطير ، وكان ضمان ولاء أهلها ذا أهمية كبرى لحماية الجانب الشرقى لحدود الدولة الجديدة ، وقد ظهر مدى خطورة هذه المنطقة حين اندلعت فيها نيران الفتنة بعد

١ ابن حجر : الإصابة ١/١١٢-٣

وفاة الرسول (ص) مباشرة . ولذلك لجأ الرسول (ص) إلى كل السبل لضمان ولاء هؤلاء القوم ومنها إقطاع الأرض الموات لزعمائهم .

وهكذا يمكننا أن نقول إن مدى الاقطاع الحقيقي . إذا استثنينا منطقة المدينة . كان محدوداً جداً ، وحيث تم تحت ظروف خاصة ، كانت السياسة المتبعة المحافظة البالغة على حقوق الناس وأموالهم . والعبارة التي تختتم بها معظم هذه الوثائق « ولم يعطه حق مسلم » تصوّر بجلاء طبيعة هذه القطائع .



القسم الثانى

النصوص



الباب الاول

وثائق المدينة

١ - بسم الله الرحمن الرحيم .

١ - هذا كتاب من محمد النبى بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم .

٢ - إنهم أمة واحدة من دون الناس .

٣ - المهاجرون من قريش على ربعتهم يتعاقلون بينهم وهم يفدون عانيهم بالمعروف(١)والقسط بين المؤمنين .

٤ - وبنو عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٥ - وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٦ - وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٧ - وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٨ - وبنو النجار(٢)على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

٩ - وبنو عمر بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

١٠ - وبنو البنيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

١١ - وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى ، وكل طائفة تفدى عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين .

١٢ — وإن المؤمنين لايتركون مفرحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف فى فداء أو عقل
١٣ — وأن لايحالف(٣)مؤمن مولى مؤمن دونه .
١٤ — وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم أو ابتغى دسيعة(٤)ظلم أو إثماً أو عدواناً أو فساداً بين المؤمنين وأن أيديهم عليه جميعاً ولو كان ولد أحدهم .
١٥ — ولايقتل مؤمن مؤمناً فى كافر ، ولاينصر كافراً على مؤمن .
١٦ — وإن ذمة الله واحدة يجير عليهم أدناهم ، وان المؤمنين بعضهم موالى بعض دون الناس .
١٧ — وإنه من تبعنا من يهود فإن له النصر والأسوة غير مظلومين ولامتناصر عليهم
١٨ — وإن سلم المؤمنين واحدة . لايسالم مؤمن دون مؤمن فى قتال فى سبيل الله ، إلاّ على سواء وعدل بينهم .
١٩ — وإن كل غازية غزت منا يعقب بعضها بعضاً(٥).
٢٠ — وإن المؤمنين يبئ بعضهم عن بعض بما نال دماءهم فى سبيل الله .
٢١ — وأن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه(٦).

---

٢٢ — وإنه لايجير مشرك مالاً لقريش ولانفساً ، ولايحول دونه على مؤمن .
٢٣ — وإنه من اعتبط مؤمناً قتلا عن بينة فإنه قود به ، إلاّ أن يرضى ولى المقتول (بالعقل) ، وإن المؤمنين عليه كافة ولايحل لهم إلاّ قيام عليه .
٢٤ — وإنه لايحل لمؤمن أقر بما فى هذه الصحيفة ، وآمن بالله واليوم الآخر أن ينصر محدثاً أو يؤويه ، وإن من نصره أو آواه ، فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة ولايؤخذ منه صرف ولاعدل .
٢٥ — وإنكم مهما اختلفتم فيه من شئ ، فإن مرده إلى الله وإلى محمد .

---

٢٦ — وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين .
٢٧ — وإن يهود بنى عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم وللمسلمين دينهم ، مواليهم وأنفسهم إلاّ من ظلم وأثم، فأنه لايوتغ إلاّ نفسه وأهل بيته .

٢٨ ـ وإن ليهود بني النجار مثل ماليهود بني عوف .
٢٩ ـ وإن ليهود بني الحارث مثل ماليهود بني عوف .
٣٠ ـ وإن ليهود بني ساعدة مثل ماليهود بني عوف .
٣١ ـ وإن ليهود بني جشم مثل ماليهود بني عوف .
٣٢ ـ وإن ليهود بني الأوس مثل ماليهود بني عوف .
٣٣ ـ وإن ليهود بني ثعلبة مثل ماليهود بني عوف ، إلاّ من ظلم وأثم ، فإنه لايوتغ إلاّ نفسه وأهل بيته.
٣٤ ـ وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم .
٣٥ ـ وإن لبني الشطيبة مثل ماليهود بني عوف وإن البر دون الإثم .

---

٣٦ ـ وإن موالي ثعلبة كأنفسهم .
٣٧ ـ وإن بطانة يهود كأنفسهم .
٣٨ ـ وإنه لايخرج منهم أحد إلاّ بأذن محمد .
٣٩ ـ وإنه لاينحجز على ثأر جرح ، وإنه من فتك فبنفسه وإهل بيته إلاّ من ظلم وإن الله على أبر هذا .

---

٤٠ ـ وإن على اليهود نفقتهم ، وعلى المسلمين نفقتهم ، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة ، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم .

---

٤١ ـ وإنه لايأثم امرء بحليفه ، وإن النصر للمظلوم .
٤٢ ـ وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين مادامو محاربين .
٤٣ ـ وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة .
٤٤ ـ وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم .
٤٥ ـ وإنه لاتجار حرمة إلاّ بأذن اهلها .

٤٦ – وإنه ماكان بين أهل هذه الصحيفة من حدث ، أو اشتجار يخاف فساده ، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله ، وإن الله على أتقى مافى هذه الصحيفة وأبره .

---

٤٧ – وإنه لاتجار قريش ولامن نصرها .

٤٨ – وإن بينهم النصر على من دهم يثرب .

٤٩ – وإذا دعوا (أى اليهود)(٧) إلى صلح يصالحونه ويلبسونه فانهم يصالحونه ويلبسونه ، وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين إلاّ من حارب فى الدين .

٥٠ – على كل أناس حصتهم(٨)من جانبهم الذى قبلهم .

٥١ – وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل مالأهل هذه الصحيفة . وإن البر دون الإثم لايكسب كاسب إلاّ على نفسه ، وإن الله على أصدق مافى هذه الصحيفة وأبره .

٥٢ – وإنه لايحول هذا الكتاب دون ظالم ، أو آثم ، وإنه من خرج آمن ومن قعد آمن بالمدينة ، إلاّ من ظلم وأثم ، وان الله جار لمن بر واتقى ، ومحمد رسول الله(٩).

١ المعروف فى الأصل تعنى العرف الذى تعارف الناس عليه . وتخصص المعنى فى مرحلة تالية ليعنى الاحسان او الفضل . انظر نهاية ابن الاثير ٣ : ٨٥ .

٢ بنو النجار والاربعة الذين سبقوهم من الخزرج .

٣ فى رواية أخرى لابن هشام يخالف . ولم ترد هذه الفقرة فى ابي عبيد .

٤ العطية الجزيلة . انظر النهاية ٣ : ١١٢ وسورة التوبة ١٢٢

٦ هذه الفقرة تبدو خاتمة لاتفاقية .

٧ رواية ابي عبيد : واذا دعوا اليهود الى صلح حليف لهم فانهم يصالحونه وان دعونا الى مثل ذلك فانه لهم على المؤمنين الا من حارب الدين .

٨ رواية ابي عبيد : وعلى كل اناس حصتهم من النفقة .

٩ المصادر : سيرة ابن هشام ٣٤١ ، ابو عبيد : الاموال ٢٠٢–٢٠٧ ، ابن كثير البداية والنهاية ٣ : ٢٢٤، ٢٢٦ ، محمد حميد الله : الوثائق السياسية رقم ١ .

الباب الثاني

العلاقات مع قبائل العرب حتي هدنة الحديبية

بنو ضمرة :

— (بسم الله الرحمن الرحيم . هذا كتاب من محمد رسول الله)(١)لبني ضمرة ابن بكر بن عبد مناة بن كنانة :

بأنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم . وأن لهم النصر على من دهمهم بظلم(٢) وعليهم نصر النبي مابل بحر صوفة(٣) إلاّ أن يحاربوا في دين الله(٤). وإن النبي إذا دعاهم لنصره أجابوه . عليهم بذلك ذمة الله وذمة رسوله . ولهم النصر على من بر منهم وأتقى(٥).

(١) هذا الجزء عند السهيلي وحده .

(٢) الظلم من الالفاظ المبهمة المتعددة المعاني فمنها وضع الشئ في غير موضعه . والتصرف في حقوق الآخرين بالطريقة التي تحلو لهذا المتصرف ، وتعدى الحدود ، والحاق الضرر . انظر اللسان « ظلم » .

(٣) «وصوف البحر شئ على شكل هذا الصوف الحيواني واحدته صوفة . ومن الابديات قولهم : لآتيك مابل بحر صوفة . وحكى اللحياني مابل بحر صوفه اه » اللسان مادة « صوف » انظر ايضا ابن البيطار : كتاب المفردات ، الاصطخرى : مسالك الممالك ص ٤٢ .

(٤) قرئت يحاربوا في بعض الروايات بالبناء للمجهول فيكون الاستثناء : ان شروط العقد لاغية في حالة مهاجمة محمد ومن معهم لهم . انظر التعليق في الكتاب ورأى مارقوليوث .

(٥) المصادر : ابن سعد : الطبقات ١ : ٢ ص ٢٧ ، السهيلي : الروض الأنف ٢ : ٥٨— ٢٩ ، الحلبي : السيرة الحلبية ٢ : ١٣٤ ، حميد الله ١٥٩ . ويروى ابن سعد تلخيصا آخر للمعاهدة « لايغزو بني ضمرة ولايغزونه ، ولايكثروا عليه جمعا ، ولايعينوا عليه عدوا » . انظر ٢ : ١ ص ٣ ، حميد الله رقم ١٦٠ .

خزاعة :

٣ — (بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله)(١) إلى بديل(٢) (بن ورقاء) وبسر(٣)وسروات بنى عمرو : (فإني أحمد إليكم الله الذى لاإله إلاّ هو). أما بعد : فإني لم آثم بالكم(٤) ولم أضع فى جنبكم ، وإن أكرم أهل تهامة على وأقربهم رحماً منى أنتم ومن تبعكم من المطيبين (٥) .

أما بعد : فاني قد أخذت لمن هاجر منكم مثل ما أخذت لنفسى ولو هاجر بأرضه إلاّ ساكن مكة إلاّ معتمراً أو حاجاً. فإني لم أضع فيكم منذ سالمت. وإنكم غير خائفين من قبلى ولامحصرين(٦).

١ مابين المعكوفتين فى ابي عبيد وأسد الغابة .

٢ بديل بن ورقاء بن عبد العزى بن ربيعة الخزاعى . من خزاعة اسلم هو وعبد الله ابنه وحكيم بن حزام يوم فتح مكة بمر الظهران فى قول ابن شهاب وهناك روايات اخرى . اسد الغابة .

٣ هو ابو سفيان بن عمرو بن عويمر بن حبشية ابن سلول بن كعب الخزاعى الكعبى كان شريفا كتب اليه النبى (ص) يدعوه الى الاسلام وله ذكر فى قصة الحديبية وهو الذى لقى الرسول (ص) لما اعتمر عمرة الحديبية وساق معه الهدى فأخبره ان قريشا ساقت العوذ المطافيل واسلم سنة ٦ﻫ وشهد الحديبية مع الرسول (ص) . أسد ١ : ١٨١ — ٢ .

٤ الال واللالل والأليل : الحلف بالله . الزمخشرى : الفائق ٣٩ .

٥ المطيبون هم بنو أسد بن عبد العزى وبنو زهرة وبنو تيم بن مرة وبنو الحارث بن فهر الذين ساندوا بنى عبد مناف فى تزاعهم مع اخوانهم بنى عبد الدار حول ارث جدهم قصى وتعاقدوا على حلفهم بوضع ايديهم فى اناء به طيب فسموا بالمطيبين . انظر ابن هشام : السيرة (اوروبا) ٨٤ — ٨٥ .

٦ تنتهى هنا رواية ابن الأثير فى اسد الغابة ١ : ١٧٠ .

أما بعـد : فإنه قد أسلم علقمة بن علاثة[1] ، وابنا هوذة[2]وبايعا على من تبعهم من عكرمة . وإن بعضنا من بعض فى الحلال والحرام . وإني والله ماكذبتكم . وليحبنكم ربكم[3].

١ من بنى عامر بن صعصعة اسلم وارتد عن الاسلام لفترة وجيزة بعد وفاة الرسول (ص) . يجعله الطبراني من نسل بديل بن ورقاء الخزاعى . انظر ابن حجر :الاصابة ٢:١١٩٦ — ١٢٠٢ .

٢ حرملة وخالد ابناء هوذة من ربيعة بن عامر بن صعصعة ، وحرملة اخو البكاء ربيعة بن عامر . وفد على النبى هو واخوه خالد فأسلما وسر بهما وهما معدودان فى المؤلفة قلوبهم . ولما اسلما كتب الرسول الى خزاعة يبشرهم باسلامهما . أسد ١:٣٩٨ .

٣ المصـــادر :
ابن سعد ١:٢ ص ٢٥ ، ابو عبيد ٢٠٠—١ ، ابن الاثير : اسد ١:١٧٠ ، مغازى الواقدى (مخطوط) ١٧٠ ب ، حميد الله رقم ١٧٢ .

أسلم من خزاعة :

٤أ — لأسلم من خزاعة :

لمن آمن منهم وأقام الصلاة وآتي الزكاة وناصح فى دين الله .
إن لهم النصر على من دهمهم بظلم ، وعليهم نصر النبى إذا دعاهم .
ولأهل باديتهم مالأهل حاضرتهم ، وإنهم مهاجرون حيث كانوا .
وكتب العلاء بن الحضرمى وشهد[1].

١ المصادر : ابن سعد ١:٢ ص ٢٤ ، ابن حبيب : المحبر ١١١ ، حميد الله رقم ١٦٥ .

٤ب— (وجاءه أسلم وهو بغدير الأشطاط ، جاء بهم بريدة بن الحصيب[1]فقال : يارسول الله هذه أسلم فهذه محالها ، وقد هاجر إليك من هاجر منها ، وبقى قوم منهم فى مواشيهم ومعاشهم . فقال رسول الله (ص) : أنتم مهاجرون حيث كنتم ودعا العلاء بن الحضرمى فأمره ان يكتب إليهم) :

هذا كتاب من محمد رسول الله لأسلم : لمن هاجر(٢)منهم بالله وشهد أنه لا إله إلاّ الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، فإنه آمن بالله وله ذمة الله وذمة رسوله . وإن أمرنا وأمركم واحد على من دهمنا من الناس بظلم . اليد واحدة والنصر واحد ولأهل باديتهم مثل مالأهل قرارهم . وهم مهاجرون حيث كانوا .

وكتب العلاء بن الحضرمى (٣).

١ بريدة بن الحصيب الاسلمى اسلم حين مر به النبى (ص) مهاجرا هو ومن معه وكانوا نحو ثمانين بيتا ، فصلى الرسول (ص) العشاء الآخرة فصلوا خلفه . وأقام بأرض قومه ، ثم قدم على النبى (ص) بعد أحـــد .

فشهد معه مشاهده . وشهد الحديبية وبيعة الرضوان . وكان من ساكنى المدينة ثم تحول للبصرة . أسد ١ : ١٧٥–٦ .

٢ لعل اللفظة « آمن » بدل هاجر الواردة في النص .

٣ المصادر : الواقدى : المغازى (المخطوط) ١٧٦ب – ١٧٧ . حميد الله رقم ١٦٦ .

بنـــو غفار :

٥ — لبنى غفار :

إنهم من المسلمين ، لهم ماللمسلمين وعليهم ماعلى المسلمين . وإن النبى عقد لهم ذمة الله وذمة رسوله على أموالهم وأنفسهم ، ولهم النصر على من بدأهم بالظلم وأن النبى إذا دعاهم لينصروه أجابوه وعليهم نصره ، إلا من حارب فى الدين(١) ، مابلّ بحر صوفة . وإن هذا الكتاب لايحول دون إثم(٢).

١ هذه العبارة شبيهة بالعبارة الواردة فى معاهدة بنى ضمرة رقم ٢ أعلاه . والعبارة هنا أوضح والاستثناء فيها ينطبق على حالة أولئك الذين يحاربون المسلمين فى دينهم فهؤلاء لاعهد لهم ولا ذمة .

٢ المراجع : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦–٢٧ ، حميد الله رقم ١٦١ وقارن ابن حبيب : المحبر ص ١١١ .

جهينـــة :

٦ — لبنى زرعة وبنى الربعة من جهينة :

إنهم آمنون على أنفسهم وأموالهم ، وأن لهم النصر على من ظلمهم أو حاربهم إلا في الدين والأهل . ولأهل باديتهم من بر منهم وأتقى ما لحاضرتهم . والله المستعان(١) .

المراجع : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٤ ، حميد الله رقم ١٥١ .

لعمرو بن معبد الجهنى وبنى الحرقة وبنى الجرمز من جهينة :

٧ — من أسلم منهم وأقام الصلاة وآتي الزكاة وأطاع الله ورسوله وأعطى من الغنائم الخمس ، وسهم النبى الصفى ومن أشهد على إسلامه وفارق المشركين ، فإنه آمن بأمان الله وأمان محمد .

وماكان من الدين مدونة لأحد من المسلمين قضى عليه برأس المال ، وبطل الربا فى الرهن .

وإن الصدقة فى الثمار العشر . ومن لحق بهم فإن له مثل مالهم(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٤—٢٥ ، حميد الله رقم ١٥٢ .

لبنى الجرمز من جهينة :

٨ — (بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد النبى رسول الله)(١)لبنى الجرمز بن ربيعة وهم من جهينة ، إنهم آمنون ببلادهم ، وإن لهم ما أسلموا عليه .

وكتب المغيرة(٢).

١ الزيادة من الديبلى .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٤ ، الديبلى : إعلام الفقرة ١٢ ، حميد الله رقم ١٥٣ .

محالفة نعيم بن مسعود الأشجعى :

٩ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا ما حالف عليه نعيم بن مسعود بن رخيلة الأشجعى(١).

حالفه على النصر والنصيحة . ماكان أحد مكانه . مابل بحر صوفة و كتب علي(٢).

١ أسلم نعيم بن مسعود الغطفاني الأشجعي أثناء واقعة الخندق في العام الخامس الهجري واستعمل الحيلة لفض ائتلاف الأحزاب التي كانت تحاصر المدينة وهي قريش وغطفان ويهود بني قريظة . أنظر أسد ٥:٣٣-٤ ، ابن هشام ٦٨٠-٦٨١ .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ . ٤٨-٤٩ . حميد الله ١٦٢ .

هـادنة الحديبية :

١٠ — باسمك اللهم .

هذا ماصالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو .

واصطلحا على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض .

(على أنه من قدم مكة من أصحاب محمد حاجاً أو معتمراً أو يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله ، ومن قدم المدينة من قريش مجتازاً الى مصر أو إلى الشام يبتغي من فضل الله فهو آمن على دمه وماله) .

على أنه من أتي محمداً من قريش بغير اذن وليه رده عليهم . ومن جاء قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه .

وان بيننا عيبة مكفوفة ، وإنه لاإسلال ولاإغلال .

وإنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخله . ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه .

فتواثبت خزاعة فقالوا « نحن في عقد محمد وعهده » وتواثبت بنو بكر فقالوا « نحن في عقد قريش وعهدهم » .

وأن ترجع عنا عامك هذا ، فلاتدخل علينا مكة ، وإنه إذا كان عام قابل ،

خرجنا عنك فدخلتها بأصحابك فأقمت بها ثلاثاً ، معك سلاح الراكب ، السيوف في القرب ، ولاتدخلها بغيرها .

. . . أشهد على الصلح رجال من المسلمين ورجال من المشركين .

أبوبكر الصديق ، وعمر بن الخطاب ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله ابن سهيل بن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، ومحمد بن مسلمة . وعلى بن أبي طالب وكتب(١).

١ المصادر : تورد المصادر روايات مختلفة للنص أورد حميد الله جزءاً كبيراً منها فلينظر ، ابن هشام ٧٤٧–٧٤٨ ، الطبرى : تفسير ٢٦،٥٥ ، الواقدى ١٤٠ ، ابن سعد ٢ :١ ص ٧٠–٧١ ، الطبرى : تاريخ ١٥٤٦–٧ ، ابن كثير ٤ :١٦٨–٩ ، البلاذرى : انساب (مخطوطة القاهرة) ١–٥٤٧ :٨ ، المقريزى : إمتاع ١ :٢٩٧–٨ ، ابو عبيد ١٥٨–٩ ، اليعقوبي ٢ :٥٥ ، حميد الله رقم ١١ .

الباب الثالث

الملوك خارج جزيزة العرب

هرقـــل :

١١ — بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم .

سلام على من اتبع الهدى . أما بعد فإني أدعوك بدعاية الاسلام . إسلم تسلم واسلم يؤتك الله أجرك مرتين . فإن توليت فعليك إثم الاريسيين(١). و « يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ، ألاّ نعبد إلا الله ولانشرك به شيئا ، ولايتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله. فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون(٢)»

١ البخاري في رواية : الاكارين . وفي رواية اخرى : اليريسيين . وفي رواية لابي عبيد الأرسيون ، وفي رواية للزرقاني : الارسين . ورغم الخلاف حول أصل هذه الكلمة فيبدو أن معنى « الفلاحين » هو أقرب معانيها . أنظر Hamidullah: *Arabica*, 1955, p.99; Guillaume: Life of Muhammad, p.655.

٢ سورة آل عمران آية (٦٤) .

٣ المصادر : البخاري : الصحيح ١:٦ ص ٥٦ ، ١:٦٥ ص ٣ ، الطبري ص ١٥٦٥ ، ابن حنبل : المسند ١:٢٦٣ ، ٣:٤٤١ ، اليعقوبي ٢:٨٣–٤ أبو عبيد ٢١ ، القلقشندي ٦:٣٧٦–٧ ، ابن القيم : زاد المعاد ٣:٦٠ ، ابن طولون ، الحلبي ٣:٣٣٨–٩ . ابن عساكر : تاريخ دمشق (١٩٥١) ١:٤٧٢ ، حميد الله رقم ٢٦ .

---

١٢ — من محمد رسول الله الى صاحب الروم ،

إني أدعوك إلى الإسلام ، فإن أسلمت فلك ماللمسلمين وعليك ماعليهم . فإن لم تدخل فى الإسلام فاعط الجزية ، فإن الله تبارك وتعالى يقول : « قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولاباليوم الآخر ، ولايحرمون ماحرم الله ورسوله ، ولايدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب ، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون(١)» . وإلاّ فلاتحل بين الفلاحين وبين الإسلام أن يدخلوا فيه أو يعطوا الجزية(٢) .

١ سورة التوبة الآية ٢٩ .
٢ المصادر : أبو عبيد ٢١ ، القلقشندى ٣ : ٣٧٧ ، حميد الله رقم ٢٧ .

---

١٣ — بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم .

السلام على من اتبع الهدى . أما بعد : اسلم تسلم واسلم يؤتك الله أجرك مرتين فإن توليت فإن إثم الفلاحين عليك(١).

١ المصادر : الطبرى ١٥٦٥ ، ابن الاثير : الكامل ٢ : ١٦٣ .

---

١٤ — إلى أحمد رسول الله الذى بشر به عيسى ، من قيصر ملك الروم :

إنه جاءني كتابك مع رسولك ، وإني أشهد أنك رسول الله ، نجدك عندنا فى الإنجيل ، بشرنا بك عيسى بن مريم ، وإني دعوت الروم إلى أن يؤمنوا بك فأبوا . ولو أطاعوني لكان خيراً لهم ، ولوددت أني عندك فأخدمك وأغسل قدميك(١).

١ المصادر : اليعقوبي ٢ : ٨٤ ، فريدون بك : منشآت السلاطين ١ : ٣٠ ، حميد الله رقم ٢٨ .

النجاشي :

١٥أ— بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله ، إلى النجاشى ملك الحبشة .

سلم أنت ، فإني احمد إليك الله الذى لا إله إلا هو ، الملك ، القدوس السلام المؤمن المهيمن ، وأشهد أن عيسى بن مريم روح الله وكلمته ، ألقاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة ، فحملت بعيسى ، فخلقه الله من روحه ، ونفخه كما خلق آدم بيده ونفخه .

وإني أدعوك إلى الله وحده لاشريك له ، والموالاة على طاعته ، وأن تتبعنى ، وتؤمن بالذى جاءني ، فإني رسول الله .

وقد بعثت اليك إبن عمى جعفراً ، ونفراً معه من المسلمين . فإذا جاءك فاقرهم ودع التجبر ، فإني أدعوك وجنودك ألى الله ، فقد بلغت ونصحت ، فاقبلوا نصحى .

والسلام على من اتبع الهدى(١).

١ المصادر : الطبرى ١٥٦٩ ، القسطلاني : المواهب ١ : ٢٩١-٢ ، القلقشندى ٦ : ٣٧٩ ، ابن القيم ٣ : ٦٠ ، ابن الأثير : اسد ١ : ٦٢ ، ابن كثير ٣ : ٨٣-٤ ، ابن طولون ٤ ، الحلبى ٣ : ٣٤٣-٤ ، الزرقاني ٣ : ٣٤٣-٤ ، حميد الله رقم ٢١ ، أنظر كايتاني ٦ : ٥٣ ، شبرنجر ٣ : ٢٦٢ ، مجلة الدراسات الاسيوية الملكية يناير ١٩٤٠ ص ٥٤ .

١٥ب-بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله الى النجاشي عظيم الحبشة .

سلام على من اتبع الهدى . أما بعد ، فإني أحمد إليك الله الذى لا إله إلاّ هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن . وأشهد أن عيسى بن مريم روح الله وكلمته القاها إلى مريم البتول الطيبة الحصينة فحملت بعيسى من روحه ونفخه كما خلق آدم بيده . وإني أدعوك إلى الله وحده لاشريك له والموالاة على طاعته وأن تتبعنى وتوقن بالذى جاءني فإني رسول الله وإني أدعوك وجنودك إلى الله عز وجل وقد بلغت ونصحت فاقبلو (كذا) نصيحتى . والسلام على من اتبع(كذا) الهدى(١).

١ المصادر : هذه صورة طبق الأصل من الوثيقة التى أكتشفها دنلوب فى دمشق عام ١٩٣٨ ، انظر الصورة الفتوغرافية للوثيقة كما وردت فى مجلة الجمعية الملكية الاسيوية يناير ١٩٤٠ مقابل ص ٥٤ وأيضاً حميد الله مقابل ص ٤٥ ، وهناك نصوص مماثلة فى الحلبى ٣ : ٢٧٩ ، ابن طولون : إعلام٤

---

١٦ - هذا كتاب من محمد النبى إلى النجاشى الأصحم عظيم الحبشة .

سلام على من اتبع الهدى وآمن بالله ورسوله ، وأشهد أن لاإله إلاّ الله وحده

لاشريك له ، لم يتخذ صاحبة ولاولداً ، وإن محمداً عبده ورسوله .

وأدعوك بدعاية الإسلام ، فإني رسول الله فاسلم تسلم « يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألاّ نعبد الا الله ولانشرك به شيئاً، ولايتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله ، فإن تولوا فقولوا أشهدوا بأنا مسلمون(١)» فإن أبيت فعليك إثم النصارى من قومك(٢).

١ سورة آل عمران آية ٦٤ .

٢ المصادر : ابن كثير ٣:٨٣ ، حميد الله رقم ٢٢ .

---

١٧ — بسم الله الرحمن الرحيم .

إلى محمد رسول الله من النجاشى الأصحم بن ابجر .

سلام عليك يانبى الله ورحمة الله وبركاته ، من الله الذى لا إله إلاّ هو الذى هداني إلى الإسلام . أما بعد : فقد بلغنى كتابك يارسول الله فيما ذكرت من أمر عيسى . فورب السماء والأرض إن عيسى مايزيد على ماذكرت ثفروقا(١) ، إنه كما قلت . وقد عرفنا مابعثت به الينا ، وقد قرينا(٢)ابن عمك وأصحابه ، فاشهد أنك رسول الله صادقاً مصدقاً ، وقد بايعتك وبايعت ابن عمك وأصحابه وأسلمت على يديه لله رب العالمين .

وقد بعثت اليك بابنى أرها(٣)بن الأصحم بن ابجر(٤)، فإني لا أملك إلاّ نفسى ، وإن شئت أن آتيك فعلت يارسول الله ، فإني أشهد أن ماتقول حق .

والسلام عليك يارسول الله(٥).

١ ثفروق : حذفها ابن كثير فى روايته والثفروق قمع التمرة .

٢ قلقشندى : قربنا

٣ ترد في بعض المصادر كابن طولون وابن الاثير ارما .

٤ ترد فى بعض المصادر ابحر .

٥ المصادر : الطبرى ١٥٦٩—٧٠ ، القلقشندى ٦:٤٦٦—٧ ، ابن كثير ٣: ٨٤ ، ابن القيم ٣:٦٠—١ ، ابن طولون ٥ ، ابن الأثير : أسد ١:٦٢ ، حميد الله رقم ٢٣ .

١٨ – كتاب النجاشي إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى محمد (صلى الله عليه وسلم) من النجاشي أصحمة .

سلام عليك يارسول الله من الله ورحمة الله وبركاته . أما بعد : فإني قد زوجتك امرأة من قومك ، وعلى دينك . وهي السيدة أم حبيبة بنت ابي سفيان ، وأهديتك هدية جامعة ، قميصاً وسراويل وعطافاً وخفين ساذجين .

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته(١).

١ المصادر : إبن عبد الباقي : الطراز المنقوش الفصل الاول . حميد الله رقم ٢٤ .

المقوقس

١٩ – بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد عبد الله ورسوله ، إلى المقوقس عظيم القبط

سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فإني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، يؤتك الله أجرك مرتين . فإن توليت ، فعليك إثم القبط . « يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ، أن لانعبد إلا الله ولانشرك به شيئاً ، ولايتخذ بعضنا بعضا أرباباً من دون الله ، فإن تولوا فقولوا أشهدوا بأنا مسلمون(١)»(٢).

١ سورة آل عمران الآية ٦٤ .

٢ المصادر : ابن عبد الحكم : فتوح مصر (لايدن ١٩٢٢) ص ٤٦ ، القسطلاني ١ : ٢٩٢–٣ ، المقريزى : خطط (بولاق ١٢٧٠ هـ) ١ : ٢٩ ، السيوطى : حسن المحاضرة (القاهرة ١٢٩٩ هـ) ١ : ٥٨ ، حميد الله رقم ٤٩ ، وانظر أيضاً :

J. A., 1854, pp. 482–98; *Islamic Review*, Jan.–1917; Caetani, Vol. 6 p.49; Sprenger, Vol.3 pp. 265–7.

مجلة الهلال أكتوبر ، نوفمبر وديسمبر ١٩٠٤ .

٢٠ ــ من محمد رسول الله ، إلى صاحب مصر والاسكندرية .

أما بعد : فإن الله تعالى أرسلنى رسولا ، وأنزل على قرآنا ، وأمرني بالإعذار والإنذار ومقاتلة الكفار ، حتى يدينوا بديني ، ويدخل الناس في ملتي . وقد دعوتك الى الإقرار بوحدانية الله تعالى ، فإن فعلت سعدت ، وأن أبيت شقيت . والسلام(١).

١ المصادر : الواقدى : فتوح مصر ص ١٠ ، القلقشندى ٦ : ٣٧٨ . حميد الله رقم ٥١ .

---

٢١ ــ لمحمد بن عبد الله من المقوقس

سلام ، أما بعد : فقد قرأت كتابك ، وفهمت ماذكرت وماتدعو إليه . وقد علمت أن نبياً قد بقي ، وقد كنت أظن أنه يخرج بالشأم . وقد أكرمت رسلك ، وبعثت إليك بجاريتين لهما مكان في القبط عظيم ، وبكسوة ، وأهديت إليك بغلة لتركبها .

والسلام(١).

المصادر : إبن عبد الحكم ٥٧ ، القسطلاني ٢ : ٢٩٢ــ٣ ، القلقشندى ٦ : ٧٦٧ ، القزويني : مفيد العلوم (مخطوطة المتحف البريطاني رقم ١٥٥٦ شرقية) الفصل ٨ ، حميد الله رقم ٥٠ .

---

٢٢ ــ باسمك اللهم .

من المقوقس الى محمد .

أما بعد : فقد بلغني كتابك ، وقرأته وفهمت مافيه . أنت تقول إن الله تعالى أرسلك رسولا ، وفضلك تفضيلا ، وأنزل عليك قرآنا مبيناً ، فكشفنايامحمد في علمنا عن خبرك ، فوجدناك أقرب داع دعا إلى الله ، وأصدق من تكلم بالصدق ولولا أني ملكت ملكاً عظيماً ، لكنت أول من سار إليك ، لعلمى أنك خاتم الانبياء وسيد المرسلين ، وإمام المتقين .

والسلام عليك ورحمة الله وبركاته الى يوم الدين(١).

١ المصادر : الواقدى ١٦–١٧ . القلقشندى ٦ : ٤٦٧ ، حميد الله رقم ٥٢ .

كســرى :

٢٣ – من محمد رسول الله الى كسرى عظيم فارس :

سلام على من اتبع الهدى ، وآمن بالله ورسوله ، وشهد أن لاإله إلاّ الله وحده لاشريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله .

وأدعوك بدعاء الله فإني أنا رسول الله إلى الناس كافة ، لأنذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين . فاسلم تسلم ، فان أبيت فان إثم المجوس عليك(١).

١ المصادر : الطبرى ١٥٧١–٢ (روايتان) ، القلقشندى ٦ : ٢٩٦ ، ٣٧٨ ، ابن طولون ٨–٩ ، القسطلاني ١ : ٢٩١ ، اليعقوبي ٢ : ٨٣ ، الحلبى ٣ : ٢٤٢ ، الزرقاني ٣ : ٣٤١ ، حميد الله رقم ٥٣ .

---

٢٤ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله إلى كسرى .

أما بعد « تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ، أن لانعبد إلاّ الله ولانشرك به شيئاً ، ولايتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا أشهدوا بأنا مسلمون(١)» .

١ المصادر : ابو عبيد ٢٣ ، ابن طولون ٨ .

الحارث بن أبى شمر الغساني

٢٥ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله الى الحارث بن أبي شمر(١)

سلام على من اتبع الهدى وآمن بالله وصدق . فاني أدعوك إلى أن تؤمن بالله وحده لاشريك له ، يبقى لك ملكك(٢).

١ كان حاكم دمشق تحت البيزنطيين . توفى عام ثمانية للهجرة أنظر الزرقاني ٣٥٦:٣ .

٢ المصادر : القسطلاني ١ : ٢٩٦ . ابن طولون ٣٢–٤ . ابن القيم ٣ : ٦٢ . الزرقاني ٣ : ٣٥٦ ، الحلبى ٣ : ٣٥٣ . ، ابن سعد ١ : ٢ ص ١٧–١٨ ، الطبرى ١٥٥٩ ، حميد الله رقم ٣٧ .

هوذة بن على الحنفى :

٢٦ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله إلى هوذة بن على(١) :

سلام على من اتبع الهدى . واعلم أن دينى سيظهر إلى منتهى الخف والحافر فاسلم تسلم ، واجعل لك ماتحت يديك(٢) .

فرد رداً دون رد ، وكتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم :

ما أحسن ماتدعو إليه وأجمله ، وأنا شاعر قومى وخطيبهم والعرب تهاب مكاني . فاجعل لى بعض الامر اتبعك .

١ حاكم اليمامة وكان نصرانياً . كان حتى وفاته ٦٣٠ م أقوى حكام وسط الجزيرة ، وقد ذكر ضمن الملوك الذين بعث اليهم الرسول كتبه (انظر الزرقاني ٣ : ٣٥٦) . وكان حليفاً لإمبراطور فارس وقد أوكل إليه خفارة القوافل التجارية بين المدائن واليمن التى كانت تحت سيطرة الفرس آنذاك (أنظر فى ذلك :

Lyall, J.R.A.S., 1903, p.772; Wellhausen, Skizzen, Vol. 4, p.102

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ١٨ ، القلقشندى ٦ : ٣٧٩ ، القسطلاني ١ : ٢٩٥ ، ابن القيم ٣ : ٦٢ . الزرقاني ٣ : ٣٥٥ ، البلاذرى ٨٦–٧ ، حميد الله رقم ٦٨ .

الباب الرابع

الاتفاقيات مع اليهود والنصارى

أيــلة :

٢٧أـــإلى مريحنة بن رؤبة وسروات أهل ايلة .

سلم أنتم ، فاني أحمد إليكم الله الذى لا إله إلاّ هو ، فإني لم أكن لأقاتلكم حتى أكتب إليكم(١) ، فاسلم أو أعط الجزية ، وأطع الله ورسوله ، ورسل رسوله وأكرمهم ، وأكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاء(٢)(؟) ، واكس زيداً(٣) كسوة حسنة . فمهما رضيت رسلى رضيت ، وقد علم الجزية . فان أردتم أن يأمن البر والبحر فأطع الله ورسوله . ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعجم إلاّ حق الله وحق رسوله . وإنك أن رددتهم ولم ترضهم لا آخذ منكم شيئاً حتى أقاتلكم فأسبى الصغير وأقتل الكبير . فإني رسول الله بالحق ، أومن بالله وكتبه ورسله ، وبالمسيح بن مريم أنه كلمة الله ، وإني أومن به أنه رسول الله .

وائت قبل أن يمسكم الشر ، فإني قد أوصيت رسلى بكم . واعط حرملة ثلاثة أوسق شعير ، وإن حرملة شفع لكم . وإني لولا الله وذلك ، لم أراسلكم شيئا حتى ترى الجيش . وأنكم إن أطعتم رسلى ، فإن الله لكم جار ومحمد ومن يكون منه .

وإن رسلى شرحبيل(٤)وأبي(٥)وحرملة(٦)وحريث بن زيد(٧) الطائي ، فإنهم مهما قاضوك عليه فقد رضيته ، وإن لكم ذمة الله وذمة محمد رسول الله .

والسلام عليكم إن اطعتم .

وجهزوا أهل مقنا(٨) إلى أرضهم (٩) .

١ أنظر الأحاديث التي تؤيد هذه العبارة في : أبو داود : سنن ١ : ٤٠٧ـــ٨ ، والاحاديث التي تخالفها في نفس المصدر ١ : ٤١٠ . مسند ابن حنبل ٧ : ٤٤

٢ الغزاء : هذه اللفظة مختلف فيها فقد فهمها شبرنجر في كتابه :

Leben und Lehre des Mohammad 3/421

على أنها ثياب أخلاق وكذلك فعل فلها وزن في حين رأى فيها خدوري في « قانون الحرب والسلام في الاسلام ص ٩١ جمعاً لغازى وقال إن المغلوبين لايعطون الغزاة إلاّ أبخس ماعندهم من الثياب ، ولعل اللفظة محرفة عن الغز وهو الحرير الذى كان الرسول (ص) يكره لبسه .

٣ زيد هذا غير معروف ولم يرد اسمه فى أسفل الوثيقة .

٤ شرحبيل بن حسنة كان حليفاً لبنى زهرة أسلم قديماً وهاجر وأخواه للحبشة . سيره أبوبكر وعمر للشام ولم يزل والياً على بعض نواحي الشام لعمر إلى أن هلك فى طاعون عمواس عام ١٨هـ (اسد الغابة ٢ : ٣٩٠) .

٥ أبي بن كعب الانصارى الخزرجى أحد كتاب الرسول (ص) (أسد ١ : ٤٩)

٦ حرملة بن زيد الأنصارى أحد بني حارثة (أسد ١ : ٣٩٧) .

٧ حريث بن زيد الطائي ابن زيد الخيل شهد هو وأخوه قتال الردة مع خالد أسلما وصحبا النبى (ص) أسد ١ : ٣٩٩) .

٨ مقنا قرية قريبة من أيلة أهلها من اليهود (أنظر ياقوت ٤ : ٦١٠) .

٩ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٨–٢٩ ، الزرقاني ٣ : ٣٦٠ ، حميد الله رقم ٣٠ .

٢٧ب بسم الله الرحمن الرحيم

هذه أمنة من الله ومحمد النبى رسول الله ليحنه بن رؤبة وأهل أيلة . سفنهم وسيارتهم فى البر والبحر لهم ذمة الله وذمة محمد النبى ، ومن كان معهم من أهل الشأم وأهل اليمن وأهل البحر(١) .

فمن أحدث منهم حدثا ، فإنه لايحول ماله دون نفسه ، وإنه طيب(٢)لمن أخذه من الناس .

وإنه لايحل أن يمنعوا ماء يردونه ، ولاطريقاً يريدونه من بر أو بحر .

هذا كتاب جهيم بن الصلت وشرحبيل بن حسنة باذن رسول الله(٣).

١ أهل البحر : يذكر ابن الأثير (النهاية ١ : ٧٥) أن العرب يسمون القرى والمدن بحاراً يعنون بها مواطن الحضر . وقد تعني ايضا الذين يجوبون البحار .

٢ يقول ابن الأثير (نهاية ٣ : ٥٠) ان السبى الطيبة هو الذى يؤخذ طبقاً لقوانين الحرب دون غدر أو عدم التزام بعهد . ويفسرها الزرقاني (٣ : ٣٦٠ بأنها حلال) .

٣ المصادر : ابن هشام ٩٠٢ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٧ ، أبو عبيد ٢٠٠ ، الزرقاني ٣ : ٣٥٧–٣٦٠ ، ابن عساكر (تاريخ) ١ : ٤٢١ ، حميد الله رقم ٣١ .

مقنـــا :

٢٨ — بسم الله الرحمن الرحيم ،

من محمد رسول الله الى بني جنبة(١)وإلى أهل مقنا .

أما بعد : فقد نزل على آيتكم راجعين إلى قريتكم ، فإذا جاءكم كتابي هذا فإنكم آمنون ، لكم ذمة الله وذمة رسوله . وإن رسوله غافر لكم سيئاتكم وكل ذنوبكم ، وإن لكم ذمة الله وذمة رسوله . لاظلم عليكم ولاعدى . وإن رسول الله جار لكم مما منع منه نفسه .

فإن لرسول الله بزكم وكل رقيق فيكم والكراع والحلقة ، إلاّ ماعفا عنه رسول الله ، او رسول رسول الله . وإن عليكم بعد ذلك ربع ما أخرجت نخلكم ، وربع ماصادت عروككم ، وربع ما اغتزل نساؤكم . وإنكم برئتم بعد من كل جزية أو سخرة . فإن سمعتم وأطعتم ، فان على رسول الله أن يكرم كريمكم ، ويعفو عن مسيئكم .

أما بعد(٢)فإلى المؤمنين والمسلمين : من اطلع أهل مقنا بخير فهو خير له ، ومن اطلعهم بشر فهو شر له .

وأن ليس عليكم أمير إلاّ من أنفسكم ، أو من أهل رسول الله .

والسلام .

(وكتب على بن أبو طالب فى سنة تسع(٣) (٤).

١ بنو جنبة يهود بمقنا (ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٨).

٢ يبدو أن هذا كتاب منفصل موجه الى المسلمين .

٣ وردت هذه العبارة فى البلاذرى وحده . أنظر اعتراضات ابن عساكر عليها فى ثنايا التعليق على هذه الوثيقة .

٤ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٨ ، البلاذرى ٦٠ . حميد الله رقم ٣٣ .

أذرح :

٢٩ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد النبى لأهل أذرح . إنهم آمنون بأمان الله ومحمد . وإن عليهم مائة دينار فى كل رجب وافية طيبة ، والله كفيل عليهم بالنصح والاحسان للمسلمين ومن لجأ اليهم من المسلمين من المخافة والتعزير إذا خشوا على المسلمين . وهم آمنون حتى يحدث إليهم محمد قبل خروجه(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٧ ، القسطلاني ١ : ٢٩٧ ، الزرقاني ٣ : ٣٦ ابن كثير ٥ : ١٦ ، المقريزى : امتاع ١ : ٤٦٨ —٩ . ابن عساكر ١ : ٤٢١ حميد الله رقم ٣٢ .

بنـــو غاديا :

٣٠أ— بسم الله الرحمن الرحيم .

هـذا كتاب من محمد رسول الله لبنى غاديا(١)إن لهم الذمة وعليهم الجزية ولاعداء ولاجلاء . الليل مد والنهار شد وكتب خالد بن سعيد(٢).

١ قال ابن سعد : قالوا وهم قوم من يهود .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٩ ، الديبلى فى إعلام السائلين لابن طولون ص ٤٨ ، ابن الاثير : النهاية ٣ : ٧٢ ، اللسان مادة «عداء » ، ياقوت ١ : ٩٠٧—٨ حيث يذكر ان المعاهدة عام ٩ من الهجرة .

بنــو عريض :

٣٠ب بسم الله الرحمن الرحيم .

هـذا كتاب من محمد رسول الله لبنى عريض(١) : طعمة من رسول الله عشرة أوسق قمح ، وعشرة أوسق شعير فى كل حصاد ، وخمسين وسقاً تمر ، يوفون فى كل عام لحينه ، لايظلمون شيئا .

وكتب خالد بن سعيد(٢).

١ قال ابن سعد قوم من يهود .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٩–٣٠ . ديبلى ٤٩ . حميد الله رقم ٢٠ . المقريزى ١ : ٤٥٥ حيث يقول « وأهدى له عليه السلام بنو عريض اليهودى هريساً ، فأكلها ، وأطعمهم أربعين وسقاً فلم تزل جارية عليهم » .

نصـــارى نجران :

٣١ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا ماكتب محمد النبى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) لأهل نجران : إذ كان عليهم حكمه فى كل ثمرة ، وفى كل صفراء وبيضاء ورقيق ؛ فأفضل ذلك عليهم ، وترك ذلك كله لهم ، على ألفى حلة من حلل الاواقى . فى كل رجب ألف حلة ، وفى كل صفر ألف حلة . مع كل حلة أوقية من الفضة . فما زادت على الخراج ، أو نقصت عن الأواقى فبالحساب . وماقضوا من دروع ، أو خيل أو ركاب ، أو عروض أخذ منهم بالحساب . وعلى نجران مؤنة رسلى ، ومتعتهم مابين عشرين يوماً فما دون ذلك ، ولاتحبس رسلى فوق شهر .

وعليهم عارية ، ثلاثين درعاً ، وثلاثين فرساً ، وثلاثين بعيراً ، إذا كان كيد باليمن ومعرة . وماهلك مما أعاروا رسلى ، من دروع ، أو خيل أو ركاب ، أو عروض ، فهو ضمين على رسلى ، حتى يؤدوه اليهم .

ولنجران وحاشيتها ، جوار الله وذمة محمد النبى رسول الله ، على أموالهم ، وأنفسهم ، وملتهم ، وغائبهم ، وشاهدهم ، وعشيرتهم ، وبيعهم ، وكل ماتحت أيديهم من قليل أو كثير ، لايغير أسقف من أسقفيته ، ولا راهب من رهبانيته ولاكاهن من كهانته . وليس عليهم دنية ، ولادم جاهلية ، ولايحشرون ، ولا يعشرون ، ولايطأ أرضهم جيش . ومن سأل منهم حقا ، فبينهم النصف غير ظالمين ولامظلومين .

ومن أكل ربا من ذى قبـــل ، فذمتى منه بريئة . ولايؤخذ رجـــل منهم بظلم آخر .

وعلى مافى هذا الكتاب جوار الله ، وذمـــة محمد رسول الله حتى يـــأتي الله بأمره ، مانصحوا وأصلحوا ماعليهم ، غير مثقلين بظلم .

شـــهد أبو سفيان بن حرب ، وغيلان بن عمرو ، ومالك بن عوف من بنى النصر ، والأقرع بن حابس الحنظلى ، والمغيرة بن شعبة .

وكتب لهم هذا الكتاب ، عبد الله بن أبي بكر .

(وقال يحيى بن آدم : وقد رأيت كتاباً فى أيدى النجرانيين ، كانت نسخته شبيهة بهذه النسخة ، وفى أسفله : وكتب على بن ابو (كذا) طالب ، ولا أدرى ماذا أقول فيه (١) .

١ المصادر : ابو يوسف : الخراج ٧٢ ، ابو عبيد ١٨٧ ، البلاذرى ٦٥–٦ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٥–٦ ، ابن القيم ٢ : ٤٠ ، حميد الله رقم ٩٤ .

ثقيف

٣٢ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد النبى رسول الله صلى الله عليه وسلم (لثقيف) :

كتب : أن لهم ذمة الله الذى لاإله إلاّ هو ، وذمة محمد بن عبد الله النبى ، على ماكتب لهم فى هذه الصحيفة :

إن واديهم حرام محرم لله كله(١) ، عضاهه وصيده وظلم فيه وسرق فيه أو إساءة . وثقيف أحق الناس بوجّ(٢) . لايعبر طائفهم ولايدخله عليهم أحد من المسلمين يغلبهم عليه . وماشاءوا احدثوا فى طائفهم من بنيان أو سواه بواديهم . ولايحشرون ولايعشرون(٣)ولايستكرهون بمال ولانفس . وهم أمة من المسلمين ، يتولجون من المسلمين حيث شاءوا ، وأين ماتولجوا ولجوا .

وماكان لهم من أسير فهو لهم ، هم أحق الناس به حتى يفعلوا به ماشاءوا

وما كان لهم من دين فى رهن فبلغ أجله فانه لواط منبرأ من الله(٤). وماكان من دين فى رهن وراء عكاظ(٥) فإنه يقضى إلى عكاظ برأسه (٦) ،وما كان لثقيف من دين فى صحفهم اليوم الذى أسلموا عليه فى الناس فإنه لهم .

وماكان لثقيف من وديعة فى الناس أو مال أو نفس غنمها مودعها أو أضاعها ألا فإنها مؤداة .

وماكان لثقيف من نفس غائبة أو مال فان له من الأمن مالشاهدهم . وماكان لهم من مال بليّة(٧) فإن له من الأمن مالم بوجّ .

وماكان لثقيف من حليف أو تاجر فإن له مثل قضية امر ثقيف .

وإن طعن طاعن على ثقيف أو ظلمهم ظالم ، فإنه لايطاع فيهم فى مال ولانفس ، وإن الرسول ينصرهم على من ظلمهم والمؤمنون .

ومن كرهوا أن يلج عليهم من الناس فإنه لايلج عليهم . وإن السوق والبيع بأفنية البيوت .

وإنه لايؤمر عليهم إلاّ بعضهم على بعض ، على بنى مالك أميرهم . وعلى الأحلاف أميرهم(٨).

وماسقت ثقيف من أعناب قريش فإن شطرها لمن سقاها(٩).

وماكان لهم من دين فى رهن لم يلط(١٠)فإن وجد أهله قضاء قضوا . وإن لم يجدوا قضاء فإنه إلى جمادى الأولى من عام قابل(١١). فمن بلغ أجله فلم يقضه فإنه قد لاطه . وماكان لهم فى الناس من دين فليس عليهم إلاّ رأسه .

وماكان لهم من أسير باعه ربه فإن له بيعه . ومالم يبع فإن فيه ست قلائص ، نصفان حقاق وبنات لبون كرام سمان(١٢).ومن كان له بيع اشتراه فإن له بيعه(١٣)

١ اختلفت الآراء حول حرم الطائف . وردت الأحاديث التى تنص على إقامته فى أبوداود : سنن ١:٣١٧ ، ابن حنبل : مسند ٢:١٠–١١ ، الفاسى : شفاء الغرام ١:٨٨ ، الزرقاني : شرح المواهب ٤:١٠ ، ابن الأثير : النهاية ٤:١٩٤ ، ابن عبد ربه العقد ١:٩٦ ، ابن سعد ١:٢ ص ٣٣–٤ ، ابن حبيب : المحبر ٣١٥ .

قال ابن الأثير (النهاية ٤:١٩٥) « حرم محرم . . . يحتمل أن يكون على سبيل الحمى له ويحتمل أن يكون حرمه فى وقت معلوم ثم نسخ » . وقال الزرقاني « والى هذا (اى التحريم) ذهب الشافعى فى القديم . . ولم يأخذ

الجمهور بهذا ومنهم الشافعي في الجديد لأن عمل الأمة على خلافه(شرح على المواهب ٤ : ١٠) . وقال الفاسي (شفاء الغرام ٧٥) :
« وإسناده ضعيف على ماقال النووي ، وقال البخاري لايصح ».

٢ كانت الطائف تسمى وجاً ولما بنيت أسوارها سميت الطائف (انظر البلاذري فتوح ٥٦ ، ومعجم البكري ٨٣٨ حيث يذكر ان وجاً أحد أودية الطائف)

٣ « عن جابر قال اشترطت ثقيف على النبي (ص) أن لاصدقة عليها ولاجهاد . فقال النبي (ص) بعد ذلك سيتصدقون ويجاهدون إذا أسلموا « أنظر أبوداود ٢ : ٤٢ ، ابن القيم ٣ : ٢٨ . واللسان مادة « حشر » ونهاية ابن الأثير ١ : ١٦٩ وأما أبو عبيد فيذكر أنه شرط لهم شروطاً عند إسلامهم ولكنه يفسريحشرون ويعشرون بقوله « لايحشرون يقول : تؤخذ منهم صدقات المواشي بأفنيتهم يأتيهم المصدق هناك ، ولايأمرهم أن يجلبوها اليه . وقوله « لايعشرون »يقول : لايؤخذ منهم عشر أموالهم ، إنما عليهم الصدقة ، من كل مائتين خمسة دراهم « (أموال ١٩٢) . وهذا التفسير يخالف الاول أنظر اللسان مادة « عشر » .

٤ سورة البقرة ٢٧٨ « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقي من الربا إن كنتم مؤمنين » . ذكر الطبري في تفسيره (دار المعارف ٦ : ٢٣) ان ثقيفا رضيت أن تلغى كل فوائدها الربوية على ديونها . أنظر أيضاً البيضاوي : أنوار ١ : ١٨٦ وسيرة ابن هشام ٢٧٦ .

٥ موسم عكاظ كان العشرين يوما الاولى من ذى القعدة ــ العقد الفريد ٣ : ٨٧

٦ عن طريقة الربا انظر السيوطي على الموطأ ٢ : ١٦٣ .

٧ واد بالطائف .

٨ الشواهد قائمة على انقسام ثقيف الى قسمين وقد كان وفدهم يعكس هذا الإنقسام (ابن هشام ٩١٤ــ٩١٧ . أبو داود ١ــ٢٢٠)وللنزاع القديم بين الجانبين أنظر كامل ابن الاثير ١ : ٥١٤ــ٥ . روى أن الرسول (ص) أمر عليهما عثمان بن أبي العاصي الثقفي (البلاذري ٧٠ ، ابن هشام ٩١٧ ، كامل ابن الاثير ٢ : ٢١٧) .

٩ لأعناب قريش بالطائف أنظر الأزرقى : اخبار مكة ٧٠ ، البلاذرى ٦٧ـ٨
١٠ سورة البقرة ٢٨٣ .
١١ أنظر المرزوقى : الأزمنة والأمكنة ١ : ٢٤٨ لهذه العبارة وسورة البقرة الآية ٢٨٠ لهذا الحكم .
١٢ أنظر حكماً مماثلا للرسول فى حالة أسرى هوازن بحنين . النهاية ٣ : ١٩٤ . ابن هشام ٨٧٨ .
١٣ المصادر : أبو عبيد : الأموال ١٩٠ ، حميد الله رقم ١٨١ ، وهناك نص مختصر فى ابن هشام ٩١٨ـ٩ . ابن سعد ٢ : ٢ ص ٣٣ـ٤ . حميد الله رقم ١٨٢ .

ملوك حمير

٣٣ ـ بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله النبى ، إلى الحارث بن عبد كلال ، وإلى نعيم بن عبد كلال . وإلى النعمان قيل ذى رعين ، ومعافر ، وإلى زرعة بن ذى يزن وهمدان .

أما بعد ذلكم : فإني أحمد إليكم الله الذى لا إله إلاّ هو . أما بعد : فإنه قد وقع بنا رسولكم منقلبنا من أرض الروم فلقينا بالمدينة ، فبلغ ما أرسلتم به وخبر ماقبلكم ، وأنبأنا بإسلامكم وقتلكم المشركين .

وإن الله قد هداكم بهداه ، إن اصلحتم واطعتم الله ورسوله ، وأقمتم الصلاة ، وآتيتم الزكاة ، وأعطيتم من المغانم خمس الله وسهم الرسول وصفيه ، وماكتب على المؤمنين من الصدقة من العقار . عشر ماسقت العين وسقت السماء . وعلى ماسقت الغرب نصف العشر .

وإن فى الإبل الأربعين إبنة لبون ، وفى الثلاثين من الإبل إبن لبون ذكر ، وفى كل خمس من الإبل شاة . وفى كل عشر من الإبل شاتان ، وفى كل

أربعين من البقرة بقرة . وفى كل ثلاثين من البقر تبيع جذع أو جذعة ، وفى كل أربعين من الغنم سائمة وحدها شاة .

وإنها فريضة الله التى فرض على المؤمنين فى الصدقة ، فمن زاد خيراً فهو خير له . ومن أدى ذلك وأشهد على إسلامه ، وظاهر المؤمنين على المشركين . فإنه من المؤمنين له مالهم وعليه ماعليهم ، وله ذمة الله وذمة رسوله .

وإنه من أسلم من يهودى أو نصراني . فإنه من المؤمنين له مالهم وعليه ماعليهم ومن كان على يهوديته أو نصرانيته فانه لايرد عنها وعليه الجزية : على كل حالم — ذكر أو أنثى حر أو عبد — دينار واف من قيمة المعافر أو عرضه ثيابا . فمن أدى ذلك إلى رسول الله فإن له ذمة الله وذمة رسوله ومن منعه فإنه عدو لله ولرسوله .

* * *

أما بعد(١). فان رسول الله محمداً النبى ، أرسل إلى زرعة ذى يزن ، أن إذا أتاكم رسلى فاوصيكم بهم خيراً — معاذ بن جبل ، وعبد الله بن زيد ، ومالك ابن عبادة ، وعقبة بن نمر ، ومالك بن مرة . وأصحابهم .

وأن اجمعوا ماعندكم من الصدقة والجزية من مخاليفكم وابلغوها رسلى ، وأن أميرهم معاذ بن جبل ، فلاينقلبن إلاّ راضياً .

أما بعد : فإن محمداً يشهد أن لا إله إلاّ الله ، وأنه عبده ورسوله .

ثم إن مالك بن مرة الرهاوى قد حدثنى ، أنك أسلمت من أول حمير ، وقتلت المشركين ، فابشر بخير وآمرك بحمير خيراً .

ولاتخونوا ولاتخاذلوا ، فإن رسول الله هو مولى غنيكم وفقيركم . وإن الصدقة لاتحل لمحمد ولا أهل بيته ، إنما هى زكاة يزكى بها على فقراء المسلمين وابن السبيل .

وإن مالكاً قد بلغ الخبر وحفظ الغيب وآمركم به خيراً .

وإني قد أرسلت إليكم من صالحى أهلى وأولى دينهم وأولى علمهم ، وآمركم به خيراً فانه منظور اليهم .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته(٢).

١ هذا الجزء الثاني يرد منفصلا فى البلاذرى ٧١ ، أما أبو عبيد ٢٠١ ، وابن إسحق والطبرى واليعقوبي وابن طولون فلايميزون بينه وبين الجزء الأول . والنص بأكمله فى اسد الغابة ٢ : ٢٠٣ أيضاً .

٢ المصادر : النص بأكمله فى إبن هشام ٩٥٥ ـ٧ ، الطبرى ١٧١٨ــ٢٠ ، ابن طولون ٣٨ ، اليعقوبي ٢ : ٨٧ـ٩ ، حميد الله رقم ١٠٩ ، ووردت أجزاء منه فى أبو عبيد ٢٠١ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٠ ، ٨٤ ، ٥ : ٣٨٦ ، ٣٨٧ ، القسطلاني ١ : ٢٧٩ ، ابن الأثير : أسد ٢ : ٢٠٣ ، البلاذرى ٧٠ .

بنوالحارث بن كعب

٣٤ ــ بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا بيان من الله ورسوله ــ «يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود(١) » ــ عهد من محمد النبى رسول الله ، لعمرو بن حزم(٢) حين بعثه الى اليمن(٣). ٢ أمره بتقوى الله فى أمره كله . فإن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون(٤). ٣ وأمره أن يأخذ بالحق كما أمره الله. ٤ وأن يبشر الناس بالخير ويأمرهم به . ويعلم الناس القرآن ويفقههم فيه ، وينهى الناس ، فلايمس القرآن إنسان إلاّ وهو طاهر. ٥ ويخبر الناس بالذى لهم والذى عليهم. ٦ ويلين للناس فى الحق ويشتد عليهم فى الظلم . فإن الله كره الظلم ونهى عنه فقال : «ألا لعنة الله على الظالمين »(٥) ــ ٧ ويبشر الناس بالجنة وبعلمها وينذر الناس النار وعملها. ٨ ويستألف الناس حتى يفقهوا فى الدين ، ويعلم الناس معالم الحج وسنته وفريضته وما أمر الله به ، والحج الأكبر الحج الأكبر ، والحج الأصغر هو العمرة . ٩ وينهى الناس أن يصلي أحد فى ثوب واحد صغير ، إلاّ أن يكون ثوباً يثنى طرفيه على عاتقيه(٦) ، وينهى أن يحتبى أحد فى ثوب يفضى بفرجه إلى السماء(٧). ١٠ وينهى أن يعقص أحد شعر رأسه فى قفاه(٨) ــ ١١ وينهى إذا كان بين الناس هيج عن الدعاء إلى القبائل والعشائر ، وليكن دعواهم الى الله وحده لاشريك له. فمن لم يدع إلى الله ودعا الى القبائل والعشائر ، فليقطفوا بالسيف حتى يكون دعواهم إلى الله وحده لاشريك له. ١٢ ويأمر الناس بإسباغ الوضوء : وجوههم وأيديهم إلى المرافق ، وأرجلهم إلى الكعبين ، ويمسحون برؤسهم كما أمرهم الله. ١٣ وأمر بالصلاة لوقتها ، وإتمام الركوع والخشوع ، يغلس بالصبح ويهجر بالهاجرة حين تميل الشمس ، وصلاة العصر والشمس فى الارض مدبرة ، والمغرب

حين يقبل الليل ولاتؤخر حتى تبدو النجوم فى السماء، والعشاء أول الليل ١٤ وأمر بالسعي إلى الجمعة إذا نودى لها،والغسل عند الرواح اليها . ١٥ وأمره أن يأخذ من المغانم خمس الله. ١٦ وما كتب على المؤمنين فى الصدقة : من العقار عشر ماسقت العين وسقت السماء ، وعلى ماسقى الغرب نصف العشر.١٧ وفى كل عشر من الإبل شاتان ، وفى كل عشرين أربع شياه. ١٨ وفى كل أربعين من البقر بقرة ، وفى كل ثلاثين من البقر تبيع : جذع أو جذعة. ١٩ وفى كل اربعين من الغنم سائمة وحدها شاة. ٢٠ فإنها فريضة الله التى افترض على المؤمنين فى الصدقة ، فمن زاد خيراً فهو خير له. ٢١ وأنه من أسلم من يهودى أو نصراني إسلاماً خالصاً من نفسه ودان بدين الإسلام فإنه من المؤمنين ، له مثل مالهم وعليه مثل ماعليهم . ومن كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لايرد عنها . وعلى كل حالم ــ ذكر أو أنثى حر أو عبد ــ دينار واف أو عرضه ثيابا. ٢٢ فمن أدى ذلك فإن له ذمة الله وذمة رسوله . ومن منع ذلك فإنه عدو لله ولرسوله وللمؤمنين جميعا(٩).

عن ابن شهاب قال : قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو ابن حزم حين بعثه على نجران ، وكان الكتاب عند أبي بكر بن حزم ، فكتب صلى الله عليه وسلم :

هذا بيان من الله ورسوله « يا أيها الذين آمنوا اوفوا بالعقود . . . . إن الله سريع الحساب » .

هذا كتاب الجراح : فى النفس مائة من الإبل ، وفى العين خمسون ، وفى الرجل خمسون ، وفى المأمومة ثلث الدية ، وفى الجائفة ثلث الدية ، وفى المنقلة خمس عشرة فريضة ، وفى الأصابع عشر عشر ، وفى الأسنان خمس خمس ، وفى الموضحة خمس .

وفى رواية :

إن فى النفس مائة من الإبل ، وفى الانف أوعى جدعاً مائة من الإبل ، وفى المأمومة ثلث النفس ، وفى الجائفة مثلها(١٠).

١ سورة المائدة الآية الأولى .

٢ من بنى مالك بن النجار خزرجى انصارى عينه الرسول حاكماً على بنى الحارث بن كعب بنجران فى عام ١٠ﻫ وسنه لم تتجاوز السابعة عشرة وتوفى عام ٥١ﻫ . أنظر أسد ٤ : ٩٨–٩ . ابن عبد البر : الاستيعاب ٢ : ٤٥٠ .

٣ يؤكد السيوطى فى تعليقه على هذه الوثيقة أنها كانت من الشيوع بحيث لم تكن تحتاج إلى إسناد وهى شبيهة بالمتواتر وقد وثقها العلماء . انظر تنوير الحوالك ١ : ٢٠٤–٥ .

٤ سورة النحل الآية ١٢٨

٥ سورة هود ١٨

٦ عن الأحاديث المتعلقة بهذا أنظر سنن أبي داود ١ : ١٠٢–٣ .

٧ انظر أبو داود ١ : ١٧٤ .

٨ انظر أبو داود ١ : ١٠٥

٩ المصادر : سيرة ابن هشام ٩٦١–٢ . الطبرى ١٧٢٧–٩ . ابن طولون ٤٥ حميد الله فى ١٠٥

١٠ انظر الموطأ لمالك ٣ : ٥٨–٩ ، ٦٥ . الشافعى : الأم ٦ : ٩١ .

البحرين وعمان

المنذر بن ساوى :

٣٥ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى(١)

سلام على من اتبع الهدى . أما بعد : فإني أدعوك إلى الإسلام ، فاسلم تسلم يجعل الله لك ماتحت يديك. واعلم أن دينى سيظهر الى منتهى الخف والحافر(٢)

١ المنذر بن ساوى بن عبد الله بن دارم التميمى حسب رواية ابن الكلبى . وقد قيل إنه من عبد القيس لإنه سمى العبدى ولكن هذا الرأى لم يترجح (الاصابة ٣ : ٩٤٣) . كان حاكم البحرين لكسرى وقبل الإسلام فأقره

الرسول ولكن بقية المصادر تنكر ذلك (أنظر الإصابة ٣:٩٤٣ ، ابن طولون ٦–٨) وتتفق المصادر فى بعث العلاء اليه .

٢ المصادر : ابن طولون ٦–٨ ، الزرقاني ٢–٣٥٠ . ابن سعد ٤–٧٦٢ . حميد الله رقم ٥٦ .

---

٣٦ – أما بعد يارسول الله : فإني قرأت كتابك على أهل بحرين ، فمنهم من أحب الإسلام وأعجبه ودخل فيه ، ومنهم من كرهه . وبأرضى مجوس ويهود . فأحدث فى ذلك أمرك(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ١٩ . ابن القيم ٣ : ٦١ . ابن طولون ٦–٨ ، الزرقاني ٢ : ٣٥١ . حميد الله رقم ٥٨ .

---

٣٧ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى :

سلام الله عليك ، فإني أحمد إليك الله الذى لا إله إلا هو . أما بعد : (فإن كتابك جاءني وسمعت مافيه ، فمن صلى صلاتنا ،) و استقبل قبلتنا ، وأكل ذبيحتنا ، فذلك المسلم الذى له مالنا ، وعليه ماعلينا . ومن لم يفعل ، فعليه دينار من قيمة المعافرى .

والسلام ورحمة الله ، يغفر الله لك(١).

١ المصادر : أبو يوسف ١٣١ ، أبو عبيد ٢٠ ، البلاذرى ٨٠–١ ، الطبرى ١٦٠٠ ، القلقشندى ٦ : ٣٧٦ ، حميد الله رقم ٥٩ .

---

٣٨ – (وكتب (ص) إلى المنذر فى مجوس هجر)

أعرض عليهم الإسلام ، فإن أسلموا ، فلهم مالنا وعليهم ماعلينا . ومن أبي فعليه الجزية فى غير أكل لذبائحهم(١) ولانكاح نسائهم(٢).

١ هذا يستقيم مع العرف العربي فإن رفض الأكل مع المجموعة دليل على أن الفرد لاينتمى دينياً ألى تلك المجموعة . أنظر إبن قتيبة : المعارف ١٤٧ .

٢ المصادر : البلاذري ٨٠ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ١٩ ، الطبري ١٦٠٠ ، حميد الله رقم ٦١ .

---

٣٩ — بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد النبي رسول الله إلى أهل هجر(١)

سلم أنتم. فإني أحمد اليكم الله الذي لا إله إلاّ هو. أما بعد : فإني أوصيكم بالله وبأنفسكم ، أن لاتضلوا بعد إذ هديتم ، وأن لاتغووا بعد إذ رشدتم .

أما بعد : فقد جاءني وفدكم ، فلم آت اليهم إلاّ ماسرهم ، وإني لوجهدت حقي فيكم كله أخرجتكم من هجر ، فشفعت غائبكم ، وأفضلت على شاهدكم ، فاذكروا نعمة الله عليكم .

أما بعد : فقد أتاني الذي صنعتم وأنه من يحسن منكم لايحمل عليه ذنب المسئ . فإذا جاءكم أمرائي فاطيعوهم ، وانصروهم على أمر الله وفي سبيله ، فإنه من يعمل منكم عملا صالحاً ، فلن يضل له عند الله ولاعندي .

(إلى المنذر بن ساوى :

أما بعد : فإن رسلي قد حمدوك ، وإنك مهما تصلح أصلح اليك ، وأثبك على عملك ، وتنصح لله ولرسوله . والسلام عليك (٢) .

١ هجر قد تعني كل البحرين أو عاصمة البحرين . انظر معجم ياقوت ١ : ٥٠٦—١٠ .

٢ المصادر : أبو عبيد ١٩٩ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٧ ، بلاذري ٧٩—٨٠ ، اليعقوبي (ط . النجف) ٢ : ٦٦ ، حميد الله رقم ٦٠ .

---

٤٠ — بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد رسول الله إلى المنذر بن ساوى :

سلام عليك ، فإني أحمد الله اليك الذي لا إله غيره، وأشهد أن لا إله إلاّ الله ، وأن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد : فإني أذكرك الله عز وجل ، فإنه من ينصح فإنما ينصح لنفسه . وإنه من يطع رسلى ويتبع أمرهم فقد أطاعنى ، ومن نصح لهم فقد نصح لى . وإن رسلى قد أثنوا عليك خيراً . وإني قد شفعتك فى قومك ، فاترك للمسلمين ماأسلموا عليه ، وعفوت عن أهل الذنوب . فاقبل منهم . وإنك مهما تصلح فلن نعزلك عن عملك . ومن أقام على يهوديته أو مجوسيته فعليه الجزية(١).

١ المصادر : ابن القيم ٣:٦١-٢ ، القسطلاني ٦:٣٦٨ ، ابن طولون . الزرقاني ٢:٣٥١ ، مخطوطة بدون مؤلف القرن السابع عشر فى المتحف البريطاني رقم ٨٢٨١ شرقية ، ابن سعد ١:٢ ص ١٩ ، حميد الله رقم٥٧ . وقد عثر على رق يحمل نص الوثيقة فى دمشق نشرت نسخة منقولة عنه فى ZDMG مجلد ١٧ عام ١٨٦٣ ص ٣٨٥-٨ ، حيث دلل فلايشر على عدم صحتها . أنظر الرد الذى وجهه اليه الدكتور محمد حميد الله فى Islamic Culture لعام ١٩٣٩ ص٤٣٢-٤ ،وIslamic Review لينابر ١٩١٧ . وايضا :
Sprenger: Das Leben und die Lehre des Mohammed. 3/379.

---

٤١ — وكتب إلى المنذر بن ساوى كتابا آخر :

أما بعد : فإني قد بعثت إليك قدامة(١)وأبا هريرة ، فادفع اليهما ما اجتمع عندك من جزية أرضك . والسلام .

وكتب أبي(٢). (٣)

١ قدامة بن مظعون بن حذافة قرشى أسلم وهاجر إلى الحبشة وعينه عمر حاكماً على البحرين ولكنه شرب الخمر فطبق عليه الحد وكان معه فى البحرين أبو هريرة . توفى عام ٣٦ﻫ (أسد ٤ : ١٩٩) .

٢ أبي بن كعب خزرجى أنصارى . كان كاتبا للوحى (أسد ١ : ٤٩) .

٣ المصادر : ابن سعد ١:٢ ص ٢٨ ، أنظر شبرنجر ٣:٣٧٨ ، كايتاني ٨: ١٥٨ ، حميد الله رقم ٦٣ .

---

٤٢ — إلى العلاء بن الحضرمى(١)

أما بعد : فإني قد بعثت الى المنذر بن ساوى من يقبض منه ما اجتمع عنده

من الجزية ، فعجله بها . وابعث معها ما اجتمع عندك من الصدقة والعشور . والسلام .

وكتب أبي(٢).

١ حضرمى الأصل بشهادة كل المترجمين . سكنت عائلته مكة قبل الإسلام بكثير . وكان مولى لحرب بن أمية وقتل أخوه عامر مشركا ببدر . وقد تزوج أبو سفيان أمه ثم طلقها . عينه الرسول حاكماً على البحرين وظل كذلك حتى وفاته فى زمن عمر (أسد ٤ : ٧) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٨ ، شبرنجر ٣ : ٣٧٦ ، حميد الله رقم ٦٤ .

الهلال :

٤٣ – الى الهلال صاحب البحرين ،

سلم أنت . فإني أحمد اليك الله الذى لاإله إلاّ هو ، لاشريك له ، وأدعوك لله وحده ، تؤمن بالله ، وتطيع وتدخل فى الجماعة فإنه خير لك .

والسلام على من اتبع الهدى(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٧ . حميد الله ٦٧ .

الهرمزان :

٤٤ – من محمد رسول الله إلى الهرمزان(١) :

إني أدعوك إلى الاسلام أسلم تسلم (٢) .

١ حاكم فارسي وعامل كسرى .

٢ المصادر : ابن حجر : الإصابة رقم ٨٥٥٦ ، حميد الله رقم ٥٤ .

الأسبذيون بعمان :

٤٥ – من محمد النبى رسول الله ، لعباد الله الأسبذيين(١)، ملوك عمان وأسبذ عمان من كان منهم بالبحرين :

إنهم إن آمنوا ، وأقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة . وأطاعوا الله ورسوله ، وأعطوا حق النبي ونسكوا نسك المسلمين(٢)، فإنهم آمنون . وإن لهم ما أسلموا عليه . غير أن مال بيت النار ، ثنيا لله(٣)ورسوله ، وإن عشور التمر صدقة ،ونصف عشور الحب(٤). وإن للمسلمين نصرهم ونصحهم . وإن لهم على المسلمين مثل ذلك . وإن لهم ارحاءهم يطحنون بها ماشاءوا(٥).

١ الأسبذ بالفارسية تعني الوالي أو الحاكم العسكري . وقد جعلها القلقشندي الأسبيين . وذكر أبو عبيد أنهم سموا هكذا لأنهم عبدوا حصاناً لهم أسمه « أسب » بالفارسية فنسبوا اليه (الاموال ٢٠) . وقال ابن الأثير إنهم جماعة من المجوس في حصن المشقر بالبحرين (النهاية ٢ : ١٤٢) . ويورد ياقوت معلومات مطولة عنهم . ويرد أسبذ في كتاب «الفتوح» اسماً على مدينة في البحرين حاكمها المنذر بن ساوى . وقد اختلفت الآراء حول اسم الأسبذيين من بني تميم . فقال هشام بن الكلبي إنهم أبناء عبد الله بن دارم ونسبوا إلى « أسب » حصان بالفارسية والذال الاخيرة للتعريب أو أنهم نسبوا الى مدينة اسبذ. وقال الهيثم بن عدى إنهم سموا بالأسبذيين لإنهم جماع . قال طرفة :
خذوا حذركم أهل المشقر والصفا عبيد اسبذ والقرض يجرى من القرض
وذكر أبو عمرو الشيباني أن اسبذ كان والياً فارسياً أذاقهم الضيم وكان اسمه اسبذاويه فعرب ونسبوا اليه على سبيل الذم . وقال مالك بن نويرة :
أبي لايريم الدهر وسط بيوتكم كما لايريم الأسبذى المشقرا
(انظر معجم البلدان ١ : ٣٣٧) . ويذكر أبو عبيد قراءة مخالفة هي « الاسديون » نسبة إلى أسد القبيلة اليمنية التي تسميها العامة الأزد (الأموال ٢٠ . وانظر فائق الزمخشري ١ : ٣١ لرواية مماثلة) .

٢ النسك جمع نسيكة وهو الحيوان المذبوح وقد تعني الجملة اتبعوا عبادة المسلمين . وأنا أميل إلى المعنى الأول لانه يشبه ماورد في حكم آخر جاء عن النبي بشأن يهود البحرين ومجوسه حين قال « من أكل ذبيحتنا فذلك المسلم » . أنظر في ذلك أبوداود ١ : ٢ ، النهاية ٤ : ١٤١ ، قلقشندى ٦ : ٣٧٦ ، أبو عبيد ٥١، أبو يوسف ١٥).

٣ «الثنيا» : ذكر ابن الأثير (١ : ١٦٠) هي « أن يستثنى في عقد البيع شئ

مجهول فيفسد . وقيل هـو أن يباع شئ جزافاً فلايجوز أن يستثنى منه شئ قل أو كثر وفى الحديث، «نهى عن الثنيا إلاّ أن تعلم » . وتكون الثنيا فى المزارعة أن يستثنى بعد النصف أو الثلث كيل معلوم . وذكر أبو عبيد أنها بعبارة أخرى فىء (الأموال ٢٠) .

٤ ذكر البلاذرى فى الفتوح (ص ٧٩) ان الرسول(ص) كتب إلى البحرين « أما بعد فإنكم إذا أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة ونصحتم لله ورسوله وآتيتم عشر النخل ونصف عشر الحب ولم تمجسوا أولادكم فلكم ما أسلمتم عليه غير أن بيت النار لله ورسوله وإن أبيتم فعليكم الجزية » .

وقد ذكر أن العلاء عقد معهم اتفاقية دفعوا بمقتضاها نصف تمورهم (بلاذرى ٧٨) .

٥ المصادر : أبو عبيد ٢٠ ، القلقشندى ٦ : ٣٨٠ ، حميد الله رقم ٦٦ .

أسيبخت :

٤٦ — إلى أسيبخت(١)بن عبد الله صاحب هجر :

(بسم الله الرحمن الرحيم)

إنه قد جاءني الأقرع(٢) بكتابك وشفاعتك لقومك ، وإني قد شفعتك ، وصدقت رسولك الأقرع في قومك ، فابشر فيما سألتنى وطلبتنى بالذى تحب . ولكنى نظرت أن أعلمه وتلقاني ، فإن تجئنا أكرمك ، وأن تقعد أكرمك .

أما بعد : فاني لاأستهدى أحداً ، فإن تهد إلى أقبل هديتك ، وقد حمد رسلي مكانك ، وأوصيك باحسن الذى أنت عليه من الصلاة والزكاة وقراية المؤمنين وإني قد سميت قومك « بنى عبد الله » ، فمرهم بالصلاة ، وباحسن العمل ، وأبشر .

والسلام عليك وعلى قومك(٣).

١ اختلفت المصادر فى ايراد اسمه : ابن سعد: أسيبخت، بلاذرى وياقوت :

سيبخت ، ابن حجر اصابة ١ :٢١٣ : اسيخب او اسيخت ، هو مرزبان هجر (ياقوت ١ :٥٠٦ ، بلاذرى ٧٨) . ويسميه ابن سعد وحده « ابن عبد الله » .

٢ الأقرع بن عبد الله الحميرى . بعثه الرسول(ص)إلى ذى مران وطائفة من اليمن . (اسد ١ :١١٠) . وفى هذه الوثيقة يبدو أنه رسول أسيبخت .

٣ المصادر : ابن سعد ١ :٢ ص ٢٧ ، حميد الله رقم ٦٥ .

عبد القيس :

٤٧ ــ من محمد رسول الله إلى الأكبر بن عبد القيس :

إنهم آمنون بآمان الله وأمان رسوله . على ما أحدثوا فى الجاهلية من القحم . وعليهم الوفاء بما عاهدوا ، ولهم أن لايحبسوا عن طريق الميرة ،ولايمنعوا صوب القطر ، ولايحرموا حريم الثمار عند بلوغه . والعلاء بن الحضرمى أمين رسول الله على برها(١)، وبحرها ، وحاضرها ، وسراياها ، وماخرج منها .وأهل البحرين خفراؤه من الضيم ، وأعوانه على الظالم ، وأنصاره فى الملاحم . عليهم بذلك عهد الله وميثاقه ، لايبدلوه قولا ، ولايريدوا فرقة . ولهم على جندالمسلمين الشركة فى الفيئ ، والعدل فى الحكم ، والقصد فى السيرة . حكم لاتبديل له فى الفريقين كليهما . والله ورسوله يشهد عليهم(٢).

١ أنظر فى ذلك سيرة ابن هشام ٩٤٥ ، الطبرى ١٦٠٠ .

٢ المصادر : ابن سعد ١ :٢ ص ٣٣ ، حميد الله رقم ٧٢ .

جيفر وعبد ابنا الجلندى :

٤٨ ــ بسم الله الرحمن الرحيم ،

من محمد رسول الله ، إلى جيفر وعبد ابنى الجلندى(١)

السلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فإني أدعوكما بدعاية الإسلام . أسلما تسلما ، فإني رسول الله إلى الناس كافة ، لأنذر من كان حياً ويحق القول على

الكافرين . وإنكما إن أقررتما بالإسلام وليتكما . وإن أبيتما أن تقرا بالإسلام فإن ملككما زائل ، وخيلي تحل بساحتكما ، وتظهر نبوتي على ملككما .

وكتب أبي بن كعب(٢).

١ جيفر وعبد ابنا الجلندى بن المستكبر من الأزد . كانا حاكمى عمان (أسد ١ : ٣١٣) ولكن جيفر كان الملك (ابن سعد ١ : ٢ ص ١٨) وكان الفرس يعينون الحكام من بنى المستكبر ويوكلون اليهم مهمة جمع العشور من التجار الذى يردون اسواق عمان (المرزوقى : الأزمنة والأمكنة ٢ : ١٦٢—٣ وقد بعث الرسول(ص) إليهم أبا زيد الأنصارى عام ٦ هـ ثم عمرو بن العاص عام ٨ هـ (البلاذرى ٧٧) . ويذكر الطبرى (١٦٠١) أن عمرو أرسل إليهم عام ٨ هـ حيث أسلما وأعطيا الزكاة وأخذ الجزية من المجوس الذين كانوا أهل البلد والعرب يكونون حولهم . وذكر ابن الاثير (أسد ١ : ٣١٣) أنهم أسلموا بعد خيبر .

٢ المصادر : ابن طولون ٢٧—٩ . ابن القيم ٣ : ٦٢ . القسطلاني ١ : ٢٩٤ الزرقاني ٢ : ٣٥٣ ، القلقشندى ٦ : ٣٨٠ . حميد الله رقم ٧٦ .

أهل دبـــا :

٤٩ ــ من محمـد رسول الله إلى أهـل عمان .

أما بعـد : فاقروا بشهادة أن لا إله إلاّ الله ، وأني رسول الله . وأدوا الزكاة وخطوا المساجد كذا وكذا ، وإلاّ غزوتكم(١).

١ المصادر : ابن الأثير ٥ : ٢٢٥ حيث يذكر إنه فى قطعة أديم . حميد الله رقم ٧٧ .

وفد ثمالة والحدان :

٥٠ ــ هذا كتاب من محمد رسول الله ، لبادية الأسياف ونازلة الأجواف مما حازت صحار(١) : ليس عليهم فى النخل خراص ، ولامكيال(٢) مطبق حتى يوضع في الفـداء(٢)، وعليهم فى كل عشرة أوساق وسق .

و كاتب الصحيفة ، ثابت بن قيس بن شماس

شهد سعد بن عبادة ، ومحمد بن مسلمة(٣).

١ صحار : عاصمة عمان (ياقوت ٣:٣٦٨) أو هي قطعة من الارض فى منطقة بنى تميم وماجاورها (البكرى : معجم ما استعجم ٥٩٩) .

٢ المكيال قد تعنى أداة الكيال أو الضريبة خاصة على السمك ولاتزال مستعملة حتى الآن . اما الفداء فقد ذكر صاحب اللسان انها بلهجة عبد القيس (مادة فدا) وتعنى الأرض التى يوضع فيها التمر لتجفيفه .

٣ المصادر : ابن سعد ١ :٢ ص ٣٥ . ٨٢ ، حميد الله رقم ٧٨ .

الباب الخامس

قبائل الشام

بنـــو ثعلبـــة :

٥١ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد رسول الله لصيفى بن عامر(١)على بنى ثعلبة بن عامر : من أسلم منهم، وأقام الصلاة ، وآتي الزكاة ، وأعطى خمس المغنم ، وسهم النبى والصفى ، فهو آمن بأمان الله(٢).

١ سيد بنى ثعلبة كتب له النبى كتابا امره فيه على قومه (أسد ٣ : ٣٤ ، وابن حجر : اصابة ٢ : ٥١٨) .

٢ المصادر : ابن حجر : الاصابة ٢ : ٥١٨ . حميد الله رقم ٤٠ .

حدس من لخـــم :

٥٢ — وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لمن أسلم من حدس من لخم، وأقام الصلاة وآتي الزكاة . وأعطى حظ(١) الله وحظ الرسول ، وفارق المشركين . فإنه آمن بذمة الله وذمة محمد . ومن رجع عن دينه ، فإن ذمة الله وذمة رسوله منه بريئة . ومن شهد له مسلم بإسلامه ، فإنه آمن بذمة محمد ، وإنه من المسلمين.

وكتب عبد الله بن زيد(٢).

١ للفظة حظ انظر سورة النساء الآية ١١ ، ١٧٧ .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢١ ، حميد الله رقم ٤١ .

بنـــو جعيل من بلى :

٥٣ — لبنى جعيل من قبيلة بلى(١)

إنهم رهط من قريش ، ثم من بنى عبد مناف . لهم مثل الذى لهم وعليهم

مثل الذى عليهم . وإنهم لايحشرون ولايعشرون . وإن لهم ما أسلموا عليه من أموالهم . وإن لهم سعاية نصر وسعد بن بكر وثمالة وهذيل .

وبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك ، عاصم بن أبي صيفى . وعمر بن أبي صيفى ، والأعجم بن سفيان ، وعلى بن سعد .

وشهد على ذلك العباس بن عبد المطلب ، وعلى بن أبي طالب ، وعثمان ابن عفان ، وأبو سفيان بن حرب(٢).

١ بلى من قضاعة وهم أنصار (ابن حزم : الجمهرة ٤١٣). كانوا يسكنون وادى القرى مع قضاعة وجهينة وعذرة (ياقوت ٤ : ٨١) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٤ ، حميد الله رقم ٤٨ .

رفاعـــة بن زيـــد :

٥٤ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد(١) :

إني بعثته إلى قومه عامة ومن دخل فيهم يدعوهم إلى الله وإلى رسوله ، فمن أقبل منهم ففى حزب الله (وحزب رسوله(٢)) ومن أدبر فله أمان شهرين .

١ قدم على النبى فى هدنة الحديبية قبل خيبر فى جماعة من قومه فأسلموا وعقد له الرسول على قومه وأهدى للرسول غلاماً أسود اسمه مدعم المقتول بخيبر وكتب له كتاباً إلى قومه فلما قدم أجابوا وأسلموا (أسد ٢ : ١٨١) .

٢ محذوفة فى أسد الغابة ٤ : ٣٩٠ ، أيضاً ٢ : ١٨١ .

٣ المصادر : ابن هشام ٩٦٢–٣ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٨٣ ، ابن الأثير : أسد ٢ : ١٨١ ، حميد الله رقم ١٧٥ .

فـــروة بن عمرو :

٥٥ – من محمد رسول الله إلى فروة بن عمرو(١) :

أما بعد : فقد قدم علينا رسولك ، وبلغ ما أرسلت به ، وخبر عما قبلكم ،

وأتانا بإسلامك . وإن الله هداك بهداه . إن أصلحت وأطعت الله ورسوله وأقمت الصلاة وآتيت الزكاة(٢).

١ فروة بن عمرو النفارى الجذامى من بنى نفاثة أرسل مسعود بن سعد إلى النبى يعلمه أنه أسلم وأهداه بغلة بيضاء . وكان فروة حاكماً من قبل البيزنطيين على العرب الذين على الحدود وحول معان وما أحاط بها من بلاد الشام . ورد عليه النبى بكتاب . ولما بلغ الروم خبره اعتقلوه ثم قتلوه (ابن هشام ٩٥٨ . ابن سعد ١ : ٢ ص ١٨ . ابن الأثير : أسد ٤ : ١٧٨) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣١ . القلقشندى عن رواية ابن الجوزى ٦ : ٣٦٨ ، حميد الله رقم ٣٦ .

مالك بن احمر :

٥٦ — (إنه لما بلغهم مقدم النبى صلى الله عليه وسلم تبوك ، وفد اليه مالك بن أحمر فأسلم ، وسأله أن يكتب له كتاباً يدعوه إلى الإسلام ، فكتب له فى قطعة من أدم(١)، عرضها أربعة أصابع وطولها قدر شبر وقد انماح مافيها . فقرأ عـــلى أيوب ٢ :) .

بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا كتاب من محمد رسول الله ، لمالك بن أحمر ولمن اتبعه من المسلمين : أماناً لهم ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ، واتبعوا المسلمين ، وجانبوا المشركين وأدوا الخمس من المغنم وسهم الغارمين وسهم كذا وكذا ، فهم آمنون بأمان الله عز وجل ، وأمان محمد رسول الله(٣).

١ ابن الأثير : أسد ٤ : ٢٧١

٢ ابن حجر : إصابة ٣ : ٦٨٠

٣ المصادر : ابن الأثير : أسد ٤ : ٢٧١ ، ابن حجر ٣ : ٦٨٠ ، حميد الله رقم ١٧٤ .

بنـــو عذرة :

٤ـ بسم الله الرحمن الرحيم ،

من محمد رسول الله لزمل (١) بن عمرو ومن أسلم معه خاصة : وإني بعثته إلى قومه عامة . فمن أسلم ففى حزب الله ، ومن أبي فله أمان شهرين .

شهد على بن أبي طالب ، ومحمد بن مسلمة الأنصارى(٢).

١ زمل بن عمرو من عذرة . زار النبى وآمن به فعقد له الرسول لواء على قومه وكتب له كتاباً . ولم يزل اللواء معه حتى شهد به صفين وقتل يوم مرج راهط (أسد ٢ : ٢٠٥ . ابن سعد ١ـ٢ ص ٤٧ ، إصابة ٢ : ١٩ـ٢٠ ،) وجاء وفدهم فى صفر من السنة التاسعة للهجرة (ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٧) .

٢ المصادر : ابن القيم : زاد المعاد فيما نقله عبد المنعم خان فقرة ٢٥ ، حميد الله رقم ١٧٩ .

دومـــة الجندل :

٥ـ بسم الله الرحمن الرحيم ،

من محمد رسول الله(١)، لأكيدر(٢) حين أجاب إلى الإسلام(٣)، وخلع الأنداد والأصنام مع خالد بن الوليد سيف الله(٤)فى دوماء الجندل وأكنافها :

إن لنا الضاحية من الضحل(٥) والبور والمعامى وأغفال الأرض والحلقة والسلاح والحافر والحصن . ولكم الضامنة من النخل والمعين من المعمور . لاتعدل سارحتكم ، ولاتعد فاردتكم ، ولايحظر عليكم النبات . تقيمون الصلاة لوقتها وتؤتون الزكاة بحقها ، عليكم بذلك عهد الله والميثاق . ولكم بذلك الصدق والوفاء شهد الله ومن حضر من المسلمين(٦).

١ قال أبو عبيد (اموال ١٩٤) : « اما هذا الكتاب فأنا قرأت نسخته ، وأتاني به شيخ هناك فى قضيم ـ صحيفة بيضاء ـ فنسخته حرفاً بحرف » .

٢ أكيدر بن عبد الملك الكندى كان مسيحياً (ياقوت : معجم البلدان ٤ : ١٠٧)

٣ اختلفت الآراء حول إسلامه . فيذكر ابن اسحق (كما روى أبو عبيد) أن

خالداً عقد معه اتفاقية جزية وأطلق سراحه . ويؤكد السهيلي إسلامه ويتبعه في ذلك ابن منده وأبو نعيم الذى يدخله فى زمرة الصحابة وقد انتقدهم جميعا ابن حجر فى الإصابة . ويرد الزرقاني كل الدعاوى الخاصة بإسلامه ويراها غير مثبتة (الزرقاني على المواهب ٣ : ٣٦٢)

٤ سماه النبى سيف الله بعد غزوة مؤتة (أسد ٢ : ١٠٢)

٥ الضاحية من الضحل (وفى رواية البعل) . انظر معاني هذه الالفاظ فى التعليق على النص فى الكتاب .

٦ المصادر : أبو عبيد : أموال ١٩٤ ، القلقشندى ٦ : ٣٧٠ ، البلاذرى : فتوح ٦١ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٦ ، حميد الله رقم ١٩٠ .

كلــب :

٥٩ ــ هذا كتاب من محمد رسول الله ، لأهل دومة(١)الجندل ، وما يليها من طوائف كلب مع حارثة بن قطن(٢):

لنا الضاحية من البعل ولكم الضامنة من النخل . على الجارية العشر وعلى الغائرة نصف العشر ، ولاتجمع سارحتكم ولاتعد فاردتكم . تقيمون الصلاة لوقتها وتؤتون الزكاة بحقها . لايحظر عليكم النبات ولايؤخذ منكم عشر البتات . لكم بذلك العهد والميثاق . ولنا عليكم النصح والوفاء وذمة الله ورسوله .

شهد الله ومن حضر من المسلمين(٣)

١ قال ابن دريد في الإشتقاق (ص ١٤٦) إن دومة بضم الدال هى الصحيحة والمحدثون يقولون دومة بفتح الدال وتسكين الواو وهو خطأ .

٢ حارثة بن قطن الكلبى وأخوه حصن زارا الرسول الذى كتب لهم : بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله الى حارثة بن حصن وبنى قطــن

٣ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٩ ، ابن عبد ربه : العقد ١ : ١٣٤ــ٥ ، حميد الله رقم ١٩١ .

٦٠أ— هذا كتاب من محمد النبى رسول الله ، لبنى جناب(١) وأحلافهم ومن ظاهرهم ، على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والتمسك بالإيمان والوفاء بالعهد :

وعليهم فى الهاملة الراعية فى كل خمس شاة غير ذوات عوار . والحمولة المائرة لهم لاغية . والسقى(٢) الرواء والعذى(٣) من الأرض يقيمه الامين وظيفة لايزاد عليهم .

شهد سعد بن عبادة ، وعبد الله بن أنيس . ودحية بن خليفة الكلبى(٤)

١ فرع من كلب .

٢ السقى : قال ابن الأثير (نهاية ٢ : ١٧٠) إنها النخل المروى بالسواقى . وذكر الأزهرى (اللسان مادة بعل) أنها النخل المروى بنهر أو عين أو ساقية .

٣ العذى : الزرع الذى لايسقى إلاّ من ماء المطر لبعده من المياه وكذلك النخل وقيل العذى من النخيل ماسقته السماء والبعل ماشرب بعروقه من عيون الأرض من غير سماء ولاسقى وقيل العذى البعل نفسه (لسان مادة عذا)

٤ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٤ ، حميد الله ١٩٢ .

٦٠ب — الرواية الثانية :

هذا كتاب من محمد رسول الله ، لعمائر كلب وأحلافها ومن ظأره(١) الإسلام من غيرها مع قطن بن الحارثة العليمى(٢)، بإقام الصلاة لوقتها وإيتاءالزكاة بحقها ، فى شدة عقدها ووفاء عهدها ، بمحضر شهود من المسلمين منهم سعد ابن عبادة ، وعبد الله بن أنيس ، ودحية بن خليفة الكلبى

عليهم فى الهمولة الراعية البساط الظؤار(٣)من كل خمسين ناقة غير ذات عوار . والحمولة المائرة لهم لاغية . وفى الشوى الورى مسنة ، حامل أو حافل . وفيما سقى الجدول من العين المعين العشر من ثمرها مما أخرجت أرضها . وفى العذى شطره يقيمه الامين . فلا تزاد عليهم وظيفة ولاتفرق .

يشهد الله تعالى على ذلك ورسوله .

وكتب ثابت بن قيس بن شماس(٤) .

١ ظأر : ذكر صاحب اللسان قولهم « الطعن يظأر » أى أن طعن الرماح يعطف العدو للسلم . أى أن الإسلام يميلهم ويعطفهم لنفسه . أنظر مادة ظـــأر .

٢ قطن بن حارثة الكلبى العليمى من بنى عليم بن هبل بن عبد الله بن عذرة ابن زيد اللات قدم على النبى فسأله عن الدعاء له ولقومه فى حديث غريب الألفاظ من رواية ابن شهاب عن عروة وله خبر آخر يرويه هشام بن الكلبى عن ابيه عن سعد بن وقاص أن الرسول كتب مع قطن بن حارثة كتاباً يعمل فى كلب وأحلافها (اسد ٤ : ٢٠٧ ، ابن حجر : إصابة ٣ : ٤٧٥—٦) . ذكر المرزباني في معجم الشعراء أنه أتي النبى وكتب له كتاباً . وقد ذكر ابن قتيبة حديثه فى كتاب «غريب الحديث».

٣ البساط الظؤار : البساط واحدها بسط وهى الناقة تعنى بولدها . والبساط أيضاً الارض الواسعة المنبسطة . والظؤار جمع ظئر التى تظأر ولدها وتعطف عليه وترأمه . وذكرت المصادر أن « البساط الظؤار » يمكن أن تقرأ بالحالات الثلاث ففى حالة الفتح يقول الأزهرى والجوهرى أنها تعنى : عليهم أن يعطوا الظؤار زكاة عن الإبل التى ترعى لوحدها فى البساط فتكون البساط مفعولاً به . وفى حالة الجر تكون كلا الكلمتين وصفا للابل . وفى حالة الرفع تكون الكلمتان في مقام المبتدأ أى البساط الظؤار هى الزكاة التى تدفع في الحمولة الراعية (أنظر اللسان مادة « بسط » ونهاية ابن الاثير ١ : ٩٥) .

٤ المصادر : ابن عبد ربه : عقد ١ : ١٣٤—٥ ، الزرقاني : شرح المواهب ٤ : ١٧٢—٣ ، حميد الله رقم ١٩٢ .

طـــــيء

بنـــو معاوية بن جرول :

— ٧٠ بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد النبى ، لبنى معاوية بن جرول الطائيين :

لمن أسلم منهم ، وأقام الصلاة ، وآتي الزكاة ، وأطاع الله ورسوله وأعطى من المغانم خمس الله وسهم النبى (صلى الله عليه وسلم) وفارق المشركين ، وأشهد على إسلامه ، فإنه آمن بأمان الله ورسوله . وإن لهم ما أسلموا عليه(١)من بلادهم ومياههم ، وغدوة الغنم من وراء بلادهم . وإن بلادهم التى أسلموا عليها مثبتة .

وكتب الزبير (بن العوام)(٢)

١ رواية ابن سعد : ما اسلموا عليه . . . والغنم مبيتة .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ ، الديبلى : إعلام ٤٨–٥٢ ، حميد الله رقم ١٩٣ .

عامر بن الأسود :

٧– بسم الله الرحمن الرحيم

هذا كتاب من محمد رسول الله، لعامر بن الأسود بن عامر بن جوين الطائي :

إن له ولقومه (من) طيئ ما أسلموا عليه من بلادهم ومياههم ، ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ، وفارقوا المشركين .

وكتب المغيرة(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ ، الديبلى الفقرة ١٩ ، اسد ٣ : ٧٦ ، حميد الله رقم ١٩٤ .

بنـــو جوين من طيء :

٧– بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد النبى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، لبني جوين الطائيين :

لمن آمن منهم بالله ، وأقام الصلاة وآتي الزكاة ، وفارق المشركين ، وأطاع الله ورسوله ، وأعطى من المغانم خمس الله وسهم النبى ، وأشهد على اسلامه ، فإن له أمان الله ومحمد بن عبد الله . وإن لهم أرضهم ومياههم وما أسلموا عليه . وغدوة الغنم من وراءها مبيتة (١).

وكتب المغيرة(٢).

١ انظر ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ حيث شرح فكرة ذهاب الغنم فى الصباح وبياتها فى الليل كمقياس لهذه الارض . ورواية الديبلى : وعدوة الغنم من ورائها مثبتة . وذكر ابن الأثير أن العدوة نبات ترعاه الابل ويقصد أنها ترعى فى أمان (نهاية ٣ : ٧٤) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ . الديبلى فقرة ٢٠ . حميد الله رقم ١٩٥

بنـــو معن :

٧٣ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد النبى (صلى الله عليه وسلم) لبنى معن الطائيين :

إن لهم ما أسلموا عليه من بلادهم ومياههم، وغدوة الغنم من ورائها مبيتة(١) ما أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأطاعوا الله ورسوله ، وفارقوا المشركين وأشهدوا على إسلامهم ، وأمنوا السبيل .

وكتب العلاء وشهد(٢) .

١ الديبلى : وعدوة الغنم من ورائها مثبتة .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ . الديبلى فقرة ٢١ ، حميد الله رقم ١٩٦ .

حبيب بن عمرو من أجأ :

٧٤ — هذا كتاب من محمد رسول الله ، لحبيب بن عمرو(١)أخى بنى أجأ ، ولمن أسلم من قومه . وأقام الصلاة . وآتي الزكاة ، وإن له ماله وماءه ، ماعليه حاضره وباديه .

على ذلك عهد الله وذمة رسوله(٢).

١ قال هشام بن الكلبى إنه أتي النبى وكتب له الكتاب اعلاه (الاصابة ١ : ٦٣١) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٠ . ابن حجر الإصابة ١ : ٦٣١ ، حميد الله رقم ١٩٧ .

بنـــو اسد :

٧٥ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد النبى إلى بنى أسد :

سلام عليكم . فإني أحمد إليكم الله الذى لاإله إلاّ هو . أما بعد :

فلا تقربن مياه طيى وأرضهم ، فإنه لاتحل لكم مياههم ، ولايلجن أرضهم إلاّ من أولجوا . وذمة محمد بريئة ممن عصاه . وليقم قضاعى بن عمرو(١)

وكتب خالد بن سعيد(٢)

١ كان عامل الرسول على بنى أسد (أسد ٤ : ٢٠٥)

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ ، حميد الله رقم ٢٠٢

قيس بن الحصين :

٧٦ – لقيس بن الحصين ذى(١)الغصة ، أمانة لبنى أبيه الحارث ولبنى نهد :

إن لهم ذمة الله وذمة رسوله ، لايحشرون ولايعشرون ما أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وفارقوا المشركين ، وأشهدوا على إسلامهم ، وإن فى اموالهم حقا للمسلمين .

١ مذحجى حارثي لم يذكره البخارى فى الصحابة . وذكر ابن اسحق انه وفد مع خالد بن الوليد ضمن وفد بلحارث من نجران (أسد ٤ : ٢١١–٢) . وذكر ابن الكلبى أن أباه رأس بنى الحارث مائة عام وعندما أتي قيس النبى كتب له كتاباً (ابن حجر ٣ : ٤٨٨) . ونصبه النبى رئيساً على بنى الحارث بن كعب (السيرة ٩٦) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، ٥ : ٣٨٥ ، حميد الله رقم ٩٠ .

بنـــو البكاء :

٧٧ – (هذا كتاب) من محمد النبي : للفجيع(١) ومن تبعه ومن أسلم ، وأقام الصلاة وآتي الزكاة ، وأطاع الله ورسوله ، وأعطى من المغانم خمس الله ، ونصر النبي وأصحابه ، وأشهد على إسلامه وفارق المشركين . فإنه آمن بأمان الله وأمان محمد(٢).

١ الفجيع بن عبد الله بن جندح من بنى البكاء بن عامر بن صعصعة (ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٧) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٧ ، أسد ٤ : ١٧٤–٥ ، ابن حجر ٣ : ٢٩٤ وكلهم عن هشام بن الكلبى ، حميد الله رقم ٢١٧ .

بنـــو زهير من عكل :

٧٨ – بسم الله الرحمن الرحيم

من محمد رسول الله لبنى زهير بن أقيش(١) من عكل :

إنكم إن شهدتم أن لا إله إلاّ الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة ، وفارقتم المشركين ، وأعطيتم من المغانم الخمس وسهم النبى وصفيه فأنتم آمنون بأمان الله ورسوله(٢).

١ ذكر أن الرجل الذى كتب له النبى الكتاب هو النمر بن تولب الشاعر المشهور (أسد ٥ : ٣٩–٤٠) .

٢ المصادر : أبوعبيد رقم ٣٠ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٠ ، ابن حنبل : مسند ٥ : ٧٧–٨ ، القلقشندى ١٣ : ٣٢٩–٣٣٠ ، ابن طولون ٢٣–٤ ، أبو داود سنن ٢ : ٢٤–٥ ، الأغاني ١٩ : ١٥٨ ، حميد الله رقم ٢٣٣ .

جماع جبل تهامة :

٧٩ – (كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم لجماع كانوا فى جبل تهامة ، قد غصبوا المارة من كنانة ومزينة والحكم والقارة ومن اتبعهم من العبيد . فلما ظهر

رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفد منهم وفد على النبى فكتب لهم صلى الله عليه وسلم :)

بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد النبى رسول الله لعباد الله العتقاء :

إنهم إن آمنوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة ، فعبدهم حر ومولاهم محمد . ومن كان منهم من قبيلة لم يرد إليها . وماكان فيهم من دم أصابوه أو مال أخذوه فهو لهم . وماكان لهم من دين فى الناس رد إليهم . ولاظلم عليهم ولاعدوان . وإن لهم على ذلك ذمة الله وذمة محمد . والسلام عليكم .

وكتب أبي بن كعب(١)

١ المصادر : ابن سعد ١:٢ ص ٢٩ ، حميد الله رقم ١٧٣ ، كايتاني ٧:٢

قبائل اليمن

عمير ذو مران :

٨٠ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد رسول الله ، إلى عمير ذى مران(١). ومن أسلم من همدان :

سلم أنت. فإني أحمد إليكم الله الذى لا إله إلاّ هو. أما بعد ذلك : فإنه بلغنى إسلامكم مرجعنا من أرض الروم ، فأبشروا فإن الله قد هداكم بهداه . وإنكم إذا شهدتم أن لا إله إلاّ الله ، وأن محمداً عبد الله ورسوله ، وأقمتم الصلاة ، وآتيتم الزكاة ، فإن لكم ذمة الله وذمة رسوله ، على دمائكم وأموالكم وأرض البور التى أسلمتم عليها . سهلها وجبلها وعيونها وفروعها ، غير مظلومين ولامضيق عليكم .

وإن الصدقة لاتحل لمحمد ولا لأهل بيته، إنما هى زكاة تزكونها عن أموالكم لفقراء المسلمين .

وإن مالك بن مرارة الرهاوى قد حفظ الغيب وبلغ الخبر . فآمركم به خيراً فإنه منظور اليه .

وكتب على بن أبي طالب(٢).

١ يذكر ابن الاثير (اسد ٣ : ٨٣–٤) أن النبى كتب له كتاباً مع مالك بن مرارة الرهاوى ، أنظر أيضاً أبو داود ٢ : ٣٨–٩ . وهذه الوثيقة تشبه كتاب ملوك حمير رقم ٣٣ أعلاه .

٢ المصادر : ابن طولون فقرة ٨–١ ، اليعقوبي ٢ : ٨٩ ، ابن الأثير أسد ٢ : ١٤٥ ، ٣ : ٨٣–٤ ، ابو داود ٢ : ٣٨–٩ ، ابن حجر : إصابة ٣ : ٧١٥ ، حميد الله رقم ١١١ .

قيس بن مالك الارحبى :

٨١ – قدم قيس بن مالك(١) بن سعد بن لأى الهمداني . . . وهو بمكة وكتب عهده على قومه همدان(٢) احمورها (يعنى قبائل قدم ، وآل ذى مران ، وآل ذى لعوة واذواء ، وهمدان) وغربها (يعنى قبائل أرحب ، ونهم ، وشاكر ، ووداعة ، ويام ، ومرحبة ، ودالان ، وخارف ، وعذر ، وحجور) وخلائطها ومواليها أن يسمعوا له ويطيعوا ، وأن لهم ذمة الله وذمة رسوله ، ما أقاموا الصلاة وآتواالزكاة .

وأطعمه ثلاثمائة فرق من خيوان ، مائتان زبيب وذرة شطران . ومن عمران الجوف ، مائة فرق بر ، جارية أبداً من مال الله(٣).

إلى قيس بن مالك الأرحبى(٤) :

سلام عليك ، أما بعد : فإني استعملتك على قومك غربهم وأحمورهم ومواليهم ، وأقطعتك من ذرة نسار مائتى صاع ، ومن زبيب خيوان مائتى صاع ، جار لك ولعقبك من بعدك أبداً أبداً أبداً(٥).

١ قيس بن مالك الأرحبى وأرحب بطن من همدان كاتبه النبى (ص) وأسلم بعد أن كتب إليه كتابه ، قالوا قدم للنبـــى وهو بمكة (أسد ٤ : ٢٢٤–٥) انظر إصابة ٣ : ٥١٧ ، وابن سعد ١ : ٢ ص ٧٣ .

٢ قال ابن الأثير قال عمرو بن يحى : عربهم أهل البادية وحمورهم أهل القرى (أسد ٤ : ٢٢٤—٥) .

٣ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٧٣ . أسد ٤ : ٢٢٤—٥ . الإصابة ٣ : ٥١٨ . حميد الله رقم ١١٢ .

٤ هذه رواية أخرى يرويها ابن حجر وابن الاثير .

مالك بن النمط :

— ٨٢ بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا كتاب من محمد رسول الله ، لمخلاف خارف ، وأهل جناب الهضب ، وحقاف الرمل(١) ، مع وافدها ذى المشعار . لمالك بن النمط(٢)ولمن أسلم من قومه :

لكم(٣)فراعها ووهاطها وعزازها . تأكلون علافها وترعون عفاءها . لنا من دفئهم وصرامهم ماسلموا بالميثاق والأمانة . ولهم من الصدقة الثلب والناب والفصيل والفارض والداجن والكبش الحورى ، وماعليهم فيها الصالغ والقارح(٤).

١ هذه اسماء أماكن باليمن . انظر النهاية ١ : ١٨١ ، واللسان مادة جنب .

٢ اختلفت المصادر حول اسمه وكنيته . فيذكر ابن حجر أنه مالك بن نمط ابن قيس بن مالك بن سعد بن مالك بن لأى بن سلمان الهمداني الأرحبى وكنيته ذو المشعار (إصابة ٣ : ٧١٩) ، ويذكر ابن هشام (٩٦٣) اسم مالك بن النمط ولكنه يعتبر أباثور ذا المشعار ، وهى كنية مالك بن النمط فى عرف الآخرين ، كعضو آخر من أعضاء وفـد همدان الذى زار الرسول بعد تبوك ونصبه أميرا على قومه . وحديثه من الغريب (أسد ٤ : ٢٩٤) .

٣ رواية ابن هشام : « على أن لهم فراعها وعزازها ما أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة يأكلون علافها ويرعون عافيها ، لكم بذلك عهد الله وذمام رسوله ، وشاهدكم المهاجرون والأنصار » . والرواية التى فى النص رواية ابن عبد ربه والقلقشندى .

٤ المصادر : ابن هشام ٩٦٣–٤ . ابن طولون فقرة ١٧–١ . القلقشندى ٦ : ٣٧٤ ، ابن عبد ربه : العقد (القاهرة ١٨٩٨) ١ : ٩٥ ، الزرقاني ٤ : ١٧٠–١ ، انظر ابن الاثير : نهاية ٤ : ١٩٣ ، اسد ٤ : ٢٩٤–٥ ، ياقوت ٢ : ٨٩ ، السهيلى : الروض ٢ : ٣٤٨–٩ ، حميد الله رقم ١١٣ .

علك ذو خيوان :

٨٣ – علك ذو خيوان ، قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إن مالك بن مرارة الرهاوى قدم علينا يدعو إلى الإسلام ، فأسلمنا . ولى أرض فيها رقيق ومال ، فاكتب لى بها كتاباً ، فكتب :

بسم الله الرحمن الرحيم .

(من محد رسول الله) لعلك ذى خيوان : إن كان صادقاً فى أرضه وماله ورقيقه ، فله الأمان وذمة الله وذمة محمد رسول الله .

وكتب خالد بن سعيد بن العاص(١)

١ المصادر : ابن سعد ٦ : ١٨ ، ابو داود ٢ : ٢٨–٩ ، ابن الأثير : أسد ٢ : ١٤٠–١ ، حميد الله رقم ١١٦ .

معدى كرب بن أبرهة :

٨٤ – وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم لمعدى كرب بن أبرهة :

إن له ما أسلم عليه من أرض خولان(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٠–١ ، حميد الله رقم ١١٨ .

خالد بن ضماد الازدى .

٨٥ – لخالد بن ضماد الازدى .

إن له ما أسلم عليه من أرضه ، على أن يؤمن بالله لاشريك له ، ويشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وعلى أن يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ، ويصوم شهر رمضان ،

ويحج البيت ، ولايؤوى محدثاً ولايرتاب ، وعلى أن ينصح لله ولرسوله ، وعلى أن يحب أحباء الله ، ويبغض أعداء الله .

وعلى محمد النبى أن يمنع منه نفسه وماله وأهله ، وأن لخالد الازدى ذمة الله وذمة محمد النبى إن وفى .

وكتب أبي(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢١ ، حميد الله رقم ١٢٠ .

ابو ظبيان الأزدى :

٨٦ — وكتب النبى صلى الله عليه وسلم كتاباً لأبي ظبيان عمير بن الحارث الأزدى: أما بعد : فمن أسلم من غامد فله ما للمسلم ، حرم ماله ودمه ولايعشر ولايحشر ، وله ما أسلم عليه من أرضه(١) .

١ المصادر : السيوطى : جمع الجوامع (مسند عمير) ، ابن الأثير : أسد ٤ : ١٤١ ، حميد الله رقم ١٢٢ .

جنادة الأزدى :

٨٧ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد رسول الله لجنادة الأزدى(١) وقومه ومن تبعه : ما أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأطاعوا الله ورسوله ، واعطوا من المغانم خمس الله ، وسهم النبى صلى الله عليه وسلم ، وفارقوا المشركين ، فإن لهم ذمة الله وذمة محمد بن عبد الله .

وكتب أبي(٢)

١ جنادة بن مالك الأزدى وفد مع جماعة من الأزد وعقبة بالكوفة ومختلف فيه (أسد ١ : ٢٩٩—٣٠٠، إصابة ١ : ٥٠٥) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ ؛ أسد ١ : ٣٠٠ ، الهندى : كنز العمال ٥ : ٥٧٨٥ ، حميد الله رقم ١٢١ .

بـــارق :

٨٨ — هذا كتاب من محمد رسول الله لبارق :

أن لاتجذ ثمارهم ، وأن لاترعى بلادهم في مربع ولامصيف إلا بمسئلة من بارق . ومن مر بهم من المسلمين في عرك أو جدب فله ضيافة ثلاثة أيام . فإذا أينعت ثمارهم ، فلابن السبيل اللقاط يوسع بطنه من غير أن يقتثم(١).

شهد أبو عبيدة بن الجراح . وحذيفة بن اليمان . وكتب أبي(٢).

١ سئل الرسول(ص) عن الثمار في الشجر فذكر أن للجائع الحق في أن يكفي حاجته دون ان يأخذ معه شيئاً وإذا أخذ ثماراً فيغرم ضعفها ويعاقب وإذا سرق تقطع يده . أنظر : أبو داود ١ : ٢٧٠

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٥ . ٨١ . انظر كايتاني ١٠ : ٥٧ . حميد الله رقم ١٢٤

خثعـــم :

٨٩ — هذا كتاب من محمد رسول الله . لخثعم من حاضر ببيشة وباديتها :

إن كل دم أصبتموه في الجاهلية فهو عنكم موضوع . ومن أسلم منكم طوعا أو كرها في يده حرث من خبار ، أو عزاز (١) تسقيه السماء ، أو يرويه اللثى فزكا عمارة في غير أزمة ولاحطمة ، فله نشره وأكله . وعليهم في كل سيح العشر وفي كل غرب نصف العشر (٢) .

١ في رواية فلهاوزن (٤ : ٦٨) : خيار وعرار ، وخبار وعزاز اراض لينة وخشنة على التوالي .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٤—٥ . ٧٨ ، حميد الله رقم ١٨٦ .

باهلـــة :

٩٠ — لمطرف بن الكاهن الباهلي(١)، ولمن سكن بيشة من باهلة :

إن من أحيا أرضاً مواتاً بيضاء ، فيها مناخ الأنعام ومراح فهي له ، وعليهم

فى كل ثلاثين من البقر فارض . وفى كل أربعين من الغنم عتود ، وفى كل خمس من الإبل ثاغية مسنة. وليس للمصدق أن يصدقها إلاّ فى مراعيها . وهم آمنون بأمان الله(٢).

١ زار مطرف الرسول وكتب له كتاباً (أسد ٤ : ٣٧٢) . وقدم عليه بعد الفتح وافدا لقومه فأسلم وأخذ لقومه أماناً وكتب له الرسول كتابا فيه فرائض الصدقات (ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٩) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٣ ، كايتاني ٩ : ٧ ، حميد الله رقم ١٨٨ .

نهشل بن مالك الوائلى :

٩١ — لنهشل بن مالك الوائلى من باهلة(١) :

باسمك اللهم ،

هذا كتاب من محمد رسول الله ، لنهشل بن مالك ومن معه من بنى وائل ، لمن أسلم وأقام الصلاة ، وآتي الزكاة ، وأطاع الله ورسوله ، وأعطى من المغنم خمس الله وسهم النبى ، وأشهد على إسلامه وفارق المشركين ، فإنه آمن بأمان الله ، وبرئ إليه محمد من الظلم كله . وإن لهم أن لايحشروا ولايعشروا . وعاملهم من أنفسهم .

وكتب عثمان بن عفان(٢)

١ قدم نهشل بن مالك الوائلى من باهلة بعد الفتح على الرسول وافداً لقومه فأسلم وكتب له الرسول ولمن أسلم من قومه كتابا فيه شرائع الاسلام (ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٩) انظر أسد ٥ : ٤٣ .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٣ ، كايتاني ٩ : ٨ ، حميد الله رقم ١٨٩ .

حضرموت

ربيعة بن ذى المرحب :

٩٢ — وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لربيعة بن ذى المرحب الحضرمى ،

وإخوته ، وأعمامه :

إن لهم أموالهم ونخلهم ورقيقهم وآبارهم وشجرهم ومياههم وسواقيهم ونبتهم وشراجهم بحضرموت ، وكل مال لآل ذى مرحب .

وإن كل رهن بارضهم يحسب ثمره وسدره وقضبه من رهنه الذى هو فيه . وإن كل ماكان فى ثمارهم من خير فإنه لايسأله أحد عنه ، والله ورسوله برآء منه .

وإن نصر آل ذى مرحب على جماعة المسلمين ، وإن أرضهم بريئة من الجور . وإن أموالهم وأنفسهم وزافر حائط الملك الذى كان يسيل إلى آل قيس ، وإن الله ورسوله جار على ذلك .

وكتب معاوية(١) .

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢١ ، حميد الله رقم ١٣١ .

وائـــل بن حجر :

٩٣ — هذا كتاب من محمد النبى ، لوائل بن حجر قيل حضرموت :

إنك أسلمت وجعلت لك مافى يديك من الارضين والحصون ، وأن يؤخذ منك من كل عشرة واحد ، ينظر فى ذلك ذوا عدل . وجعلت لك أن لاتظلم فيها ماقام الدين . والنبى والمؤمنون عليه أنصار(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٥ ، ٧٩ ، حميد الله رقم ١٣٤ .

---

٩٤ — إن وائل بن حجر لما أراد الشخوص إلى بلاده ، قال : يارسول الله ، اكتب لى إلى قومى كتاباً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكتب له يامعاوية ، فكتب ثلاثة كتب . كتاب خاص به فضله على قومه :

بسم الله الرحمن الرحيم ،

من محمد رسول الله ، إلى المهاجر بن أبو (١) أمية :

أن وائلا يستسعى ويترفل على الأقيال حيث كانوا من حضرموت (٢)

١ أبو وجب أن تكون أبي حسب قواعد النحو . وذكر الزمخشرى‌الذى أورد النص ان «ابو » تركت فى حالة الاضافة على حالها لأنها اسم علم لايتغير .

٢ المصادر : الزمخشرى : الفائق ١ : ٤ ، حميد الله رقم ١٣٢ ، اللسان مادة رفل ، الإصابة ٣ : ٩٥٥–٦ ، النهاية ٢ : ٩٩ .

بسم الله الرحمن الرحيم .

٩٥أ— من محمد رسول الله إلى الأقيال(١) العباهلة(٢) ليقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة . والصدقة على التيعة(٣) السائمة ، لصاحبها التيمة(٤) ، لاخلاط(٥) ولاوراط(٦) ولاشغار (٧) ولاجلب(٨) ولاجنب (٩) ولاشناق(١٠) ، وعليهم العون لسرايا المسلمين . وعلى كل عشرة ماتحمل العراب(١١) (؟). من اجبا(١٢) فقد أربي١٣ .

١ جمع قيل وهو الملك .

٢ العباهلة الذين أقروا على ملكهم لايزالون عنه .

٣ التيعة : اسم لأدني ماتجب فيه الزكاة من الحيوان كالخمس من الإبل و الأربعين من الغنم . قال ابن الأثير وكأنها الجملة التى للسعاة عليها سبيل من تاع يتيع إذا ذهب إليه .

٤ التيمة : الشاة الزائدة على الأربعين حتى تبلغ الفريضة الأخرى ، وقيل هى الشاة التى تكون لصاحبها فى منزله يحلبها وليست بسائمة وهى بمعنى الداجن

٥ الخلاط مصدر خالط ان يخلط الرجل إبله بإبل غيره أو بقره أو غنمه ليمنع حق الله منها ويبخس المصدق فيما يجب له .

٦ الوراط : أن تجعل الغنم في وهدة من الارض لتخفى على المصدق مأخوذ من الورطة وهى الهوة من الأرض .

٧ الشغار : نكاح معروف فى الجاهلية وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته على أن يزوجه لبنته أو أخته ويكون بضع كل منهما صداقاً للأخرى .

٨ الجلب : قال ابن الأثير يكون فى شيئين أحدهما فى الزكاة وهو أن يقدم المصدق على أهل الزكاة فينزل موضعا ثم يرسل من يجلب إليه الأموال من

أماكنها ليأخذ صدقتها ، فنهى عن ذلك وأمر أن تؤخذ صدقاتهم على مياههم وأماكنهم . الثاني أن يكون في السباق وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثاً له على الجرى فنهى عن ذلك .

٩ الجنب : قال ابن الأثير : في السباق أن يجنب فرساً إلى فرسه الذى يسابق عليه ، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب ، وهو في الزكاة أن ينزل العامل بأقصى مواضع الصدقة ، ثم يأمر بالأموال أن تجنب إليه أى تحضر فنهوا عن ذلك . وقيل هو أن يجنب رب المال بماله ، أى يبعده عن موضعه حتى يحتاج العامل إلى الإبعاد في اتباعه وطلبه » .

١٠ الشناق المشاركة في الشنق وهو مابين الفريضتين من كل ماتجب فيه الزكاة وهو مازاد من الإبل على الخمس الى التسع ، ومازاد على العشر الى أربع عشرة ، والمراد أن لاتؤخذ الزيادة على الفريضة .

١١ جاء في اللسان مادة قرب « وفى كتابه لوائل بن حجر لكل عشرة من السرايا مايحمل القراب من التمر قال ابن الأثير هو شبه الجراب للسلاح والزاد » .

١٢ في رواية أجبى وهو بيع الزرع قبل بدو صلاحه . وقيل هو أن يغيب إبله عن المصدق أخذاً من اجبأته إذا واريته . وقيل هو أن يبيع من الرجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ثم يشتريها منه بالنقد بأقل من الثمن الذى باعها به . ومعنى أربي وقع في الربا .

١٣ المصدر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٥ ، الجاحظ : البيان ٢ : ٢١ ، القلقشندى ٦ : ٢٩٦ ، ابن عبد ربه : العقد ١ : ١٣٨ ، اللسان ، حميد الله رقم ١٣٣ .

٩٥ب — الى الاقيال العباهلة والأرواع(١) المشابيب(٢) : وفى التيعة شاة لا مقورة الألياط (٣) ولاضناك (٤)، وانطوا (٥) الثبجة (٦). وفى السيوب (٧) الخمس . ومن زني مم بكر(٨) فاصقعوه(٩) مائة واستوفضوه(١٠) عاما. ومن زني مم ثيب (١١) فضرجوه بالأضاميم (١٢)، ولاتوصيم (١٣) فى الدين ، ولاغمة(١٤) فى فرائض الله تعالى، وكل مسكر حرام . ووائل بن حجر يترفل(١٥) على

الأقيال(١٦) .

١ جمع رائع وهم الحسان الوجوه من الناس وقيل الذين يروعون الناس أى يفزعونهم بشدة الهيبة . قال ابن الأثير والأول أوجه .

٢ المشابيب السادة الرؤوس الزهر الألوان الحسان المناظر واحدها مشبوب .

٣ المقورة الالياط المسترخية الجلود لهزالها .

٤ الضناك الكثير اللحم اى لاتؤخذ المفرطة فى السمن كما لاتؤخذ الهزيلة .

٥ أعطوا بلغة أهل اليمن خاطبهم الرسول بلغتهم .

٦ الثبجة الوسط من المال التى ليست من خياره ولا رذالته .

٧ السيوب الركاز أخذاً من السيب وهو العطاء وقيل هى عروق الذهب والفضة التى تسيب فى المعدن . وقال الزمخشرى يريد به المال المدفون فى الجاهلية أو المعدن لأنه من فضل الله لمن أصابه .

٨ قوله مم بكر جرى فيه على لغة أهل اليمن حيث يبدلون لام التعريف ميما . قال ابن الأثير : وعلى هذا فتكون راء بكر مكسورة من غير تنوين لأن أصله من البكر ، فلما أبدلت الألف واللام ميما بقيت الحركة بحالها ويكون قد استعمل البكر موضع الأبكار . قال : والأشبه أن تكون بكر منونة ، و قد أبدلت نون من ميماً ، لأن النون الساكنة إذا كان بعدها باء قلبت فى اللفظ ميماً نحو عنبر ومنبر ويكون التقدير ومن زني من بكر .

٩ اضربوه وأصل الصقع الضرب على الرأس وقيل الضرب ببطن الكف .

١٠ انفوه أخذاً من قولهم استوفضت الإبل إذا تفرقت فى رعيها .

١١ يثبّ متزوج الذكر والانثى فيه سواء .

١٢ ضرجوه بالأضاميم أى أدموه برجمه بالحجاره .

١٣ التوصيم الفترة والتواني أى لاتفتروا فى إقامة الحدود ولاتتوانوا فيها .

١٤ أصل الغمة الستر أى لاتستر فرائض الله ولاتخفى بل تظهر ويجهر بها .

١٥ يسود ويترأس استعارة من ترفيل الثوب وهو إسباغه وإرساله .

١٦ المصادر : القلقشندى ٦ : ٣٢١ عن القاضى عياض . الزرقاني ٤ : ١٧٤ــ٦ اللسان : حميد الله رقم ١٣٣ .

الباب السادس

اقطاع النبى

منطقة المدينة

١ ــ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطع بلال بن الحارث المزني(١)معادن القبلية ــ وهى ناحية الفرع ــ فتلك المعادن لايؤخذ منها الزكاة الى اليوم :

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحارث المزني :

أعطاه معادن(٢) القبلية جلسيها وغوريها ، وحيث يصلح الزرع من قدس . ولم يعطه حق مسلم .

وكتب أبي بن كعب(٣)

١ بلال مدني رأس وفد مزينة الى النبى فى عام ٥هـ . كان يسكن الأشعر والاجرد وراء المدينة ويكثر الحضور الى المدينة وكان يقود مزينة فى فتح مكة (أسد ١ : ٢٠٥) .

٢ المعادن تعنى المناجم .

٣ المصادر : ابو يوسف : الخراج ٣٥ ، ابن حنبل : مسند ٤ : ٢٨٠ . ياقوت ٤ : ٣٣ ، الماوردى ٣٤٢ ، كنز العمال : ٢ : ٣٧٨٢ ، ٤٠٢٦ــ٧ ، ابو داود ٢ : ٤٨ ، ابو عبيد ٣٣٨ــ٩ ، البلاذرى فتوح ١٤ ، البكرى : معجم ٧٢٥ ، ٧٢٨ ، حميد الله رقم ١٦٣ .

---

٢ ــ لبلال بن الحارث المزني :

إن له النخل وجزعة وشطره ذا المزارع والنحل . وإن له ما اصلح به الزرع

من قدس(١). وإن له المضة والجزع والغيلة إن كان صادقا .

وكتب معاوية(٢).

١ أخطأ ابن سعد حين شرح قدس بأنها مايحمله المسافر من أدوات .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٥ ، حميد الله رقم ١٦٤ .

---

٣ – بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا ما اقطع محمد رسول الله بلال بن الحارث اقطعه ماصلح للزرع من العقيق(١).

١ المصدر : السمهودى : وفاء الوفاء ٢ : ١٩٠ .

---

٤ – بسم الله الرحمن الرحيم،

هذا ما اعطى محمد رسول الله الزبير ، أعطاه سوارق كله أعلاه وأسفله ، مابين مورع القرية ، إلى موقت ، الى حين الملحمة . لايحاقه فيها أحد .

وكتب على(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦، الديبلى فى إعلام ابن طولون فقرة ٢٣، حميد الله رقم ٢٢٩ .

---

٥ – هذا ما أعطى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سعيد بن سفيان الرعلى ، أعطاه نخل السوارقية وقصرها ، لايحاقه فيها أحد . ومن حاقه فلاحق له ، وحقه حق .

وكتب خالد بن سعيد(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٤ ، أسد ٢ : ٣٠٩ ، حميد الله رقم ١٣١ .

---

٦ – بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا ما أعطى الرسول عوسجة بن حرملة الجهنى من ذى المروة :

أعطاه مابين بلكثة ، إلى المصنعة ، إلى الجفلات ، إلى الجد جبل القبلة ، لايحاقه (فيها) احد ، ومن حاقه فلاحق له وحقه حق .

وكتب (العلاء بن) عقبة(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٤ . الديبلى فقرة ٧ . حميد الله رقم ١٥٤ .

---

٧ — ليزيد بن المحجل الحارثي :

إن لهم نمرة ومساقيها ، ووادى الرحمن من غابتها . وإنه على قومه بنى مالك وعقبه ، لايغزون ولايحشرون .

وكتب المغيرة بن شعبة(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، حميد الله رقم ٨٦ .

---

٨ — وكتب رسول الله لبنى زياد بن الحارث الحارثيين :

إن لهم جماء وأذنبة ، وإنهم آمنون ما اقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ،وفارقوا المشركين .

وكتب عليّ(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ . حميد الله رقم ٨٥ .

---

٩ — وكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنى الضباب من بنى الحارث بن كعب : إن لهم ساربة ورافعها ، لايحاقهم فيها احد ما أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأطاعوا الله ورسوله . وفارقوا المشركين .

وكتب المغيرة(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، حميد الله رقم ٨١ .

---

١٠ — وكتب رسول الله ليزيد بن الطفيل الحارثي :

إن له المضة كلها ، لايحاقه فيها أحد ما أقام الصلاة ، وآتي الزكاة ،وحارب المشركين .

وكتب جهيم بن الصلت(١).

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ . حميد الله رقم ٨٢ .

---

١١ — وكتب رسول الله لبني قنان بن ثعلبة من بني الحارث :

إن لهم مجساً ، وإنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم .

وكتب المغيرة(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، حميد الله رقم ٨٣ .

---

١٢ — لبني قنان بن يزيد الحارثي :

ان لهم مذوداً وسواقيه ما أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وفارقوا المشركين وأمنوا السبيل ، وأشهدوا على إسلامهم(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، حميد الله رقم ٨٧ .

---

١٣ — لعاصم بن الحارث الحارثي :

إن له نجمة من راكس ، لايحاقه فيها احد

وكتب الارقم(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٣ ، حميد الله رقم ٨٨ .

---

١٤ — وكتب رسول الله لبني قنان بن ثعلبة من بني الحارث :

إن لهم مجساً ، وإنهم آمنون على أموالهم وأنفسهم .

وكتب المغيرة(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، حميد الله رقم ٨٤ .

١٥ — بسم الله الرحمن الرحيم .

هـذا ما أعطى محمد رسول الله العداء بن خالد(١)، ومن تبعه من عامر ابن عكرمة . أعطاهم مابين المصباعة إلى الزح(٢)ولوابة — يعنى لوابة الحرار — وكتب خالد بن سعيد(٣)

١ من هوازن . أسلم عند فتح مكة وواقعة حنين ووفد للنبى مع الوفد واشترى من الرسول عبداً فاعطاه عقد بيع وسكن البصرة (أسد ٣ : ٣٨٩) .

٢ الزج فى ياقوت ماء يذكر مع لواثة (وليس لوابة كما فى النص) أقطعه الرسول العداء بن خالد من ربيعة بن عامر (ياقوت ٢ : ٩١٩) وهو بناحية ضرية وما أقطعه الرسول العداء بن خالد (السمهودى خلاصة الوفاء ٢٦٢) وفى الديبلى : . . . . . الصباعة الى الزح

٣ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٥ ، الديبلى فقرة ١٥ ، حميد الله رقم٢٢٣ .

---

١٦ — بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا ما أعطى محمد النبى بنى شمخ (من جهينة) :

أعطاهم ماخطوا من صفينة(١)وماحرثوا ، ومن حاقهم فلاحق له وحقهم حق وكتب العلاء بن عقبة وشهد(٢).

١ صفينة قرية بالعالية أحد مساكن بنى سليم غنية بالنخل (ياقوت ٢—٤٠٣) ويضعها السمهودى بالقرب من بنى قريظة (خلاصة ١٧٤)

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٤ ، الديبلى فقرة ١١ ، حميد الله رقم ١٥٥.

---

١٧ — بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا ما أعطى محمد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، راشد بن عبد رب السلمى(١) : أعطاه غلوتين(٢)بسهم ، وغلوة بحجر برهاط(٣).فمن حاقه فلاحق له ، وحقه حق .

وكتب خالد بن سعيد(٤)

١ راشد بن حفص وقيل ابن عبد ربه السلمى ذكره مسلم بن الحجاج فى الصحابة . كان اسمه ظالما فسماه النبى راشداً . كان سادن صنم بنى سليم الذى يدعى سواعا فأسلم (أسد ٢ : ١٤٩)

٢ الغلوة مرمى السهم .

٣ قال ابن سعد (١ : ٢ ص ٤٩ ـ ٥٠) وأعطى راشدا رهاطاً وفيها عين يقال لها عين الرسول وكان راشد سدن صنماً لبنى سليم . ورهاط قرية على ثلاثة أميال من مكة (البكرى ٤٢٥). وذكر ابن الكلبى أن هذيلاً أقامت سواع إلهاً فى رهاط فى منطقة ينبع وهى جزء من المدينة (ياقوت ٢ : ٨٧٨) . وتشير طريقة حيازة الارض على أنها لم تكن ملكاً لأحد وربما كانت جزءا من حرم سواع .

٤ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٥ ، الديبلى فقرة ٦ . حميد الله رقم ٢١٣ .

---

١٨ ـ للأجب السلمى ـ رجل من بنى سليم :

إنه أعطاه فالساً

وكتب الأرقم(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ . حميد الله رقم ٢١٤ .

---

١٩ ـ لحرام بن عوف من بنى سليم :

إنه أعطاه إذا ما وما كان له من شواق . لايحل لأحد أن يظلمهم ولايظلمون أحدا .

وكتب خالد بن سعيد(١)

١ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ ، حميد الله رقم ٢١٤ .

---

٢٠ ـ بسم الله الرحمن الرحيم ،

هذا ما أعطى محمد النبى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) ، وقاص بن قمامة ، وعبد الله بن قمامة السلميين(١) : ثم بنى حارثة :

أعطاهم المحدب ، وهو بين الهد إلى الوابدة ، إن كانا صادقين (٢)

١ وقاص وعبد الله أبناء قمامة من بني حارثة لهما ذكر في حديث عمرو بن حزم (أسد ٥ : ٨٩) .

٢ المصادر : الديبلي فقرة ٣٤ . الإصابة فقرة ٩٢٦٢ . حميد الله رقم ٢٠٩ .

---

٢١ ـ لسلمة بن مالك السلمي (١)

هذا ما أعطى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) سلمة بن مالك السلمي : أعطاه مابين ذات الحناظي(٢) (ذات الحناظل؟) إلى ذات الأساود . لايحاقه فيها أحد شهد على بن أبي طالب ، وحاطب بن أبي بلتعة(٣).

١ له ذكر في حديث عمار بن ياسر قال عمار إن النبي أقطع سلمة بن مالك السلمي وكتب له (أسد ٢ : ٣٣٩) .

٢ رواية ابن الأثير مابين الحباطي إلى ذات الأساود والخلاف بين الروايتين يدل على أنه يرجع الى اختلاف في النقل عن أصل مكتوب .

٣ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٤ . اسد ٢ : ٣٣٩ ، حميد الله رقم ٢٠٧ .

---

٢٢ ـ لسلمة بن مالك بن أبي عامر السلمي ، من بني حارثة :

إنه أعطاه مدفواً(١). لايحاقه فيه أحد . ومن حاقه فلاحق له وحقه حق(٢).

١ لانجد لمدفو في المصادر أثراً ويذكر ياقوت مدفار مكان في منطقة بني سليم أو هذيل والخلاف بين مدفو ومدفار قد يرجع أيضاً إلى خطأ في النقل عن أصل مكتوب .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ ، حميد الله رقم ٢٠٨ .

---

٢٣ ـ لهوذة بن نبيشة السلمي(١)، ثم من بني عصية :

إنه أعطاه ماحوى الجفر(٢) كله(٣)

١ هوذة بن الحارث بن سليم السلمى أسلم وشهد فتح مكة (أسد ٥ : ٧٤).

٢ الجفر البئر الواسعة غير المطوية وقد تعنى الأرض الغائرة وهناك أراض كثيرة بهذا المصطلح فى جزيرة العرب (أنظر ياقوت ٢ : ٩١–٢) وهناك جفر فى ديار بنى سليم (البكرى ٢٤٦–٧) .

٣ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ ، حميد الله رقم ٢١١

---

٢٤ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا ما أعطى محمد النبى . (الـ) عباس بن مرداس السلمى(١) :

إنه أعطاه مذموراً(٢)، فمن حاقه فلاحق له فيها ، وحقه حق.

وكتب العلاء بن عقبة وشهد(٣).

١ أسلم قبل فتح مكة بيسير وكان أبوه مرداس شريكاً ومصافياً لحرب بن أمية فقتلتهما الجن جميعاً . كان العباس من المؤلفة قلوبهم وممن حسن إسلامه منهم . قدم على الرسول فى ٣٠٠ راكب من قومه فأسلموا وأسلم . وأعطاه الرسول من غنائم حنين تأليفاً له . كان ممن حرم الخمر فى الجاهلية كان ينزل البادية بناحية البصرة وقيل إنه قدم دمشق وابتنى بها داراً (أسد٣ : ١١٢ –٣) .

٢ فى رواية مدفو

٣ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ ، الديبلى فقره ١٤ ، حميد الله رقم ٢٢٠

---

٢٥ – هذا ما أعطى النبى (صلى الله عليه وسلم) عتبة بن فرقد(١) :

أعطاه موضع دار بمكة يبنيها مما يلى المروة . فلايحاقه فيها أحد . ومن حاقه فإنه لاحق له وحقه حق.

وكتب معاوية(٢)

١ عتبة بن فرقد بن يربوع السلمى له صحبة ورواية كان شريفاً غزا مع النبى غزوتين وشهد خيبر مع النبى فقسم له فأصابه منها سهم فجعل لبنى عمه

عاماً ولاخواله عاماً كان أميراً لعمر على بعض فتوح الشام سكن الكوفة وابتنى داراً ومسجداً (أسد ٣ : ٣٦٥–٦) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٣٤ . حميد الله رقم ٢١٥ .

---

٢٦ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب كتبه محمد رسول الله لمجاعة بن مرارة بن سلمى(١) :

إني أقطعتك الغورة وغرابة والحبل(٢) . فمن حاجك فإلى(٣) .

١ من بني حنيفة من بني بكر بن وائل الحنفي اليمامي(١)وفد هو وأبوه على النبي فأقطعه النبي العودة وعوانه والجبل (لاحظ الخلاف في التصحيف) وكتب له كتاباً وكان من رؤساء بني حنيفة له أخبار في حرب الردة . (أسد ٤ : ٣٠٠) .

٢ في اللسان الغورة وعوانة من العرمة والجبل . حبل مكان باليمامة (ياقوت ٢ : ١٩٨) . الغرابة جبال سود باليمامة وأقطعت لمجاعة وكذلك الغورة (ياقوت ٣ : ٨٢٣ وابو عبيد ٢٨٠–١) .

٣ المصادر : أبو عبيد ٢٨٠ . البلاذرى ٩٣ . كنز العمال ٢–١٨٧ . حميد الله رقم ٦٩ .

---

٢٧ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا ما أعطى محمد النبي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) جميل بن رزام العدوى(١) :

أعطاه الرمداء لايحاقه فيها أحد

وكتب على(٢).

١ في الاصابة (١ : ٤٩٩) جميل بن ردام العذرى .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٦ ، الهندى : كنز العمال ٢ : ٤٠٣١ . الديبلى فقرة ١٦ ، اسد ١ : ٢٩٥ ، حميد الله رقم ٢٣٠ .

٢٨ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا كتاب من محمد رسول الله ، لحصين بن نضلة الأسدى :

إن له ترمذ و كثيفة(١) ، لايحاقه فيها أحد .

و كتب المغيرة(٢).

١ ابن حجر : مربد و كنف ، ابن الأثير : ثرير و كنيف ، ابن القيم : ثرمد وكثيفة ، ابن سعد : ارمة و كسة . ياقوت : ترمد مكان فى منطقة بنى أسد أقطعها الرسول الحصين بن نضلة الاسدى (معجم ١ :٨٤٣ والنهاية ١ :١٣٧). وكتيفة جبل (ياقوت ٤ :٣٣٧) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ :٢ ص ٢٦ ، اسد ٢ :٢٧ ، الهندى ٥ :٥٦٨٦ ، الديبلى فقرة ٣ ، اصابة فقرة ١٧٤٥ ، ياقوت ١ :٨٤٣ ، حميد الله رقم ٢٠٤ .

---

٢٩ – بسم الله الرحمن الرحيم .

من محمد النبى لبنى جفال بن ربيعة بن زيد الجذاميين :

إن لهم إرم(١) لايحلها عليهم أحد أو يغلبهم عليها ولايحاقهم فيها . فمن حاقهم فلاحق له وحقهم حق .

و كتب الأرقم(٢)

١ إسم جبل عال بأرض حسمى فى منطقة جذام بين أيلة وسيناء . بها كروم وصنوبر أقطعها النبى لبنى جفال الجذاميين و كتب لهم كتابا (ياقوت ١–٢١٢) . وذكر الهمداني (صفة ١–١٢٩) أن بحسمى بئر إرم من اشهر مياه العرب .

٢ المصادر : الديبلى فقرة ٤ . حميد الله رقم ١٧٦ .

---

٣٠ – و كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم للحصين بن أوس الأسلمى(١) : إنه أعطاه الفرغين وذات أعشاش ، لايحاقه فيها أحد .

و كتب على(٢).

١ يعد فى أهل البصرة قدم المدينة على النبى (أسد ٢ : ٢٣) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ . حميد الله رقم ١٦٧ .

---

٣١ – بسم الله الرحمن الرحيم .

هذا ما أعطى محمد رسول الله . بنى قرة بن عبد الله بن أبي نجيح النهديين : إنه أعطاهم المظلة(١) كلها ، أرضها ، وماءها ، وسهلها ، وجبلها ، حمى يرعون فيه مواشيهم .

وكتب معاوية بن أبي سفيان(٢)

١ المظللة ماء لغني بن أعصر بنجد (ياقوت) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٢٢ ، الديبلى فقرة ١٣ . حميد الله رقم ٨٩ .

---

٣٢ – عقيل بن كعب . . . أسلموا وبايعوه على من وراءهم من قومهم ، فأعطاهم النبى صلى الله عليه وسلم العقيق – عقيق بنى عقيل – وهى أرض فيها عيون ونخل وكتب لهم بذلك كتاباً فى أديم احمر :

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ما أعطى محمد رسول الله ربيعاً ومطرفاً وأنساً . أعطاهم العقيق(١)ما أقاموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وسمعوا وأطاعوا . ولم يعطهم حقاً لمسلم .

(فكان الكتاب في يد مطرف)(٢)

١ عقيق بنى عقيل بالقرب من عقيق المدينة (البكرى ٦٧٧) أرض بها عيون ونخيل (ابن سعد) ذكر ابن الأثير (أسد ١ : ٧٩) وابن عبد البر (الإستيعاب ١ : ٨٧) إنها ماء فى أرض بنى عامر بن صعصعة ويروون أن أسماء بن ربان من بنى جرم اختلف مع بنى عقيل حولها ورفع الأمر إلى النبى الذى حكم بها لأسماء ويسجلون شعره فى هذا المقام .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٥ ، حميد الله رقم ٢١٦ .

٣٣ — وفد عليه صلى الله عليه وسلم الداريون مرتين ، مرة قبل الهجرة ، ومرة بعدها . وفي المرة الاولى . سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضاً ، فدعا بقطعة من أدم ، وكتب كتاباً نسخته :

بسم الله الرحمن الرحيم :

هذا كتاب ذكر فيه ماوهب (محمد) رسول الله للداريين ، إذا أعطاه الله الأرض . وهب لهم بيت عينون ، وحبرون ، والمرطوم ، وبيت إبراهيم ، ومن فيهم إلى الأبد .

شهد عباس بن عبد المطلب، وخزيمة بن قيس، وشرحبيل بن حسنة وكتب(١).

١ المصادر : القسطلاني : المواهب ١ : ٢٩٦ ، القلقشندي ١٣ : ١١٩ : حميد الله رقم ٤٣ .

---

٣٤ — فلما هاجر صلى الله عليه وسلم إلى المدينة : قدموا عليه ، وسألوه أن يجدد لهم الكتاب فكتب مانسخته :

بسم الله الرحمن الرحيم :

هذا كتاب من محمد رسول الله لتميم بن أوس الداري :

إن له قرية حبرون ، وبيت عينون ، قريتهما كلهما ، وسهلهما وجبلهما ، وماءهما وحرثهما ، وأنباطهما وبقرهما ، ولعقبه من بعده ، لايحاقه فيهما أحد ، ولايلجهما عليهم أحد بظلم . فمن ظلم وأخذ منهم شيئاً ، فإن عليه لعنة الله (والملائكة والناس اجمعين .

وكتب على) (١).

١ المصادر : أبو يوسف ١٣٢ ، ابن سعد ١ : ٢ ص ٢١—٢ ، الديبلي فقرة ٨ ، القلقشندي ١٣ : ١٢١—٢ ، حميد الله رقم ٤٤ .

---

٣٥ — بسم الله الرحمن الرحيم :

هذا ما أنطى(١) محمد رسول الله لتميم الداري وإخوته : حبرون ، ومرطوم ،

وبيت إبراهيم . ومافيهن نطية بت بذمتهم(٢). ونفذت وسلمت ذلك لهم ولأعقابهم فمن آذاهم آذاه الله . ومن آذاهم لعنه الله .

شهد عتيق بن أبو قحافة . وعمر بن الخطاب . وعثمان بن عفان . وكتب على بن أبو طالب وشهد(٣).

١ فى رواية أعطى .

٢ فى رواية : برمتهم .

٣ المصادر : العمرى : مسالك ١ : ١٧٤ ، القسطلاني ١ : ٢٩٦ ، القلقشندى ١٣ : ١٢٠ ، ياقوت تحت حبرون . حميد الله رقم ٤٥ .

ملحـق

إقطاع ضاعت وثائقه

٣٦ ــ قتادة بن الأعور بن ساعدة من تميم كتب له كتاباً يقطعه شبكة مكان بالدهناء .

المصادر : ابن سعد ٧ : ١ ص ٤٣ ، أسد ٤ : ١٩٤ .

---

٣٧ ــ مشمرخ بن خالد السعدى(١)

أقطعه ركى ماء بالبادية وكتب له كتاباً(٢).

١ زار الرسول ضمن وفد عبد القيس (أسد ٤ : ٣٦٧ــ٨)

٢ المصادر : ابن الأثير أسد ٤ : ٣٦٧ــ٨ ، ابن حجر رقم ٣٠١٣ .

---

٣٨ ــ سمعان بن عمرو(١)

أقطعه مابين الرسلين والدركاء(٢).

١ زار النبى وأسلم وأدى الزكاة فأقطعه الرسول هذا (أسد ٢ : ٣٥٦)

٢ المصادر : أسد ٢ : ٣٥٦ ، إصابة ٧٠٨٢ .

٣٩ – ابو العكير ثور بن عروة بن قشير أتي النبى مع جماعة من بنى قشير وأسلم فأقطعه النبى جمام والسد بالعقيق(١) وكتب له كتاباً(٢) .

١ قال ياقوت (٢ : ٣٢٩) إن حمام موضع بالبحرين قطعة ثور بن عذرة القشيرى .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٦–٧ . أسد ١ : ٢٥ .

---

٤٠ – الرقاد بن ربيعة من هوازن . أقطعه ضيعة بالفلج(١) وكتب له كتاباً(٢).

١ الفلج مدينة باليمامة لبنى جعدة وقشير (ياقوت ٣ : ٩٠٨) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ٤٦.

---

٤١ – زيد الخيل بن مهلهل من طيْ .

وفد عليه صلى الله عليه وسلم زيد الخيل ، وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير ، وأقطع له فيداً(١) وأرضين معه ، وكتب له بذلك كتاباً . . . فلما وصل الى الفردة مات هناك ، فعمدت امرأته إلى كل ماكان النبى صلى الله عليه وسلم كتب له فحرقته . وقيل أحرقت الرحيل حزناً على زوجها فاحترق مافيه .

ولم يرو نص الكتاب(٢).

١ يقول السكوني إن فيدا بادية كانت تفصل بين أسد وطيْ منذ الجاهلية . وعندما أتي زيد الرسول أقطعها إياه . وأكد هشام بن الكلبى هذا عن أبي مخنف وتقع شرق سلمى أحد جبلى طيْ ولهذا أعطاها النبى زيداً لأنها فى أرضه (البكرى ٧١٠ ، ٧١٧–٩) .

٢ المصادر : ابن سعد ١ : ٢ ص ١٠٦ ، ابن هشام ٩٤٧ ، الطبرى ١٧٤٧ – ٨ ، البخارى ١١–٢٥ الحديث ٢٣ ، حميد الله رقم ٢٠١.

---

٤٢ – أوفى بن موله قال « أتيت النبى فأقطعنى الغميم(١) وشرط على أن أسقى ابن السبيل »(٢) .

١ الغميم بين رابغ والجحفة فى منطقة المدينة (سمهودى ٢٧٣)
٢ المصادر : أسد ١ : ١٥١ ، السمهودى : ٢٧٣ .

---

٤٣ – عمر بن سلمة الكلابي ،
أقطعه النبى حمى بين الشقراء (ماء بالبادية) والسعدية (فى منطقة المدينة)(١)
١ المصدر : السمهودى ٢٦٦ .

---

٤٤ – على بن أبي طالب ،
أقطعه النبى أربعة مواضع : الفقيرين ، بئر قيس والشجرة قرب بنى قريظة(١)
١ المصدر : السمهودى ٢٧٤ .

---

٤٥ – الحصين بن مشمت ،
وفد إلى الرسول فبايعه بيعة الإسلام وصدق إليه صدقة ماله وأقطعه عدداً من المياه بالمروت (فى أرض جذام بالشام) من بينها أصيحب ، الماعزة ، الحوى ، السماد والسديرة . وشرط عليه أن لايمنع ماءها ولايمنع فضلها(١).
١ المصادر : ابن حجر الإصابة ١ : ٦٩٥ ، البكرى ٥٢٤ ، أسد ٢ : ٢٧ .

---

٤٦ – آمنة بنت الأرقم من المهاجرين . أقطعها النبى ركى ماء بالعقيق(١) .
(١) المصدر : أسد ٥ : ٣٨٩ .

---

٤٧ – محمد بن عبد الله بن جحش. أقطعه النبى موضع داره بسوق الدقيق بالمدينة(١)
(١) المصدر : أسد ٤ : ٣٢٣ .

---

٤٩ – أقطع النبى حمزة بن النعمان من بنى عذرة حضر فرسه ورمية بسوطه من وادى القرى(١).

(١) المصادر : البكرى ٣٠ ، البلاذرى ٣٥ ، أسد ٢ : ٥٢ .

---

٥٠ ـ أقطع عطية بن مالك قطعة من الأرض بحرة الوادى حيث يزرع صاعاً من البر (١).

(١) المصدر : ابن الأثير : النهاية ٣ : ٥ .

---

٥١ ـ ذكر عبد الرحمن بن عوف أن الرسول وعده قطعة من أرض الشام تدعى سليل قبل فتحها ولكنه توفى قبل أن يكتب له بها (١) .

(١) المصدر : ابن سعد ٣ : ١ ص ١١٤ .

---

٥٢ ـ أقطع الرسول إقطاعاً للمقداد بن الأسود بمنطقة بنى حديلة بدعوة من أبي ابن كعب(١) .

(١) المصدر : ابن سعد ٣ : ١ ص ١١٤ .

---

٥٣ ـ أقطع النبى عمار بن ياسر موضع داره(١) .

(١) المصدر : ابن سعد ٣ : ١ ص ١٧٩ .

---

٥٤ ـ وعد الرسول أبا ثعلبة الخشنى أرضاً كانت تحت الروم حين تفتح الشام (١) .

(١) المصدر : القلقشندى ١٣ : ١٠٤ .

١ - المراجع العربية

١ – ابن الأثير ، عز الدين : (١) الكامل فى التاريخ . لايدن١٨٥١–١٨٧٦م

٢ – : (٢) أسد الغابة . القاهرة ١٢٦٨هـ

٣ – ابن الأثير . مبارك بن محمد : النهاية فى غريب الحديث . القاهرة ١٣١١هـ

٤ – ابن حبيب ، محمد : المحبر . حيدر أباد ١٩٤٢م

٥ – ابن حجر العسقلاني : (١) الإصابة فى أخبار الصحابة . كلكتا١٨٧٣م

٦ – : (٢) فتح البارى . القاهرة ١٣٤٨هـ

٧ – ابن حنبل : المسند

٨ – ابن دريد ، أبوبكر : الإشتقاق . القاهرة ١٩٥٨ م

٩ – ابن سعد ، محمد : كتاب الطبقات الكبير . تحقيق سخاوة.لايدن ١٩٠٥ م

١٠ – ابن سيد الناس : عيون الأثر . القاهرة ١٣٥٦هـ .

١١ – ابن الشيخ : ألف باء . القاهرة دون تاريخ .

١٢ – ابن طولون . محمد بن على : إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين . دمشق ١٣٤٨هـ .

١٣ – ابن عبد البر : الإستيعاب تحقيق البجاوى . القاهرة

١٤ – ابن عبد الباقى : الطراز المنقوش . هانوفر ١٩٢٤ م

١٥ – ابن عبد الحكم : فتوح مصر والاسكندرية . لايدن ١٩٢٢ م

١٦ – ابن عبد ربه : العقد الفريد . القاهرة ١٨٩٨م . وأيضا القاهرة ١٩٥٢ م .

١٧ – ابن عساكر : تاريخ مدينة دمشق . دمشق ١٩٥١

١٨ – ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم : المعارف . القاهرة ١٩٣٥ م

١٩ – ابن القيم : زاد المعاد . القاهرة ١٩٢٩ م

٢٠ – ابن كثير : البداية والنهاية . القاهرة

٢١ ــ ابن منظور : لسان العرب . بولاق وبيروت
٢٢ ــ ابن هشام : سيرة رسول الله . تحقيق وستنفلد . قوتنقن١٨٥٨ ــ ٦٠ . السيرة النبوية . تحقيق السقا والابيارى : وشلبى . القاهرة ١٩٥٥ م .
٢٣ ــ ابو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني : السنن . القاهرة ١٣٤٨ هـ
٢٤ ــ أبو صالح الأرمنى : كنائس مصر وأديرتها . تحقيق إيفات ١٨٩٥ م
٢٥ ــ أبو عبيد ، القاسم بن سلام : الأموال . القاهرة ١٣٥٣ هـ .
٢٦ ــ أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم : كتاب الخراج . المطبعة السلفية ١٣٥٢ هـ .
٢٧ ــ الأزرقى ، محمد بن عبد الله بن أحمد : أخبار مكة . تحقيق وستنفلد
٢٨ ــ الآلوسى ، محمود شاكر : بلوغ الأرب . بغداد ١٣١٤هـ.
٢٩ ــ البخارى ، محمدبن اسماعيل : الجامع الصحيح . القاهرة المطبعة المنيرية
٣٠ ــ البكرى ، على بن عبدالعزيز : معجم ماستعجم . تحقيق وستنفلد ١٨٧٦ م
٣١ ــ البلاذرى ، احمد بن يحى : فتوح البلدان . تحقيق دى قويه . لايدن ١٨٦٦م
٣٢ ــ الجاحظ ، عمرو بن بحر : البيان والتبيين . القاهرة ١٣٣٢هـ
٣٣ ــ الحلبى ، على بن برهان الدين : السيرة الحلبية . القاهرة ١٣٢٩ هـ
٣٤ ــ حميد الله ، محمد : مجموعة الوثائق السياسية . القاهرة ١٩٥٨
٣٥ ــ : رسول أكرم كى سياسى زنديقى (بالأردية) ــ : كراتشى ١٣٧٠ هـ
٣٦ ــ خان . عبد المنعم : رسالاتي نبوية (بالأردية) . الهند ١٣٤٦ هـ
٣٧ ــ الديبلى . أبوجعفر الهندى : ضميمة لكتاب إعلام السائلين لابن طولون ص ٤٨ : ــ ٥٣ .
٣٨ ــ الزرقاني ، محمدبن عبدالباقى : شرح المواهب اللدنية . القاهرة ١٣٢٥ ــ ٦
٣٩ ــ الزمخشرى . محمود بن عمر : الفائق . القاهرة ١٩٤٥م
٤٠ ــ السمهودى ، على بن عبدالله : (١) وفاء الوفاء . القاهرة ١٣٢٦ هـ
٤١ ــ : (٢) خلاصة الوفاء . مكة ١٣١٦ هـ

٤٢ ــ السهيلى : الروض الأنف . القاهرة ١٩١٤ م
٤٣ ــ السيوطى : تنوير الحوالك شرح على موطأمالك . القاهرة : ١٣٥٣ هـ
٤٤ ــ الشافعى ، الإمام أحمد بن إدريس : كتاب الأم . القاهرة ١٣٢١ ــ ١٣٢٥ هـ
٤٥ ــ الصفدى : الوافى بالوفيات . اسطنبول ١٩٣١ــ١٩٥٣ م
٤٦ ــ الطبرى ، ابوجعفر محمد بن جرير : (١) تاريخ الامم والملوك . تحقيق دى قوية : ١٨٧٩ــ١٩٠١م القاهرة . مطبعةالاستقامة١٩٣٩م
٤٧ ــ : (٢) جامع البيان . بولاق١٣٢٧ . وطبعة دار : المعارف الجديدة .
٤٨ ــ عابدين ، عبد المجيد : بين الحبشة والعرب . القاهرة ١٩٤٧ م
٤٩ ــ العمرى ، ابن فضل الله : مسالك الأبصار . القاهرة ١٩٢٤ م
٥٠ ــ الفاسى ، تقى الدين محمد : شفاء الغرام . تحقيق وستنفلد ، ايضا القاهرة ــ : ١٩٥٦ م .
٥١ ــ القرآن الكريم :
٥٢ ــ القزوينى : مفيدالعلوم ومبيدالهموم . مخطوط بالمتحف البريطاني : رقم شرقية ١٥٥٦ .
٥٣ ــ القسطلاني ، احمدبن محمد : المواهب اللدنية . القاهرة ١٩١٣ــ١٩٠٨ م
٥٤ ــ القلقشندى : صبح الأعشى . القاهرة ١٩١٣ ــ ١٩٢٠م
٥٥ ــ القنائي ، محمد حفني : الجواهر الحسان . بولاق ١٣٢٠ هـ
٥٦ ــ الكتاني ، عبد الحى : التراتيب الادارية . الرباط ١٣٤٦ هـ
٥٧ ــ المتقى ، على بن حسام الدين : كنز العمال . حيد أباد ١٣١٢ هـ
٥٨ ــ المرتضى اليمنى : البحر الزخار . القاهرة
٥٩ ــ المرزوقى : الأزمنة والأمكنة . حيدر أباد ١٣٥٢ هـ
٦٠ ــ مسلم ، أبو الحسن النيسابورى : الجامع الصحيح . القاهرة ١٣٣١ م
٦١ ــ المقريزى : إمتاع الأسماع . القاهرة ١٩٤١م

٦٢ ــ مالك بن أنس : الموطأ . أنظر السيوطى .
٦٣ ــ الماوردى : الأحكام السلطانية . القاهرة ١٢٩٨ هـ
٦٤ ــ نعمان ، عبد الجليل : فرمان نبوت (بالأردية)
٦٥ ــ الهلال ، مجلة : القاهرة . نوفمبر ــ ديسمبر ١٩٠٤م
٦٦ ــ الهمداني ، أبو الحسن : (١) صفة جزيرة العرب . تحقيق مولر .
٦٧ ــ : (٢) الإكليل . الجزء العاشر . القاهرة ١٩٤٨م
٦٨ ــ : (٣) الإكليل . الجزء الثامن . بغداد
٦٩ ــ الواقدى : كتاب المغازى . تحقيق فون كريمر . كلكتا ١٨٥٦
: أيضا مخطوطة بالمتحف البريطاني .
٧٠ ــ الوكيل ، حسن خطاب : المحالفات والمعاهدات . القاهرة ١٩٣٠ م
٧١ ــ يحى بن آدم : كتاب الخراج . القاهرة ١٩٢٩ م .
٧٢ ــ اليعقوبي : التاريخ . النجف ١٩٣٩ م
٧٣ ــ ياقوت : معجم البلدان .

٢ ـ المراجع الاجنبية

1. Aghnides, N.P., *Mohammedan Theories of Finance,* 1916.
2. *Arabica,* Journal, *La Lettre Du Prophete a Heraclius,* pp 97–110 (Hamidullah).
3. Bebel, *Muhammedanische—Arabische Kulturperiode,* Ch, 1 & 2
4. Budge, E. A. W., *A History of Ethiopia,* London, 1933, Vo.l. pp. 137, 270–1.
5. Buhl, F., *Das Leben Muhammeds,* Leipzig, 1934.
6. Butler, A. J., *The Arab Conquest of Egypt,* Appendix C, Oxford, Clar. Press, 1902.
7. Caetani, L., *Annali dell' Islam,* Milano, 1995–26.
8. Dennet, D.C., *Conversion and Poll Tax in Early Islam,* 1950.
9. *Encyclopedia of Islam,* s.v. Muhammad, Heraclius, Nadjashi, Mukaukis, Kisra, Aman.
10. Goldziher, I., *Le Dogme et la Loi di l'Islam,* Trans, by Felix Arine, Paris, 1931.

11. Grimme, H., *Mohammed,* Vol. 1, 1892–5.
12. Hamidullah, M. *Documents Sur la Diplomatic Musulmane,* Paris, 1936.
13. Heffening, W., *Das Islamische Fremdenrecht,* append. 2.
14. Hell, J., *Arab Civilisation* , 2nd ed. pp. 25.
15. *Islamica,* Journal, Pt. 1, 1925, pp. 529–32, Kerenkow *On the document of Dariyun.*
16. *Islamic Culture Quarterly,* Hyderabad, Vol. II (1937), pp.164–5, Vol. XIII (1939), pp.432–4) Hamidullah, Jan.–Feb, 1943, pp.96–104,209 Khan.
17. *Islamic Review,* Journal, Woking, Jan.–Feb., 1917 on *Muqauqis* Vol. 1941, pp. 299 sqq., Hamidullah on *Medinah*
18. *Jewish Quarterly Review,* 1st Series, London, Vol. XV, Jan. 1903, Hirschfeld on *Maqna,* pp. 167–181.
19. *Journal Asiatique,* Paris, 1854, pp.482–98, Barthelemy on *Muqauqis* Oct.–Nov., 1888, pp. 389–409, Amelineau *'Fragments Copts'*
20. *Journal of the Royal Asiatic Society* , Jan, 1940, pp. 54–60, Dunlop on *Negus*
21. Karabacek, *Beitrage sur Geschichte der Maziadite,* Leipzig, 1874, pp.34–5.
22. Khadduri, Majid, *The Law of War and Peace in Islam,* London
23. Koelle, S. W., *Mohammad and Mahammedanism,* London, 1889,pp.194, 207–10,332–9.
24. Kruckman, O., *Neubabylonische Recht und Verwoltungstexte,* Text 37, Tarfel, 28.
25. Lane, *Arabic-English Dictionary.*
26. Levy, *Social Structure of Islam,* pp. 273–5.
27. Lokkegaard, *Islamic Taxation,* Copenhagen, 1950.
28. Margoliouth, D. S., *Life of Mohammed,* New York, 1927.
29. Meissner, B., *Babylonian und Assyrien,* Vol. 1.
30. Milne, *Egypt Under the Roman Rule.* pp. 224–5.
31. M.S.O.S., *Mitteilungen des Seminars fuer Orientalische Sprachen,* Berlin, Vol. XIX, Abt. 2, 1916, pp. 1–93 ;*Die Schrieben Muhammads an dieStamms Arabiena* by Sperber.
32. Muir, W., *Life of Mohammad,* 4 Vols., 1852.
33. Muller, A., *Der Islam in Morgen und Abendlande,* Vol. 1, p.44, 1885.
34. Noldeke, T., *Geschichte des Qorans,* 1860, p. 140. 2nd ed. by Schwally, Vol. 1. p. 190, 1909.
35. Okley, S., *History of Saracens,* ed. Bohn, London, 1847.

36. R.S.O., *Rivista degli Studi Orientali*, Rome, Vol. X., 1923; *Les Ambascerie die Maometto di Sourani*, by Virginia Vacca.

37. Serjeant, R. B., 'The Constitution of Medina' in *Islamic Quarterly*, A.VIII, 1964, pp. 3–16.

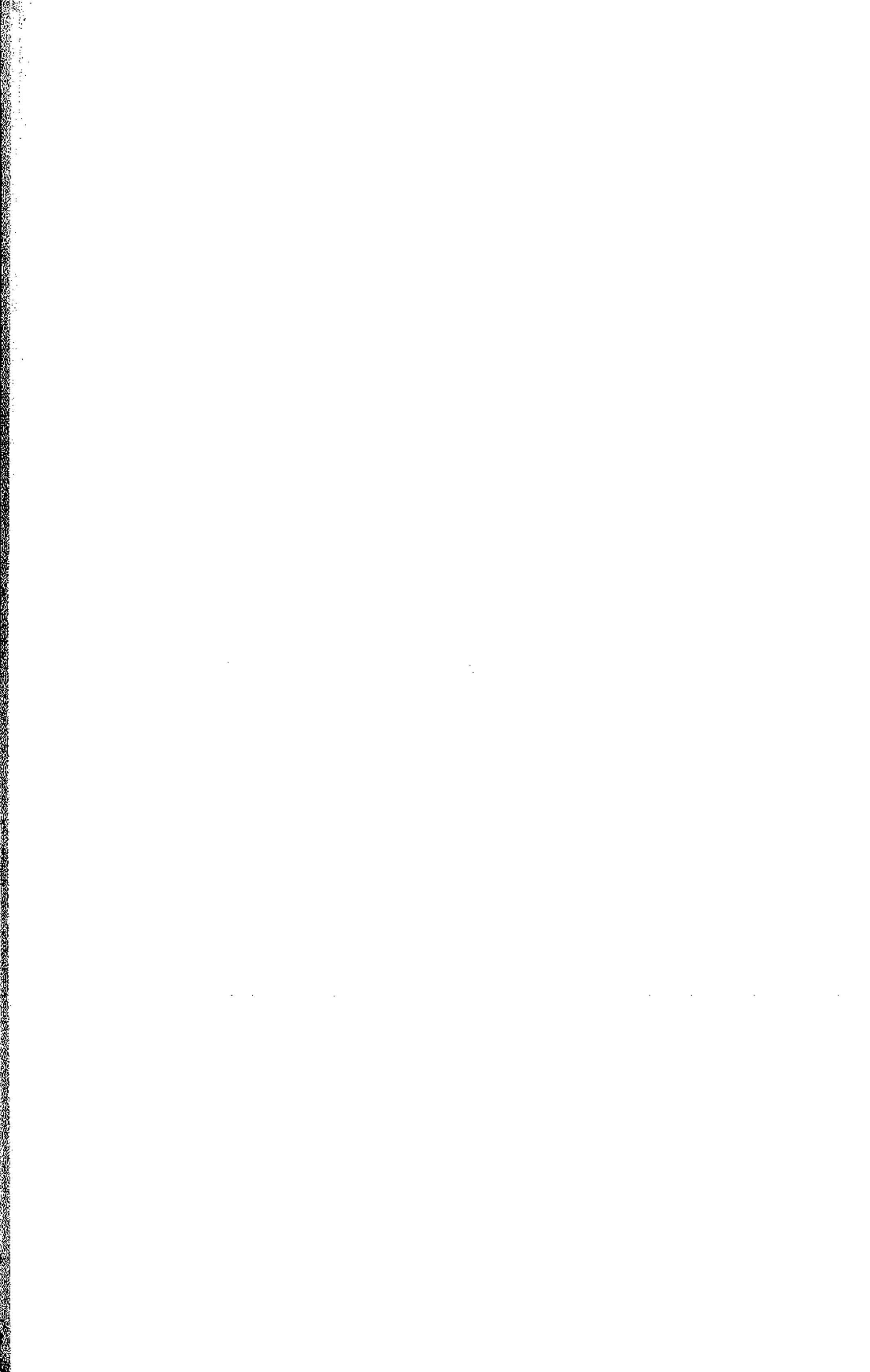
38. Sprenger, A., *Das Leben und die Lehre des mohamed*, Berlin, Vol. 3, 1869.

39. Watt, W. M., *Muhammad at Mecca, Muhammad at Medina*

40. Wellhausen, J. *Skizzen und Vorarbeiten*, Vol. IV, 1889.

41. Z.D.M.G., *Zeitschrift der Deutschen, Morgen Landischen Geselschaft*. Berlin, Vol.1863, pp. 385 sqq.

كشاف أبجدى عام



(أ)

— د —

— ذ —

— ر —

— ز —

— غ —

— ف —

— ق —

شكر وتقدير

لا يسعنى وقد بلغ هذا الكتاب غايته إلا أن أتقدم بوافر الشكر والعرفان لجميع من أعانونى على إخراجه وعلى رأسهم الأستاذ الدكتور عبد المجيد عابدين الذى لم يبخل على بملاحظاته القيمة .

وقد بذل قسم التأليف والنشر جهداً مقدراً فى إخراجه بهذه الصورة . أما الإخوة العاملين بمطبعة جامعة الخرطوم فقد كانوا دائماً عند حسن الظن بهم مثابرة وصبراً وتفانياً فى أداء الواجب فلهم منى الشكر والتقدير .

والآن وقد أصبح هذا الكتاب حقيقة فى يد القارىء الكريم آمل أن يتقبل ما فيه بروح التجرد التى أملت كتابته . فقد خطر ببالى وأنا أعيد النظر فى بعض فصوله أن آراء الباحثين قد تختلف معى حول بعض ما أوردته من آراء ونتائج . ولكنى واثق من أن القارىء الكريم وإن إختلف معى فى بعض التفاصيل يلتقى معى فى أن تقييم تراثنا يحتاج إلى جهود كبيرة فى البحث والتنقيب ، واننا ونحن نفعل ذلك قد لانفى كل القضايا التى نتناولها بالدرس ما هى أهل له من تمحيص وتدقيق ،وحسبنا إننا بذلنا غاية جهدنا فإن أصبنا فذلك غاية ما نبتغى وإن أخطأنا أو سهونا فذلك طبع البشر . لقد نبعث هذه الدراسة من حب أكيد لرسول الله محمد بن عبد الله فإن كان هناك خطأ أو جور فى الحكم فجلّ من لا يهفو . وعزاؤنا هذا الحب الكبير لهذا الإنسان الكبير والنبى العظيم ويكفى هذا غفراناً لكل زلة أو هفوة وعلى الله قصد السبيل .

عـون الشريف قاسم